الترتيب في الاصطلاح جعل الأشياء المتعددة بحيث يطلق عليها
اسم الواحد وبعضها نسبة البعض بالتقدم والتأخر

فطف على المطول

مبنى على امرين فى زعم القائل فاذا ظهر انتفاء الاول ظهر بناؤه على الثانى قوله واصله النصب
يعنى ان اصل الحمد لله حمدت الله حمدا او نحمد الله حمدا او احمد حمدا لله او نحمد حمدا لله ونحو ذلك
فحذف الفعل وانيب المصدر منابه ثم جعل الجملة اسمية للدلالة على الدوام والثبات كما قالوا فى سلام عليك
فالعدول الى الاسمية دليل الدوام بمقتضى قاعدتهم وما نقل عن الشيخ عبد القاهر انه لا دلالة لزيد منطلق
على اكثر من ثبوت الانطلاق لزيد فينبغى ان يحمل على ما اذا لم يكن فيه عدول حفظا لقاعدتهم على ان يكون
الدال هو الجملة الاسمية بشرط العدول او على ان تركيب الاسمية نفسه لا يدل على الدوام وانما يدل عليه
العدول او قرينة اخرى تناسب الدوام على ما قالوا فى قوله تعالى انا معكم او جعل الدال مجموع الاسمية والقرينة
من العدول وغيره ونفى الشيخ انما هو عن الاسمية وحدها وما قيل الاوجه ان يجعل الدوام مدلولا
عقليا للاسمية بناء على ان العالم تدل على التجدد وثبت الدوام بمقتضى العقل اذ الاصل فى كل ثابت دوام
ما لم يظهر ما يقطعه كما ذكره الشيخ الرضى فى دلالة الصفة المشبهة على الدوام والشيخ انما نفى الدلالة
اللفظية ففيه تأمل لانه يلزم ان يستفاد الدوام من الاسمية بلا قرينة مثل العدول وغيره ولم
يقل به احد بقى ههنا اشكال وهو ان الحمد لله جملة اسمية خبرها ظرفية والجملة الاسمية التى خبرها فعلية
مفيدة للتجدد كالفعلية والظرفية مقدرة بالفعل على الاصح فما وجه افادة الدوام ههنا واجيب
بانه يمكن ان يصار الى الفرق بين الاسمية التى خبرها فعلية وبين الاسمية التى خبرها ظرفية بان الثانية
لا تفيد ما تفيد الاولى من التجدد ويؤيد ذلك ما ذكره المحقق الرضى من انه استحسن حذف الفعل فى
المواضع اما ان لقصد الدوام واللزوم بحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد اى الفعل كما
وشكر المكنه يرد عليه ان صاحب المفتاح صرح بان الاسمية التى خبرها ظرف لا
لانها مقدرة بالفعل على الاصح وبان الثانية انما تفيد التجدد اذا لم يوصف
مثلا واما اذا وجد فيجعل على الدوام ثم الظاهر ان يقال الظرف

MILLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM: V. Carullah Ef.
ESKİ KAYIT NO. 1774
YENİ KAYIT NO.
TASNİF NO.

١٧٧٤

والدوام اذا قدر الاسم فانه لا كلام في جواز كل منهما والاختلاف في الاولوية ولذا قال صاحب المفتاح
لما الحالة المقتضية لكونها ظرفية فهي اذا كان المراد اختصار الفعلية كقولك زيد في الدار بدل
استقر او حصل على اقوى الاحتمالين واستحسن ايضا قوله تعالى انا معكم مع ان الخبر جملة ظرفية لدلالته
بالاطلاق بلا ملاحظة قرينة على الثبوت باعتبار انه مقصود **قوله** والفعل انما يدل على الحقيقة دون
الاستغراق يعني اذا كان المصدر سادا مسد الفعل نائبا منابه لزم ان يطابقه في المعنى والفعل يدل على
الحقيقة دون الاستغراق فكذا ما ينوب منابه اي لا يدل على الاستغراق اذ لا يجوز فزيادة النائب على
المنوب عنه في الدلالة وان جاز بعضه عنه فلا يرد عدم دلالة المصدر على النسبة والزمان كالفعل
وههنا بحث وهو ان المحققين صرحوا بانه قد يقصد في المقامات الخطابية مثل قولنا فلان
يعطي الى الاستغراق كما سبق في اوائل احوال متعلقات الفعل فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذي ناب عنه
المصدر ههنا من ذلك القبيل واجيب بان ذلك في الفعل المنزل منزلة اللازم اعني الذي
لم يعتبر تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور في فعل الحمد مما لا يناسب بل لا يصح وهو ظاهر **قوله** لان
النائب منابه الفعل انما هو المصدر النكرة اورد عليه ان المصدر المعرفة ايضا قد ينوب عن الفعل
كما في قراءة الحمد لله بالنصب حيث صرح في الكشاف ان نصبه على اضمار فعله كما في حمدا له وهو مدفوع
بما كتب الشارح في حواشي هذا المقام من ان المراد ان الذي يؤدي معنى الفعل وسيد مسده في اداء
مدلوله هو مجرد المصدر لا مدخول اللام في ذلك فيجوز ان تفيد اللام معنى لا يفيده الفعل وليس المراد ان المصدر
المعرف لا يصح ان ينوب منابه الفعل كما سبق الى بعض الاوهام **قوله** فالاولى ان كونه للجنس
اللام في الحمد يعني الاولى ان كون اللام في الحمد لتعريف الجنس مبنيا على كون الحمد حتى يكون
مبنيا على كذا اذ هو خارج عما نحن فيه لان هذا الكلام توجيه لما ذكره صاحب
تعريف الجنس دون الاستغراق على ان قوله لا سيما في المصادر يأبى عن

ذلك

ذلك ايضا ظاهرا فحينئذ تذكير الضمير باعتبار ان الحرف يذكر ويؤنث او باعتبار جاء عد الى التعريف
في الحمد **قوله** المتبادر الى الفهم والشايع في الاستعمال يرد عليه ان الاول ما اورده الشارح
في شرحه للكشاف على الوجه الاول من انه ليشعر بان صاحب الكشاف يقول بكون اللام للاستغراق في
الجملة وليس كذلك وذلك لان الحصر في قوله انه المتبادر انما هو بالنسبة الى الاستغراق فيفيد ان
الاستغراق يفهم من اللام في الجملة لا على سبيل التبادر وكان الشارح لاجل ذلك لم يذكر هذا الوجه في
شرحه للكشاف واقتصر على الوجه الثاني وهو ان اللام لا تفيد سوى التعريف الخ واجاب بانه لما
كان في افهام الاستغراق من اللام وعدم افهامه منه تردد لامكان الخلاف ذكر عبارة تصح على المذهبين
وهي ان الجنس هو المتبادر من اللام بخلاف الاستغراق لعدم تبادره منها في مذهب وعدم افهامه
منها في مذهب ولو كان الجنس هو المفهوم من اللام لم يصح الا على مذهب صاحب الكشاف الامر الثاني
ان الشارح رجح في التلويح الاستغراق على الحقيقة حيث قال الراجح هو العهد الخارجي لانه حقيقة
المتعين وكمال التمييز ثم الاستغراق لان الحكم على نفس الحقيقة بدون اعتبار الافراد قليل الاستعمال
جدا ثم قال هذا ما عليه المحققون فكيف يحكم ههنا بان المتبادر الشايع هو الجنس ويمكن الجواب بان
تعال ما ذكرته مذهب اية الاصول وما ذكرها قول ايمة : ان اللام للعهد والجنس وقد يفيد الاستغراق
او قد يستفاد الاستغراق من المقام ويؤيد ذلك ما ذكره الاصوليون من ان الحمل على الجنس في قوله
والله اتزوج النساء مبني على امتناع الحمل على الكل وانه لو نوى الكل يصدق قضاء لانه نوى حقيقة
كلامه وان صاحب الكشاف قد حصر في المفصل فايدة اللام في التعريف والتعريف في العهد والجنس
فلا ينافي ما ذكره في التلويح من تقدم الاستغراق على الجنس عند المحققين وبانه قد يطلق الحقيقة والجنس
على الماهية بشرط لا شيء كما في التعريفات وهذا قليل الاستعمال وقد يطلق على الماهية لا بشرط شيء كما
يفهم من الكشف وهذا هو المراد ههنا لان ماهية الحمد من حيث هي ليست ثابتة له تعالى **قوله** وعند

خفاء قرآين الاستغراق اقول لاخفاء ان المراد اذا كان لكل من الجنس والاستغراق قرينة
مصححة والقرينتان متساويتان ولا رجحان لاحديهما على الاخرى فالحمل على الجنس اولى لانه المتبادر
الشايع لاسيما اذا كانت قرينة الاستغراق خفية غير ظاهرة بالنسبة الى قرينة الجنس فان الحمل
على الجنس حينئذ كانه امر مقرر وعلى الاستغراق في غاية البعد فجلي بهذا الايراد ما قيل ان كلمة
لاسيما ليس في موقعه لانه يكون ما بعده هو الاولى بما قبله من الحكم وهنا ليس كذلك لانه اذا انتفى الخفاء
فان كانت قرينة الاستغراق واضحة فالحكم حينئذ يتفق قطعا فانه لاصحة لاستعمال الجنس اصلا وان
كانت متعددة راسا فحينئذ يتحقق الحكم على الجنس بطريق الاولوية تامل ثم ان المفهوم من
قوله لاسيما عند خفاء قرآين الاستغراق انه حكم بخفاء قرينة الاستغراق هنا وهي في غاية
الظهور لان كون المقام مقاما خطابيا قرينة ظاهرة كنار على علم ويمكن ان يقال انما يحمل على
الاستغراق لخطابية المقام لعلة الهام ترجيح احد المتساويين على الآخر من غير مرجح اللازم من تخصيص
الحكم بالبعض وهنا لو حمل على الجنس لم يخرج فرد من الحكم لان المعنى على اختصاص الجنس وانه مستلزم
لاختصاص جميع الافراد بل اقول الحمل على الجنس هو الاولى لما ذكره المعترض في اختياره الجنس
من ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه بالسند لا يحتاج فيها الى استعانة بالمقام مع ان اختصاص
الجنس بقوم مقام اختصاص جميع الافراد ويؤدي مؤداه فلا حاجة ههنا في تأدية ما هو المقصود
اعني انتفاء الحامد عن غيره تعالى وبثوته له الى ان يزاد على الجنس معنى زايد يستعان فيه بالقرائن
والاحوال قوله او على ان اللام الخ قال الشارح في حاشية هذا المقام هذا الوجه ما ذكره
صاحب اللباب في اعراب الفاتحة وهو المذهب عندي وعليه التعويل انتهى قوله فاذن لا يكون ثمة
استغراق اي استغراق هو مدلول اللام او الاسم فثبت بذلك ان اللام في الحمد ليس للاستغراق
وهو المطلوب لما عرفت ان كلام الشارح توجيه لما ذكر في الكشاف ان اللام للجنس دون الاستغراق

فلا

والقائل هو الفاضل
المعروف بالشيخ
الاسلام

هذا الاعتراض للسيد السند
المدرس

فلا يضر عدم اثباته لما ليس بصدده مما يفهم من كلام الكشاف ان الحمد للجنس قيل خلاصة هذا الوجه
ان الاستغراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالتصريح بان الحمل عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج
فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكره السيد قدس سره في اختياره الجنس كثير تفاوت فلا وجه لاختيار
احدهما ورد الاخر تامل فيه قوله على ما انعم تعليل لانشاء الحمد وعلى تعليله كما في قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هديكم اي لما هديكم قوله مصدرية لا موصولة يعني ان الراجح كونها حرفية مصدرية
لا اسمية موصولة نظرا الى اللفظ والمعنى لا يقال قصور الموصولة لا يوجب اختيار المصدرية لانا نقول
كلية ما يحتمل من المعاني الناقصة الموصوفة فقط وحكمها حكم الموصولة في التعسف قوله فلا يحتاج
الموصولة الى التقدير لا يقال المصدرية ايضا تحتاج الى تقدير المفعول لانا نقول يمكن الحذف راسا وجعل
الفعل لازما مع انه لا يلزم حينئذ تعذر التقدير في المعطوف قوله اي انعم به فيه ان الامام المرزوقي
صرح في اول كتابه بانه لا يجوز حذف العايد المجرور مع الجار فلا يقال الذي مررت جالس وبرادمررت به
لكنه يجوز في الصفة فعلى هذا التقدير لا يجوز الموصولة هنا اصلا وذهب الاخفش الى جوازه مطلقا
قوله مع تعذر ما في المعطوف عليه اي تعذر تقدير ما يرجع الى الموصولة في الذي عطف على ما انعم
وهو علم على تقدير ان يكون ما لم يعلم مفعوله فان قلت لا حاجة في المعطوف من ضمير بجواز ان
يكون ما لم تعلم من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر ولان المحقق الرضي وصاحب المغني صرحا بانه اذا
كان بين الجملتين ارتباط بحسب المعنى لا حاجة الى الضمير في كل منهما وهنا كذلك لانه من قبيل عطف
الخاص على العام قلت مما وجهان غير مرضيين عند الجمهور اما الاول فلان الشيخ الرضي صرح بانه
قليل نادر واما الثاني فلان الكثيرين من النحاة مع تصريحه ذلك حيث قالوا في الذي بطر فيغضب زيد
الخ ليست للعطف بل للمجرد السببية مع ان كليهما مما لا يتبادر الى الفهم قوله فقد تعسف وجه
التعسف على ما نقل عنه في اي شيء احتياجه الى اعتبار وجوه من الحذف من غير ان يدل عليه دليل وتعدد

الحذف هو حذف الجار وحذف المجرور في المعطوف عليه وحذف المفعول والمبتدأ او اعني في المعطوف
مع ان حذف المبدل منه مما اختلف فيه النحاة على ما صرح به صاحب المغني في تتمة بحث الجملة المفسرة
واختار ابن الحاجب عدم الجواز في بحث الاستثناء من شرح المفصل لكن صاحب الكشاف اشار الى جوازه
في قوله تعالى لا تخلفه نحن ولا انت مكانا سوى واما جعل ما لم نعلم حالا عن المحذوف بجعل ما موصولة فغير
معهود مع ان الحذف خلاف الاصل ومنه التعسف ايضا ان ينزل الفعل اي علم منزلة المصدر عطفا على
الموصول وذلك لانه في غاية الندرة فالمصير اليه مع ظهور الوجه الصحيح الشايع تعسف وكذا جعل
ما لم نعلم تفسير الضمير المبهم المحذوف كقوله تعالى فسوهن سبع سموات لان الضمير المبهم قليل وانه يمتنع
حذفه قوله الذي هو من اوصاف المنعم هذا التوصيف اشارة الى وجه الامكنية فان الحمد للذات
انما يكون على اوصاف من فضل وافضال حقيقة وحمد على فاضل وتعيمه انما يكون ملاحظة
صدور ذلك عنه والانعام بها فهو مجاز اقول ومن هذا يظهر وجه ما اختاره المحققون من ان المحمود
عليه يجب ان يكون اختياريا كما مر قوله امكن يريد ان الحمد على صفة المنعم اشد تمكنا في
القلب من الحمد على نفس النعمة وذلك لان الحمد على الانعام بلا واسطة وعلى النعمة بواسطة انها اثر
الانعام اقول ولان الحمد على الانعام ادخل في الاخلاص لان النظر في النعمة على وصوله الى
العبد بخلاف الانعام فان النظر فيه على احضار كمال المحمود ثم اقول وللتنبيه على تجريد النظر عن ثبوت
الالتفات الى ما يصل اليه والمبالغة في قصر النظر على الكمال لم يتعرض للمنعم به قوله ولم يتعرض للمنعم
يمكن تقريره بوجوه الاول انه لم يتعرض لكل المنعم به لا تفصيلا ولا اجمالا ولا لبعضه كذلك فالاحتمالات
اربعة اما الاول فلقصور العبارة عن الاحاطة التفصيلية كما قال تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
واما البواقي فلئلا يتوهم اختصاص الانعام او الحمد بنعمة دون اخرى اما الاخيران فلا حاجة الى البيان
لظهور توهم الاختصاص فيه بهذا البعض مبهما او معينا واما الثاني فلانه لو ذكر الكل بطريق الاجمال

بان يذكر

ك

لك لان افعل به لما على الحدوث
تجرد في بعض
احد لوليه

بان يذكر لفظ يفيد العموم لربما يتوهم خروج البعض منه لشيوع التخصيص بعض الافراد في العمومات
لكماله فيه وانما ذكر التوهم لان التخصيص بالذكر لا يوجب نفي ما عدا المذكور بل يوهمه فان قيل
كيف يعلل عدم التعرض للبعض بتوهم الاختصاص مع ان الشارح صرح بانه صرح بعض النعم قلنا
اراد عدم التعرض له بحيث يكون متعلقا للانعام اولا للتوهم ولكنه صرح به ثانيا على طريق العطف لعدم
التوهم اذ لا منافاة بين الحمد على كل نعمة وبين الحمد على نعمة خاصة لانه على طريق التخصيص بعد التعميم على
نحو ما قال في قوله الحمد لله انه لم يقل الحمد للخالق او للرازق ليلا يتوهم اختصاص الحمد بوصف دون وصف
ثم قال بل انما تعرض للانعام بنيها على تحقق الاستحقاقين الوجه الثاني ان يعلل الثاني ايضا
كالاول بان يجعل قصور العبارة عن الاحاطة مثلا لقصور العبارة وعدم كمالها في افادة الا
تنزيلا للناقص منزلة العدم فان التغيير الاجمالي قاصر بالنسبة الى التفصيلي او يجعل كلا عن
متعلقة بالعبارة لا بالقصور والثاني والثالث بالعلة الثانية كما سبق الوجه الثالث
ان يقال لم يتعرض لكل المنعم به تفصيلا ولا لبعضه اجمالا او تفصيلا لما عرفت وانما لم يتعرض لترك
التعرض لكل المنعم به اجمالا لان ما النعم في تاويل كل انعام الله تعالى لان المصدر المضاف يفيد العموم
على ما قالوا في نحو ضربني زيد قايما فاذا تعرض لكل انعام له فقد تعرض لكل منعم به بوجه اجمالا ويدل على
ما ذكرنا ان قوله وعلم من قبيل عطف الخاص على العام وقيل المقصود بيان العلة لعدم التعرض
لكل المنعم به تفصيلا ولبعضه كذلك اما الاول فلقصور العبارة واما الثاني فلتوهم الاختصاص واما
التعرض على سبيل الاجمال كلا او بعضا فامر ممكن تامل قوله ولتذهب نفس السامع الخ
الظاهر انه علة مستقلة لعدم ذكر المنعم به مطلقا كلا او بعضا تفصيلا او اجمالا والمراد ذهاب
نفس السامع كل مذهب ممكن مع الاختصار فلا يرد ان ذهاب نفس السامع مع تحصيل في صورة ذكره
بلفظ عام قوله ثم انه صرح ببعض النعم الخ تمهيد لبيان قول المصنف وعلم الى قوله فصل الخطاب

مبالغة في قصور عن منزلة العدم ص

والمراد بالتصريح مطلق التعرض بقرينة ذكره في مقابلة عدم التعرض للمنعم به والمراد ببعض النعم نعمة
البيان والايام للتعظيم والاكرام كما في قوله تعا ورفع بعضهم فوق بعض درجات والمراد بالاصول
ما يحتاج اليه الانسان ضرورة في وجوده وبقايه من المآكل والمشرب والمسكن وغير ذلك ووجه
الايماء حينئذ ظاهر لان البيان انما وضع لتحصيل هذه الاغراض كما بينه الشارح وقيل المراد
بالبعض نعمة البيان وبالاصول نعمة الشرع وتحقيق صدقه بالمعجزة وتقريره لقوانين الشرع
وتقويته بالمعاونين في تفيذ الاحكام على ما ينبغي ووجه الايماء حينئذ ان التخصيص بعد التعميم
يشير الى جلالة الشان الخاص وانما ينكشف ذلك بملاحظة ان البيان هو الذي به يتم امر ما يحتاج
اليه الانسان في بقايه من التشارك والتعاون في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغير ذلك
وربما ينتقل الذهن من ذلك الى ان ذلك انما ينتظم بقوانين كلية يقررها الشرع الى اخر ما ذكره
بعد فصح ما ذكره ان التصريح بنعمة البيان ايما الى تلك الاصول وقيل المراد بالبعض
جميع النعم المذكوره من البيان والشرع وغير ذلك وتلك النعم بعضها من الاصول والمراد بالايما اليها
من حيث انها اصول او يقال الايماء الى مجموع النعم المذكوره لا يقتضي الايماء الى كل واحد منها فانه اذا
كان بعض تلك النعم مصرحا به والبعض مومى اليه يصدق على المجموع من حيث هو مجموع انه موحى اليه
وليس ذلك باعتبار التغليب **قوله** بيانه اى بيان الايماء **قوله** مدني اى منسوب الى
مدينة وما ذكر معناه بحسب العرف لكنه جار على طريق اللغة وانما كان الانسان محتاجا بالطبع
اى باصل الفطرة الى الاجتماع في البلد لان الشخص الواحد لا يستقل بمؤنته في معيشته لاحتياجه الى
مأكل ومسكن وملبس صناعيه ولا يكفيه الامور الطبيعيه للطف مزاجه وقربه من الاعتدال الحقيقي
بخلاف سائر الحيوانات ثم ان تحصيلها بالصناعة لا يتم الا بشركة ومعاونة من ابناء نوعه لانه لو
اشتغل بتحصيل ادوات امر واحد لاحتاج الى مدة طويلة فمات وفيها غالبا بدون الوصول **قوله**

الحاشية تحتاج
الى تامل

يتعاونون استيناف جوابا لسؤال مقدر وهو ان يقال ما يفعلون في الاجتماع ويمكن ان يكون
حالا من ضمير اجتماعه مع بني نوعه **قوله** وغيرها من السلاح الحامي من السباع والاعدآء ومن
التواصل والتوالد ومن المشارب وكذا يتعاونون فيما يتعلق بامر الدين واحوال الاخرة ايضا
قوله لانفي بالمعدومات يعني انا انما نفي بالموجودات المحسوسة فقط والمراد بعدم
الوفا بها عدم التعلق بها اصلا وعدم افادتها قطعا وان كان السامع في استعماله غير ذلك قال
في المغرب وفي بالعهد ومنه قولهم هذا الشيء لا يفي بذلك اى يقصر عنه ولا يوازيه ولا يبعد ان يقال
قد يعلم بالاشارة عدم زيد بان يشار بالراس في جواب من قال هل زيد موجود ام لا ثم المراد بالمعدومات
ما لا وجود له في الخارج كالعنقا وشريك الباري وبالمعقولات الصرفة ما لا يدرك بطريق الحس
بل بالعقل فقط كالواجب تعالى والماهيات الكلية ولو تعرض بالموجود الغايب عن الحس لكان
اعم واحسن اللهم الا ان يقال انه معدوم عن الحس حالا فان قيل اى حاجة الى المعدوم
والمعقول قلنا قد يطلب احد المعدوم فيحتاج الى التنبيه لئلا يضيع وقته وقد تقع الحاجة
الى اعلام الامور الكلية **قوله** وفي الكناية مشقة يعني لو فرض وفاؤها فيها مشقة وكلفة
لاحتياجها الى الادوات يتعسر حضورها في جميع الاوقات مع انها تبقى بعد انقضآء الحاجة فربما يطلع
على المراد من لا يراد اطلاعه عليه واما اللفظ فنعم الموجود حاضر الكان او غايبا والمعدوم ممكنا او ممتنعا
وليس فيه كثرة المؤنة لعروض الصوت للنفس الضروري مع انه غير مستمر عند زوال الحاجة وظاهر
العبارة يشعر بان الكناية تفي بالمعدومات والحق انها لا تفي بشيء من الموجود والمعدوم الا باستعانة
اللفظ او الاشارة بل اللفظ في اعلام الاستقبال قد يحتاج الى الكناية ايضا الا ان المعتمد في
باب الاعلام والاخبار اللفظ فقط **قوله** بتعليم البيان اى انعاما متلبسا بالتعليم او المراد
البيان المعلم فيكون منتابه **قوله** الفصيح المعرب عما في الضمير قوله المعرب صفة كاشفة للفصيح

مفسرة له لان المراد بالفصيح المظهر ويمكن ان يكون بمعنى الخالص عن اللكنة وما قيل ان هذا المعنى
لاينا سب اذ المراد ههنا ما يميز به نوع الانسان وربما لايكون فصيحا بالمعنى المذكور فكلام
لاينا سب او المقصود تميز نوع الانسان على راى هذا القايل لا شخصه ولا شبهة فى حصول ذلك
وان كان بعض افراده مما لم يتصف بالخلوص المذكور بل باصل النطق والتكلم وهو ظاهر
قوله ثم ان هذا الاجماع الخ عطف على قوله ثم انه صرح عطف قصة على قصة والمقصود بيان
اصليه تم القوانين الشرعيه ونعم الشارع ومعجزاته ولا يخفى ان فى المتن اشارة الى نكته لطيفه
يتعرض له الشارح وهو نصب جم غفير لمعاونة الشارع وتقويته فى تنفيذ الاحكام الشرعيه وتبليغها
الى العباد وهم آله واصحابه الذين نفروه باموالهم وانفسهم المدعو لهم بقوله وعلى آله واصحابه وربما
يقال عدم التعرض لكونه فى الحقيقه من المتممات دون الاصول قوله اذا كان بينهم معاملة الخ
فى شرح المقاصد فى بحث النبوة ان ذلك التعاون والتشارك لا يتم الا بمعاملات فيما بينهم ومفاوضات
ولا ينتظم الا بقانون متفق عليه مبنى على العدل والانصاف ضابط لما حصل من اجزئيات
فالمراد بالعدل الاستقامة الخاصة فى جميع المعاملات وانما اشترط الاتفاق لانتظام امور الجميع
قوله يتفق الجميع عليه راجع الى المعاملة والعدل باعتبار ما ذكر او بتاويل كل واحد او جار مجرى
اسم الاشارة فى التسوية بين الاحوال كما ذكر صاحب الكشاف والبيضاوى فى قوله تعالى
فان طبن لكم عن شئ منه نفسا من ان ضمير منه راجع الى الصدقات المذكورة فى قوله وآتوا
النساء صدقاتهن قوله لان كل واحد يشتهى الخ وذلك لان ما يحتاج اليه خير بالنسبة
اليه والخير مطلوب لذاته او للتوسل به الى مطلوب آخر وحينئذ يوثر كل خير وسعادة لنفسه ويريد
تقررها عن الغير ولا يرضى الغير بذلك بل يزاحمه فيغضب عليه وينجر الامر الى الجور والظلم ويختل امر
المعاملة قوله والمعاملة الاولى ان يكون بالجر وقيل بالرفع مبتدأ لقوله لا يتناول وحينئذ يحتاج

في ارجاع ضمير يتناول المعاملة والعدل الى التاويل الذى سمعته قوله والعدل لا يتناول
الجزئيات اى بيان العدل لا يمكن على وجه الاستيفاء للجزئيات الغير المحصورة بل لابد من قواعد كلية
يستنبط منها الانصاف فى كل جزئى من المعاملات قوله الغير المحصورة قال السيد قدس سره
فى حاشية شرح المصباح قد منع النحاة من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ايضا
فى كلام العرب العرباء بل فى عبارات بعض العلماء وكانهم جعلوه بمعنى المغايرة فحق العبارة الجزئيات
غير المحصورة كما فى قولهم عليك بالحركة غير السكون قوله ثم ان الشارح فى شرح المقاصد الخ ان
البعثة لطف من الله ورحمة لا يبتنى على استحقاق من المبعوث واجتماع اسباب وشروط فيه بل الله تعالى
يختص برحمته من يشاء قوله وهى المعجزات فى شرح المقاصد لانها فى اثبات النبوة فتكون علم ضرورى
كعلم الصديق رضى الله عنه وبخبر من ثبت عصمته كنصوص التوراة والانجيل فى نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم
فما ذكره امام الحرمين لا يكون نصب دليل على النبوة سوى المعجزة محمول على ما يصلح دليلا على النبوة
الاطلاق والمعجزة امر خارق للعادة بان يظهر اثر من امر لم يعهد مثله عن مثله اظهره الله تعالى على
يد مدعى النبوة تصديقا له فى دعواه وهو كما يسمى معجزة باعتبار اعجازه يسمى آية باعتبار كونه علامة دالة
على صدق الدعوى قوله فقوله وعلم الف وضمه وجعلها للتفريع تكلف بل تعسف قوله رعاية
لبراعة الاستهلال البراعة مصدر بوزع الرجل اذا فاق اصحابه فى العلم او غيره والاستهلال اول صوت الصبى
ثم استعير لاول كل شئ فبراعة الاستهلال فى اللغة تفوق الابتداء وفى الاصطلاح كون الابتداء مناسبا
للمقصود وهو فى الحقيقة سبب التفوق لكنه سمى باسم المسبب تنبيها على كماله فى السببية ثم البراعة
ههنا اما باعتبار ان الفنون المشروع فيها سعلق بالبيان بالمعنى المراد ههنا وهو المنطق المعرب
عما فى الضمير او باعتبار انها تشارك البيان المذكور ههنا فى الاسم كما سيجئ وان اختلف البيانان
بحسب المعنى وهذا القدر يكفى لبراعة الاستهلال فان قلت رعاية البراعة تحصل بمجرد ذكر الخاص بعد العام

فى ارجاع

ولا مدخل للعطف في ذلك فكيف يصح تعليله بها قلت يعتبر اولا عطف قوله تنبيها على قوله رعاية
ثم بجعل المجموع علة للعطف فاصل الذكر للرعاية وعلى الوجه المخصوص الذي هو العطف للتنبيه **قوله**
وتنبيها على جلالة نعمة البيان يعني من بين سائر النعم وذلك لان عطف الخاص على العام يفيد ان هذا
الفرد من افراد العام قد بلغ في الشرف والكمال الى حيث يرتفع عن الدخول تحت هذا العام ويعد نوعا
آخر كما قال الشاعر **سر** فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال **قوله** كما اشير
اليه في قوله تعالى حيث خصه بالذكر من بين سائر النعم الواصلة الى الانسان بعد خلقه والتنبيه في
مجرد الاشارة الفضيلة لان الخصوص لعدم العطف في المشبه به بخلاف المشبه **قوله** مالم نعلم
مفعول ثان لعلم والاول محذوف اي علمنا مالم نعلم ولا خلل في ذلك اذ ليس علم من افعال القلوب
حتى لا يجوز الاقتصار على احد مفعوليه وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا فلا حاجة
الى تكلف جعل علم منزلا منزلة اللازم ومن البيان متعلقا به ومالم نعلم بدلا منه بدل البعض من الكل
فان قلت التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم فاي فائدة في ذكر قوله مالم نعلم قلت المراد
بمالم نعلم مالم نعلم بوجه من الوجوه وذلك التعليم لا يتاتى الا من الله تعالى فان المعلم انما يعلم بوجه ما
ما تعلم بوجه آخر فلا يكون ذكره تطويلا وقيل فائدته التصريح بان الله تعالى رقانا من
حضيض الجهل الى ذروة العلم فتبين وجه كونه غاية التبيين الى ذلك اشار صاحب الكشاف في
تفسير قوله تعالى علم الانسان مالم يعلم نقلهم من ظلمة الجهل الى نور العلم ونقل من الشارح قدس سره
ان المراد مالم نكن نعلم بقوتنا واجتهادنا اخذا من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم ويخدشه ان العلم
لا يتصور بدون الالهام تعالى لمجرد قوة العباد وكانه نظر الى العرف فانه لما لم يعلم بسهولة انه غير مقدور
لنا وقيل لدفع توهم التجوز في اطلاق التعليم على تذكير المنسي واحضار المذهول عنه وقيل
ذكره لمجرد حصول السجع او لرعاية صنعة الطباق او تناسب الاشتقاق وفيه ان دفع التطويل لا يتم

بمجرد ذلك اثبات فائدة رعاية السجع او فائدة صنعة الطباق ورعاية تناسب الاشتقاق لان من
محسنات بديعية ولا بد لدفع التطويل من فائدة دخل في اصل البلاغة **قوله** قدم عليه لرعاية السجع فيه
ترك رعاية جانب المعنى لرعاية جانب اللفظ اذ حق البيان ان يتاخر عن المبهم ليتمكن بالبيان في
النفس فضل تمكن وما قيل ان رعاية السجع لا تقتضي تقديم قوله من البيان اذ يمكن بان يقال ومالم
نعلم من البيان علم مدفوع بانه اراد انه ذكر علم ثم قدم البيان على المبين للرعاية او بان المقصود من
الرعاية ما يكون على وجه لا يقع فيه ترك الاولى من تقديم المعمول على العامل على ان فيه ايهام ان مالم
نعلم هو المحمود عليه **قوله** والصلوة لما كانت النفس الانسانية في الاغلب منغمسة في العلائق
البدنية ومتوجهة الى تدبير البدن وتكميله بالكلية ومكدرة بالكدورات الطبيعية الفائتة
من القوة الشهوية والغضبية وكان ذات المفيض عز اسمه في غاية التنزه عنها ولم يكن بينهما
بسبب ذلك مناسبة يترتب عليها فيضان كمال فلا جرم وجب عليها الاستعانة في استفاضة الكمالات
من تلك الحضرة المنزهة بمتوسط يكون ذا جهتي التجرد والتعلق بناسب بكل واحد من طرفيه
ما يليق به فيقبل ذلك المتوسط الفيض من المبدأ الفياض بتلك الجهة التجردية الروحانية ويفيض
على النفس فيقبل منه الفيض بهذه الجهة التعلقية الجسمانية فلذلك توسل المصنف في استحصال
الكمالات العلمية والعملية الى المؤيد بالرياستين الدينية والدنيوية مالك ازمة الامور في الجهتين التجردية
والتعلقية والى اتباعه الذين قاموا مقامه في ذلك بافضل الوسائل اعني الصلوة عليه اصالة وعليهم
تبعا فقال والصلوة الخ فقد ظهر بما قررناه ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة عقلا كما
انها واجبة شرعا وهي في اللغة الدعاء وقد يراد بها مسببها اي الرحمة تجوزا هذا هو المشهور
بين الجمهور وفي شرح التاويلات المراد بالصلوة الثناء الكامل الا انه ليس في وسعنا ولذا امرنا
ان نكل ذلك اليه تعالى وفي المغني انها في الاصل العطف لكن بالنسبة اليه تعالى الرحمة وبالنظر الى الملائكة

الاستغفار وبالقياس ايضا الدعاء وهو اللهم صل على محمد وعلى آل محمد افضل العبارات في
هذا الباب على ما ذكره المرزوقي وغيره وقال الشيخ ابن حجر انها من الله تعالى للنبي عليه السلام زيادة
الرحمة ولغيره الرحمة وفي الزاهية الحرية معنى قولهم صل على محمد عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره وابقاء
شريعته وفي الاخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته فالمراد هنا اما الرحمة الكاملة
او العظمة على الوجه المخصوص وفي كتاب حظ العيون فان قيل ما الحكمة في ان الله تعالى امرنا ان
نصلي عليه عليه الصلوة والسلام بقوله يا ايها الذين امنوا صلوا عليه ثم نحن نقول اللهم صل على محمد
فنسال الله تعالى ان يصلي عليه ولا نصلي عليه بانفسنا قيل لان نبينا طاهر لا عيب فيه ونحن فينا
المعايب فكيف يثنى من فيه المعايب على الطاهر فنسال الله ان يصلي عليه ليكون الصلوة من الطاهر
على نبي طاهر فقوله والصلوة على سيدنا وكذا قولهم والصلوة اوتم الصلوة بعد قوله
الحمد لله بمعنى الصلوة من الله تعالى على سيدنا وهو جملة دعائية والمقصود منها انشاء الدعاء وطلب
الرحمة من الله تعالى كقولنا صلى الله عليه وسلم او صلوات الله عليه عند قولنا قال النبي فان قيل
فكيف يصح عطفها على جملة الحمد التي هي جملة خبرية ظاهرا قلت ان اعتبر جملة الحمد ايضا انشائية
على ما حققناه سابقا وهو الاظهر فالامر ظاهر والا فبتقدير القول في المعطوف اي نقول الصلوة
من الله تعالى عليه عليه السلام فان هذا القول صلوة منا او نقول المراد بالصلوة على سيدنا الصلاة
منا عليه ومعنى الصلوة منا قولنا صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك كاللهم صل على محمد فتكون جملة خبرية بهذا
الاعتبار على انه نقل صاحب المغني عن بعضهم جواز عطف الانشاء على الاخبار وان لم يكن لها محل
من الاعراب اقول القول الفصل في هذا المقام ان قولنا الصلوة على سيدنا محمد انشاء
لانه دعاء وقولنا الحمد لله اخبار متضمن للانشاء اما الاول فلان القول المنصور كون لامه للاستغراق
فلو كان انشاء لزم اثبات جميع افراد الحمد بقولنا الحمد لله وهو ضروري البطلان واما الثاني فلان

هذا الاخبار

هذا الاخبار ما يصدق عليه تعريف الحمد من الوصف بالجميل ويتحقق بذلك مفهومه بالضرورة وكلمة
على مجردة عن معنى المضرة كما في قوله تعالى فتوكل على الله فلا يرد ان الصلوة بمعنى الدعاء واذا استعمل
الدعاء مع كلمة على يكون للمضرة كقولهم دعا عليه اي دعاه بالشر ودعا له اي دعاه بالخير فينبغي
ان نقول والصلوة لسيدنا مع انه يمكن ان يفرق بين صلى عليه ودعا عليه بتقديره والصلوة نازلة على
سيدنا فهي متعلقة بالنزول والمراد بسيدنا سيد الرسل او البشر او المخلوقات وعلى كل تقدير
يفيد سيادته بجميع المخلوقات واختار من الصفات المادحة له عليه السلام قوله خير من نطق
ليكون مناسبا لذكر نعمة البيان وآثر نطق على تكلم ليلا يتوهم التفضيل على الله تعالى لانه يطلق
التكلم على الله تعالى بخلاف النطق ولا يحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو الله تعالى والمراد
بالصواب ضد الخطاء سواء اريد به الصواب في التكلم وعدم الخطاء فيه فصاحة وبلاغة وهو انسب
بالمقام او اريد به مطابقة النطق وبراءته عن الكذب وفيه مسئلة عصمة النبي عن الكذب قوله
لما شرع المصنف للقوانين اشار بهذا التوصيف الى سبب الدعاء له وايضا لما كان عليه الصلوة
والسلام واسطة في وصول نعمة الاسلام والايمان الينا فالدعاء له واجب علينا كالثناء لله تعالى
قوله وافضل من اوتي الحكمة قيل الانسب ان يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم السلام
وبمن اوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم السلام فان النبي هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما
وخصوصا بلا حظة الانباء عن الله والحكام والرسول هو الانسان المبعوث بلا حظة ارساله
اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب يشتمل على الحكمة وهذا مبني على اشتراط الكتاب مع الرسول على
ما هو المشهور وان اعترض عليه بان عدد الرسل مزيد على عدد الكتب وقد حققنا في حواشي شرح العقائد
قوله اشارة الى القوانين فان قيل فيكون ذكر الحكمة تصريحا بالقوانين لا اشارة قلت
ذكر الشارح المحقق في شرح الكشاف ان الحكمة في التحقيق هي العلم بالاشياء كما هي في نفس الامر

والعمل بالامور على ما ينبغي وصرح بذلك المحقق البيضاوي في تفسير قوله ومن يؤت الحكمة حيث قال
الحكمة تحقيق العلم واتقان العمل فعلى هذا قوله اي علم الشرايع تفسير للمراد ولما استعملت فيه ههنا لابيان
لحقيقتها فصح القول بالاشارة دون التصريح ويجوز ان يراد بعلم الشرايع الادراك المتعلق بها
وهو المناسب في الاية قوله على ما فسر في الكشاف اشارة الى ان لها معنى آخر وهو يجوز ان
يكون ما نقلناه عن شرح الكشاف او ما ذكره القاموس ان الحكمة هي العدل والعلم والنبوة او ما ذكره
في المختصر من انها كل كلام وافق الحق قوله اوتي يعني في هذه الصيغة اشارة الى انه
من عند ربه لا من عند نفسه اما وجه عدم كونه من عند نفسه فظاهر واما وجه كونه من عند ربه فهو
ان هذا الفعل اي ايتاء الحكمة لا يصلح الا لله تعالى فحينئذ يكون قوله وترك الفاعل الخ مستغنى عنه
الا ان يجعل توضيحا وتفسيرا للسابقة قوله اشارة الى المعجزة اللام في المعجزة للعهد
فيكون اشارة الى القرآن والمراد ان فضل الخطاب الذي اعطى نبينا صلى الله عليه وسلم معجزة او
ان فضل الخطاب صادق عليها صدق الكلي على جزئيه لا ما يتبادر اليه الاوهام ان فضل الخطاب مطلقا
معجزة حتى يرد عليه الاشكال بانه لا شك ان المراد بفضل الخطاب جميع الكتب الالهية بل وسننهم
القولية ايضا وانما المعجزة من بينها القرآن فقط فحينئذ يلزم ان يوتى القرآن للجماعة الذين رسولنا
مفضل عليهم وليس كذلك ويحتاج الى ان يجاب عنه بان المعنى افضل الجماعة الذين اوتي بعضهم الحكمة
واوتي بعضهم القرآن فان اتيان الجماعة شيئا وشيئا لا يقتضي الا ثبوت المجموع للجماعة فيحتمل ان يكون
البعض من المجموع للبعض من الجماعة والبعض الآخر للبعض الآخر او البعض لتمام الجماعة والبعض
الآخر للبعض الآخر وهو المراد ههنا وبهذا مثل ان يقال الجماعة الذين بعضهم فقيه وبعضهم
زاهد وبعضهم كذا وبعضهم كذا زيد افقههم والحال ان الفقه مخصوص بزيد ولا يلزم تفضيل الشيء
على نفسه لان معنى افعل التفضيل ههنا ان زيدا بعضهم الزايد على كل من بقي منهم بعد اخراج المفضل

على ما صرح به المحقق الرضي وقد يقال اضافة افعل التفضيل ههنا ليست الى الغير بل المضاف
مبين بالمضاف اليه اي الافضل هو من اوتي الخ قوله فصل بمعنى مفصول جعل اسم الفصل مجازا
بمعنى المفصول او الفاصل ويجوز ابقاؤه على حقيقته ووصف الخطاب به على طريق المبالغة كما في رجل عدل
قوله تبيينه من نخاطب الخ من بينت الشيء اي علمته بينا ويحتمل ارادة ان خطابه خالص عما
يوجب صعوبة فهم المرام واعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه
من المتشابهات ما لا يعلمها من نخاطبها وتلبيس عليه واجيب بان المراد به ما هو المراد
بقوله لا ريب فيه في قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه على ما سيجيء تفصيله وتحقيقه وقيل
اراد ان خطابه خالص عما يوجب صعوبة فهم المرام مما يخل بفصاحة الكلمة وبلاغة الكلام ومحصله ان
ابهام المعنى ليس لقصور في التركيب من غرابة وضعف تاليف وغير ذلك بل لسوء فهم المعين
ويجوز ان يخص المخاطب بالانبياء عليهم السلام ويدعى ان معاني فصل الخطاب ظاهرة عليهم بلا اشتباه
حتى في المتشابهات على ما ذهب اليه كثير من السلف وقيل يمكن ان يراد ان من نخاطبه
تتسنه بعلمه مفصولا اي يعرف مواضع الفصل والوصل فيه قال المحقق البيضاوي فصل الخطاب
الكلام الملخص الذي ينبه المخاطب على مقصوده من غير التباس يراعى فيه مظان الفصل والوصل
والعطف والاستيناف والاضمار والاظهار والحذف والتكرار ونحوها تامل قوله بين الحق والباطل
الخطاء والصواب يستعملان في المجتهدات والحق والباطل في المعتقدات كذا في المصفى قوله اصله
اامل فابدل الالف همزة توصلا الى الالف ثم ابدلت الهمزة الفا لان قلب الالف الفا ابتداء لم يجيء في
موضع حتى يقاس عليه واما قلبها همزة فشايع في كلامهم قوله بدليل اهيل وجه الاستدلال ان التصغير
يرد الاشياء الى اصولها ولم يسمع في تصغير آل اويل بل سمع اهيل فقط ولو كان اصله غير اهل لسمع
تصغيره في الجملة على خلاف ذلك فانه مما يصغر ولا يرد عليه ما نقل عن صاحب الكشاف ان اختصاصه

فلا تقف في كلام الشارح على المستثنى منه
ولا تعول قوله فيقبل المصلين الا ان يوصلا
بابعده وقيل عليه مظان
العطف وتركه الى غير
ذلك
منه
٥

بأولى الخطر منعه من التصغير فانه قد يراد للتعظيم وايضا الشرف باعتبار المضاف اليه لا ينافي التحقير
بحسب نفسه الا ان يقال اراد انه بعد الاختصاص بالاشراف لم يصغر لمنافاته بحسب الوضع للتحقير
او يقال التصغير يكون لتحقير الشيء في مفهوم ما صغر فالرجيل تحقير في الرجولية فتصغير الال يكون لتحقيره
في الآلية فلا تناسب في لفظ يقصد به شرف الالية قوله خص استعماله في الاشراف قد جرى في الآل
تخصيصان حيث لا يضاف الى البلاد والحرف ونحو ذلك فلا يقال آل مصر وآل التجارة وآل
الاسلام ونحوه كما يقال اهل ولا يضاف الى كل ذي عقل بل من له خطر في امر الدنيا والدين كآل
موسى وآل هرون او الدنيا فقط كآل فرعون ولا يقال آل حايك وآل حجام اما تعيين معنى الآل فقال
في الصحاح آل الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه هذا وللفقهاء اقوال في تعيين آل الرسول
صلى الله عليه وسلم اما على المعنى الاول فقيل ازواجه وذريته الموجودة في حال حيوته وقيل جميع اقاربه
الذين تحرم عليهم الصدقة من بني هاشم التفاقا وبني المطلب ايضا عند بعضهم وقيل آل علي وآل
جعفر وآل عقيل وآل عباس وقيل عترته وهم اولاد فاطمة رضي الله عنها واما على المعنى
الثاني فقيل جميع من آمن به وقيل الاتقياء من امته ويؤيد ما روي في الحديث آلي كل مومن
تقي فقد حمله البعض على الظاهر على ما هو المتعارف في الشرع وهو المتجنب عن كل ما يؤثم من
فعل وترك حتى الصغاير عند قوم والاكثر على ان المراد به التقي عن العذاب المخلد بالتبري عن
الشرك والكفر فان اريد بآله الاطهار اهل البيت المشار اليهم بقوله تعالى ويطهركم تطهيرا كان
ذكر الصحابة تعميما بعد التخصيص وان اريد به المعنى الثاني كان ذكر الصحابة المشتمل على اهل البيت تخصيصا
بعد التعميم تنبيها على شرفهم وفضيلتهم وعلى الاول فالصلوة عليه وعلى الاصحاب لاداء حقوقهم علينا
لانهم وسايط بيننا وبين الرسول كان الرسول صلى الله عليه وسلم واسطة بيننا وبين الله تعالى وعلى
الثاني يكون للاقتداء به عليه السلام في الدعاء للامة فان امر امته كان جل همته قوله جمع طاهر

كصاحب

كصاحب واصحاب هذا على ما ذهب اليه بعض ارباب اللغة كصاحب تاج الاسامي من ان فاعلا يجمع على
افعال كناصر وانصار وشاهد واشهاد والمحققون منهم صاحب الكشاف على ان فاعلا لا يجمع على افعال
فلذا قال الشارح في بيان شرح المفتاح ان الاصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب كخدم وانخار
او صحب بالسكون كنهر وانهار والانصار جمع نصير كاشراف جمع شريف كذا في الصحاح فعلى هذا
الاطهار جمع طهر خلاف الدنس على ما في المجمل وغيره جعلوا نفس الاطهار مبالغة قوله وصحابته اي
الاصحاب وهي في الاصل مصدر بمعنى الصحبة والمستعمل في موضع مفردها الصحابي بالفتح منسوب
الى الصحابة بمعنى الصحبة ذكره الجوهري والصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من الثقلين مومنا
به ومات على الاسلام واللقاء اعم من المجالسة والرويه فيشمل عميان الصحابة وباسناده الى ضمير
من دون النبي يخرج من كشف له ليلة الاسراء ولم يلقه وبالتقييد بكونه من الثقلين تخرج الملايكة
وبكونه مومنا به من لقيه ولم يومن به حال حيوته وبموته على الاسلام يخرج المرتد الذي لم يرجع عن
ارتداده قوله جمع خير بالتشديد لصحة بقوله بالتشديد عن ان يكون جمع خير بالتخفيف اسم
التفضيل فانه لا يتغير في التانيث والجمع والتثنية على ما في الصحاح وذلك لكونه مخفف اخير من
وافعل من لا يتصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لافعل التعجب الغير المتصرف فيه كما تقرر في كتب
النحو ولم يحترز عن ان يكون جمع خير مخفف خير بالتشديد حتى يقال عليه انه يجوز ان يكون جمعا لخير
المخفف كما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى لمن المصطفين الاخيار انه جمع خير مخفف خير بالتشديد
كاموات في جمع ميت بالتخفيف والتشديد وقد يوجه قوله جمع خير بالتشديد بان مراده بالتشديد
في الجملة سواء كان في الحال او في الاصل ثم اقول قال القاموس الاخيار جمع خير مخففا
او مشددا على وزن سيد بمعنى كثير الخير او جمع خير مشددا بمعنى كثير الخير في الدين والصلاح والمخفف
في الجمال واثر الحسن وحينئذ يجوز ان يقال كان الشارح بهذا الاعتبار قيده بالتشديد وخصه به

فان المناسب هو المدح بالدين والصلاح للباحثين والجمال. وجوز المحقق البيضاوي ان يكون
جمع خير اسما معناه بالفارسية نيك كما يجمع مقابله اي الشر على الاشرار وقد يقال يجوز ان
يكون جمع خير على ان يكون مصدرا من خار يخير بمعنى التفضيل على الغير في امر من الامور وتعديته بمن
وبكثر استعماله في موضع النعت بمعنى افضل بالاضافة او بمقارنة بمن ولذا توهم البعض انه افعل التفضيل
في الاصل ثم خفف وليس كما توهم بوجهين الاول انه لو كان كذلك يلزم تغير الصيغة مع حصول
الالتباس في اللفظ والثاني ان اعتبار الصيغة ليدل على الزيادة عن اصل معناه وهي حاصلة
فيه وضعا فيلزم تحصيل الحاصل فافهم **قوله** اصله مهما يكن من شيء مهما مبتدأ متضمن لمعنى الشرط
وجزره فعل الشرط وحرف او الجواب في صدره او مجموعهما على الاختلاف ويكن تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير
راجع الى مهما ومن شيء بيان له وفائدته زيادة البيان والتعميم لان من تراه ومن شيء فاعل يكن
لبقاء المبتدأ بلا عايد اذ التقدير مع الاستغناء تكلف لا يصار اليه وقيل مهما خبر يكن على
انه ناقصة وشيء اسمه ومن زائدة لان الشرط غير موجب عند ابي علي ثم ان ما ذكره من ان اصل امامهما
يكن اخ مبني على ما ذكره الجمهور ان معنى قول سيبويه امازيد فمنطلق بمعنى مهما يكن من شيء فزيد منطلق
انه كان في الاصل كذلك ثم حذف مهما يكن من شيء واقيمت امامقامها كما اقيمت نعم وبلى مقام
الجملة لا انه غيرت مهما الى امالان امامركب ومهما اسم ولم يعهد في كلامهم صيرورة الاسم بالتغيير
حرفا وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بهذا الكلام بيان المعنى البحت وتصوير معنى الكلام وافادة
ان امالتقييد لزوم مابعد فاء لما قبلها لا ان اصل الكلام كان ذلك بل كان الاصل ان يكن في
الدنيا شيء فزيد منطلق حذف الشرط وجوبا وزيدت ما واوعمت النون في الميم وفتحت همزة حرف الشرط
وتفصيله مذكور في الرضي **قوله** بعد الحمد والثناء فيه اشارة الى ان العامل في الظرف اما على
ما صرح به في المختصر ويرد عليه ان النحاة اختلفوا في هذه المسئلة فقال المحققون منهم انه معمول لما بعد الفاء

وانه من اجزاء الجزاء مطلقا سواء كان ما بعد الفاء شيئا يجب له التصدر كان ومالا فلا
اولا وقال بعضهم بانه متعلق به اذا لم يكن مانع سوى الفاء وقيل بانه متعلق بمحذوف واختار
الشارح القول الاول في بحث متعلقات الشرط وجوابه ان اما يكون عاملة في الظرف خاصة لنيابتها
عن الفعل فاش رالى جواز ذلك انتهى وما سيأتي فيما كان المعمول غير الظرف نحو واما ثمود فهديناهم
ولا حاجة الى كمال التعميم لافادة المبالغة في وقوع الجزاء مع ان فيه اشارة الى ان كل شيء ينبغي ان
يكون بعد الحمد تامل ثم ان بعض الافاضل قال ينبغي ان يراد بالثناء في قوله بعد الحمد والثناء الثناء
على الرسول صلى الله عليه وسلم بذكر الصفات الحامدة له في ضمن الصلوة والا لكان المناسب ان يقول
بعد الحمد والصلوة **اقول** فيه بحث لانهم صرحوا بان الصلوة الدعاء وليس مرادهم به الثناء
والا فيلزم ان تكون الصلوة عليه مدحا او حمدا له ولم يقل به احد والحق ان الثناء ههنا تفسير للحمد والمقصود
مجرد التمثيل لما يضاف اليه الظرف مع شيوع ذكرهما معا في الالسنة لا تحقيق للمقام والا لكان
المناسب ان يقول بعد البسملة والحمد والصلوة **قوله** موقع اسم هو المبتدأ اراد بهذا الاسم مهما
والدليل على اسميته عود الضمير اليه صرح بذلك صاحب الكشاف في قوله مهما تاتنا به من آية وقال
يجوز تذكير الضمير العايد اليه وتانيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم بعضهم انها تاتي حرفا ايضا ودليله
مع الجواب مذكور في موضعه **قوله** لزمتها الفاء اللازمة للشرط غالبا قوله غالبا قيد لقوله اللازمة للشرط
احتراز اعما اذا كان الجزاء ماضيا بغير قد او مضارعا مثبتا او منفيا بلا لقوله لزمتها الفاء لان
لزوم الفاء لاما كلي وان كان للشرط اكثريا وذلك لانه لما حذف الشرط بجميع اجزائه وجوبا وغيرت
صورة حرف الشرط الزم الفاء اشعارا بتضمن اما معنى الشرط وكونها في الاصل حرف الشرط اذ
الفاء علم السببية بخلاف الشرط الصريح فانه لا يحتاج الى دليل وقيل لزومها لاما ايضا اكثري
قوله لزمها لصوق الاسم اللازم للمبتدا قوله اللازم يجوز ان يكون مجرورا صفة الاسم والاسم وان لم

حسن جلبي
وبولاما فتار

يكن لازما للمبتدا بل الاسمية لكن يمكن ان يتكلف ويقال الاسم ايضا لازم للمبتدا لزوم العام للخاص كما
يقال الحيوان لازم للانسان ويجوز ان يكون مرفوعا صفة للصوق والصوق الاسم وان لم يكن لازما للمبتدا
لكن يعطى ههنا حكم اللازم ويقام مقامه بيانه ان لازم المبتدا هو الاسمية فينبغي ان يكون هي لازمة لا
مالكن كونها حرفا منع من ذلك فجعل لصوق الاسم بدل الاسمية لازما لما اذ مالا يدرك كله لا يترك كله
فالصوق قايم مقام لازم المبتدا وفي حكمه فان قيل لم التزموا تاخر الاسم قلنا لان
الاسمية التي هي اللازم حقيقة صفة للمبتدا متاخرة عنه بالذات روعي ذلك فيما قام مقامها
وهو لصوق الاسم بالنسبة الى اما فجعل الاسم اللاصق باما متاخرا عنها للتناسب ولصوق الاسم لاما
اعم من ان يكون لفظا او تقديرا فلا يرد عليه نحو قولهم فاما ان كان من المقربين لان التقدير واما المتوفى
فالاسم لاصق لها تقديرا اليه اشار في الكشاف واختار صاحب اللباب وان خالفه الرضي وجوز ان لا يقع
بعد اسم لان اللازم عند اقامة جزء من الجزاء مقام الشرط سواء كان اسما نحو اما زيد فمنطلق او لا
كالآية المذكورة **قوله** قضاء الحق ما كان وابقاءه بقدر الامكان الحق الامر اللايق والمناسب
للشيء وقضاؤه ابقاؤه وما كان عبارة عن المبتدا والشرط اعني مهما يكن من شيء وحقها الاسمية
والفاء على الوجه الذي كان ما كان عليه عند عدم الحذف والاسمية عند عدم الحذف لازمة للمبتدا اعني
مهما وههنا لم يكن ابقاؤها لازمة للمبتدا في اللفظ والا لما قام مقامه اعني اما فجعلت لازمة لما الصقة
اعني الاسم اللاصق باما فكان قضاء الاسمية وابقاؤها بقدر الامكان لا على الوجه الذي كان ما كان
عليه عند عدم الحذف والفاء عند عدم الحذف في صدر الجزاء وههنا ليس كذلك بل في وسطه فكان
ابقاء الفاء بقدر الامكان ويمكن ان يقال حق ما كان ثلاثة اشياء الاسمية والفاء ووجود الشرط
والجزاء وما يتعلق بذلك في اللفظ فاذا اتى باما الاسمية والفاء فقط ولم يثبت بوجوده في اللفظ
كان قضاء وابقاء للحق بقدر الامكان ووجه تخصيص وهو ان ما كان عبارة عن الشرط والجزاء دون الفاء

والاسمية

والاسمية وعلى التقادير الضمير في قوله راجع الى الحق ويمكن ان يكون الى ما كان باعتبار ان ابقاء
لازم الشيء ابقاء له بقدر الامكان **قوله** ظرف بمعنى اذ كذا في بعض النسخ وهو الاظهر لانها
مختصة بالماضي وبالاضافة الى الجملة وفي بعضها بمعنى اذا وحينئذ يحتاج الى المكلف **قوله**
يليه فعل ماض وجوابه ايضا كذلك او جملة اسمية مقرونة باذا المفاجاة قال الله تعالى فلما كتب
عليهم القتال اذا فريق منهم او مع الفاء وربما كان ماضيا مع الفاء وقد يكون مضارعا كذا في
الرضي **قوله** والوجه ما تقدم وهو انه اسم كاذ لا حرف لان المعنى على الظرفية دون الشرطية
والاسمية والحرفية امر يرد ورعلى المعنى فاذا اتحد معناه بمعنى الاسم كان اسما وقولهم هي بمعنى الابتداء
لم يريدوا به ان معناها عين معنى بل انه يرجع اليه بنوع استلزام كما صرح به في المفتاح وغيره
قوله علم البلاغة المراد علم يكون الغرض من تدوينها تحصيل البلاغة وهو علم المعاني الذي الغرض
منه تحصيل ملكة تادية المعاني الزايدة على اصل المراد على وجه الصواب وعلم البيان الذي الغرض منه
تحصيل ملكة تادية المعنى الواحد بطرق مختلفة على وجه الصواب واما ما سواهما مما يتوقف عليه البلاغة
فالغرض من تدوينها تادية اصل المعنى على وجه الصواب ولهذا يستوي فيه الخواص والعوام وكذا المراد
بعلم توابعها علم دون لمعرفة توابع البلاغة فحينئذ لا يرد انه لو اريد بعلم البلاغة العلم كان عطف
وتوابعها عطفا على جزء العلم ويكون ضمير توابعها راجعا الى جزء العلم وان اريد المركب الاضافي فان
جعل لمعنى علم يتعلق بالبلاغة دخل فيه النحو والصرف ومتن اللغة وان اريد علم له مزيد اختصاص
وتعلق بالبلاغة فليس له ضابطة يقتضي دخول المعاني والبيان وخروج البواقي **قوله** من اجل العلوم
قد تميز اما من نسبة الاجل الى العلوم فيكون اصلها من اجل قدر العلوم واما من نسبة الاجل الى علم
البلاغة فيكون اصله وما كان علم البلاغة وتوابعها من قدر اجل العلوم وعلى التقديرين لا بد من تقدير
مضاف في علم البلاغة ومن تقدير معطوف عليه اي ما كان قدر علم البلاغة وسره من اجل قدر العلوم

وادق سرها والقدر بمعنى المقدار **قوله** وادقها سرا قيل قوله سرا ليس تفسيرا للاجليه ولا علة لها
بل الاجليه لشرف الموضوع والغايه ودقائق الدلايل **قوله** لاحاجة الى تخصيص العلوم الخ السوال مبنى
على جعل كلمة من فى قوله من اجل العلوم بيانيه وكان فى قول المصنف فلما كان تامة وتقريره انه جعل
علم البلاغه وتوابعها اجل جميع العلوم فيلزم ان يكون اجل من اصول الشرع وفروعه ايضا وهو ظاهر
البطلان فاجاب بتخصيص العلوم بالعربيه واشار ح جعل كلمة من تبعيضيه وكان ناقصه
كما هو الظاهر فحينئذ لايحتاج الى التخصيص هذا هو المشهور فى هذا المقام وانا اقول بل المراد تفضيل
كل واحد من افراد علم البلاغه وتوابعها على غيرها من الثلثه ولا يتيسر ذلك بجعل كل منهما اجل جميع
العلوم والا لزم تفضيل الشئ على نفسه بل لابد من اعتبار الثلثه طايفه هى اجل العلوم وجعل كل واحد
منها جملة حتى يستفاد جعل كل اجل ماسوى الثلثه فحينئذ يتجه ان كلا منها كيف يكون اجل من بعضها من
اصول الدين فيجاب بان المراد بالمفضل عليه العلوم العربيه كما هو المتبادر من اطلاقها فى كتب
العربيه وهذا هو الجواب الحق واما ماذكره الشارح من انه لاحاجة الى التخصيص لانه لم يجعل اجل جميع العلوم
بل من جملة طايفة هى اجل العلوم ولا يلزم منه كونه اجل من جميع ماسواه ففيه انه لم يعلم حينئذ لهذا
العلم درجة يعتد بها من بين العلوم العربيه لانه يجوز ان لايكون اجل من شئ منها او لايكون
اجل الا من واحد منها وكذا ماقاله من ان هذا ادعاء منه وكل احد يدعى بما لديهم فرحون فللفرح به
يدعى ذلك ولا يبالى بمخالفة الواقع فيه ان احدا من اهل الملل والاديان لا يفوح بشئ بحيث يدعى
تفضيله على علم الدين مع ان هذا التوجيه اعتباره فى عباره المصنف بعيد لوجود كلمة من الا ان
يحمل على خلاف الظاهر ويجعل بيانيه لكنه لايصح على مذهب الشارح على تقدير ان يكون كان فى قول
المصنف فلما كان ناقصه لانه صرح فى شرح الكشاف فى قوله تعالى ومن ذريتى انه لم يعهد كون من البيانيه
خبرا وان جوزه المحقق الرضى فى بحث المفعول المطلق فى بحث حمدالك **قوله** لانه لم يجعل اجل جميع

العلوم

العلوم وحصر كشف الاستار عن وجوه الاعجاز فيه لايستلزم كونه اجل جميع العلوم لجواز ان
يكون فيما سواه مايعادل تلك الجهه او يفوقها **قوله** اجل ماسواها فيه اشكال لان افعل التفضيل
اذا اضيف فله معنيان احدهما ان يقصد به الزيادة على من اضيف اليه ويشترط ان يكون
موصوفه بعضا منهم وداخلا فيهم والثانى ان يقصد الزيادة المطلقة على ماسوى المضاف الاعلى
المضاف اليه وحده وهذا ليس من القسم الاول لان المفضل ليس داخلا فى جنس المفضل عليه ولا من
القسم الثانى لانه يجب المطابقة فيجب التانيث الا ان يقال هو من القسم الثانى ولم يؤنث بتاويل ان
الطايفة بمعنى الجمع او البعض او المذكور وبالاخير صرح ابن الحاجب فى الايضاح حيث قال يجوز عود الضمير
المعزو الى الجمع بتاويل المذكور فالاضافة حينئذ للتوضيح لا للتفضيل وقيل يمكن ان يجعل من القسم
الاول ويقال لاوجه لاشتراط الدخول فى المضاف اليه على مذهب الشيخ عبد القاهر وابن السراج
والجزولى وابى على حيث ذهبوا الى ان الاضافة لفظية بمعنى فلا بد ان يثبت فيه فرق بين افضل
القوم وافضل من القوم وانما وجهه على مذهب سيبويه من ان الاضافة فيه معنوية بمعنى اللام كما
فى القسم الاول المتفق على كون الاضافة فيه محضة بمعنى ولهذا عرف المضاف اليه فيه بالاتفاق
وفى القسم الثانى بالاختلاف تامل **قوله** وجعلها الظاهر جعله بالتذكير على ما فى بعض النسخ كما
قال المصنف اذ به يعرف الا ان يعتبر التانيث فى علم البلاغة باعتبار المضاف اليه او باعتبار انه
عبارة عن العلوم الثلثه **قوله** من العلوم اشار الى ان الحصر اضافى لا حقيقى لان العرب تعرف ذلك
بحسب السليقة فالحصر بالاضافة الى سايرالعلوم لامطلقا فلا يرد ان الحصر لايستقيم بما ذكر **قوله**
دقايق العربيه اى اللغة العربيه او العلوم العربيه قيل انما ترك ذكر الموصوف ليوهم ان دقايق الفنون
الادبيه باسرها يعرف بهذا العلم فيفيد هذا الابهام تفخيما لشانه **قوله** فتكون من ادق العلوم تفريع
على ماتقدم بواسطة ضم مقدمة مطويه اليها اشار اليه الشارح فى الحاشيه من قوله لان دقايق العربية

ادق الدقايق واوفرها بالنسبة الى سائر العلوم يعني ان المراد بادق العلوم اما معناه الظاهري
او اكثرها وعلى التقديرين تم المقصود لان دقايق العربية ادقها واوفرها فحينئذ لا يتجه ان
دقة المعلوم يوجب دقة العلم لا دقيقة في الجملة فضلا عن كونه ادق الجميع اقول لا يخفى
ان هذه المقدمة المطوية ادعائية ولا حاجة اليها لان المدعى ان هذا العلم من جملة الادق فيكفي
ان يضم ان دقايق العربية من جملة ادق الدقايق وهذه المقدمة حقة بلا نزاع وقيل
الضمير في قوله واسرارها راجع الى الدقايق لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل ونحوه
لكونه مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق ايضا فاسرار الدقايق
بمعنى دقايق الدقايق كجبار الجبابر وعيون العيون ولا شك ان دقايق الدقايق عبارة عما هو
ادق واخفى فحاصل الكلام اذ به يعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي ادق والما
كان ادقية المعلوم مستلزمة لادقية الطريق الموصل اليه كان علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم
سرا فاستقام امر التقريع من غير احتياج الى التزام طي مقدمة كما هو المشهور وانما قدم بيان كونه
ادق العلوم في النشر على عديله مع انه مؤخر عنه في اللف لان ما ذكره في بيان كونه اجل العلوم قدرا
انما ينكشف بما ذكر في بيان كونه ادق العلوم سرا كما ترى قوله وبه يكشف الخ لما دخل العلم
توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور فالضمير عايد الى العلوم الثلثة لكنه بطريق
التغليب وجوه الاعجاز عبارة عن اسبابه وهي ما يراعيه المتكلم في كلامه من المزايا والخصوصيات
قوله في نظم القرآن حال من وجوه الاعجاز او من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام
المضاف بان يقال وبه يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن استاره فيكون من قبيل قوله واتبع ملة
ابراهيم حنيفا قوله معرفة اية معجز فان قيل حصر تلك المعرفة في هذا العلم مشكل لانه ان اراد بها
معرفة ان الاعجاز ثابت له فهي ليست منحصرة في علم البلاغة بل هي مسئلة تذكر في علم الكلام

في مباحث النبوات حيث يبين اثبات كون القرآن معجزة للرسول صلى الله عليه وسلم وان اراد
معرفة ان اعجازه لكونه في اعلى مراتب البلاغة على الصحيح لا لصرفه او للاشتمال على الاخبار عن
المغيبات او لسلامته عن الاختلاف والتناقض او لمخالفته اساليب الرسايل والخطب
والاشعار لا سيما في المطالع والمقاطع فهي ايضا مسئلة تذكر في علم الكلام في النبوات وربما
يذكر في كتب العلمين قلت اراد معرفة ان الاعجاز ثابت له بناء على كونه في اعلى مراتب البلاغة
وهذا لا يعرف على التحقيق والتفصيل الا بأن يتيقن بانه في اعلى مراتبها وذلك انما يحصل بعلم البلاغة
لا بما يذكر في علم الكلام مثلا يحصل بهذا العلم فقط ان كل مقام لاي نكتة مقتض فيعرف مطابقة
القرآن للنكات المناسبة اللايقة وكمال بلاغتها فيكون معجزا واما المذكور في كتب الكلام فهي
انه معجز لاشتماله على البلاغة بل يمكن ان يدعى ان هذه المسئلة ليست من مسايله بل دليلا
على مسئلة فيها وهي ان محمدا صلى الله عليه وسلم نبي لانه ادعى النبوة واظهر المعجزة وهي القرآن
ولو جعل قوله لكونه متعلقا بالمعرفة اي المعرفة المعللة بكونه في اعلى مراتبها انما يحصل بهذا العلم لصح
واندفع الاشكال ايضا فان قلت سبحي ان الطرف الاعلى وما يوجب منه كلاهما حد الاعجاز والمعلوم
ان القرآن واقع في حد الاعجاز واما انه كله في الطرف الاعلى فلا كيف وان بعض الايات اعلى طبقة
من البعض كما سيصرح به الشارح في بحث حد الاعجاز فكيف يستقيم قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة قلت
المراد بكونه في اعلى مراتبها كونه في مرتبة من البلاغة تعجز البشر عن الاتيان بمقدارها قصر سورة منه
في تلك المرتبة وهو حد الاعجاز وانه يتناول الطرف الاعلى وما يوجب منه قوله فان قيل كيف
التوفيق يعني ان بين كلام المصنف وكلام المفتاح تنافيا وتقريره من وجهين احدهما ان السكاكي
حصر سبب ادراك الاعجاز في الذوق والمصنف جعل هذا العلم كاشفا عن وجه الاعجاز بل حصر
الكشف فيه وثانيهما ان السكاكي نفى امكان كشف القناع عن وجه الاعجاز والمصنف اثبت

الكشف لهذا العلم لكنه ساق الكلام في الجواب على وجه يفهم منه ان المقصود دفع الثاني واشار فيه ضمنا
الى دفع الاول حيث قال ولو بالذوق المكتسب ويمكن دفع الثاني بان معنى كلام المصنف انه بهذا
العلم اذا احيط به خبرا وعلما وحصل بالتمام والكمال يكشف القناع ولا ينافي ان لا يمكن كشف القناع
لعدم تمكن من الاحاطة به ومعنى كلام المفتاح انه لا يتيسر لنا كشف القناع لعدم تمكننا من الاحاطة بهذا
العلم قوله ولو بالذوق الذوق على ما ذكره الشارح في شرحه للمفتاح قوة ادراكية لها اختصاص
بادراك لطايف الكلام ووجوه محاسنه الخفية ولا يخفى ان معنى قوله انما يدرك بهذا العلم ولو بالذوق
المكتسب انه يصح انتساب الادراك الى هذا العلم على تقدير ان يكون الذوق المكتسب عنه سببا وعلى
تقدير عدم توسط الذوق المكتسب عنه بان يدرك بالعلم نفسه فيصح اسناد الادراك اليه بالطريق الاولى
فلا يرد ما قيل ان لو هنا تفيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالترتب للكلام السابق الذي هو كالعوض
عن الجزاء كقولك زيد بخيل ولو كان غنيا وهنا غير ظاهر قوله وقد صرح بهذا حيث قال اعلم ان
شان الاعجاز عجيب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة وملاك
الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين كذا ذكره الشارح
في حواشي هذا المقام وليس الحصر حقيقيا اي الحصر المفهوم من قوله به يكشف وقول الشارح انما يدرك
بهذا العلم ولو بالذوق المكتسب عنه لا بغيره من العلوم تفسير له فقوله وليس الحصر من قبيل التصريح بما علم ضمنا
قوله وقد اشير الى هذا الظاهر انه اشارة الى الحصر المستفاد من قوله به يكشف او الى قوله
انما يدرك بهذا العلم الذي هو تفسير للاول يعني الى مجرد الحصر فيكون قوله وليس الحصر الخ جملة معترضة
وقيل اشارة الى ان الحصر ليس حقيقيا ولا يخفى ان ذلك لا يظهر من المنقول الا ان يقال انه لما جعل وجه
الاعجاز من جنس الفصاحة ولا شك انها تعرف بالسليقة فليس الحصر حقيقيا وفيه
بعد قوله لا طريق اليه الا طول الخ اي لا طريق مفيض على انه خبر والا طول بدل او على انه صفة

والاطول

والاطول خبر كذا ذكره الشارح وفي الوجه الثاني مناقشة لان اسم لا صار حينئذ مسافي شبه
المضاف او الاسم الموصوف شبه مضاف والحال انه يجب ان يكون شبه المضاف منونا لكنه جوز
صاحب الكشاف في قوله ع لا تثريب عليكم اليوم ان يتعلق به الظرف تامل قوله لا علم بعد علم الاصول
الكشف للقناع الخ يفهم من ظاهر هذا الكلام ان علم الاصول اكشف من هذين العلمين وانه يحصل الكشف
في الجملة ببعض لوازم العلوم وكلاهما في كلام السكاكي والمصنف المصرحين بان الكشف انما يحصل
بالعلمين لا غير فدفع بعض المناقشة في الحواشي حيث قال قيل المراد بعلم الاصول الكلام وقيل
اللغة والنحو والصرف وليس المعنى على ان علم الاصول اكشف من هذين العلمين بل الظرف اعني
قوله بعد علم الاصول متعلق بما في اكشف من معنى الفعل والمعنى ان هذين العلمين انما يكشفان
القناع بعد علم الاصول والاحاطة به وينبغي ان يعلم انه رحمه الله لم يجعل اكشف بمعنى الكاشف
حتى يرد عليه ما صرح به بعض المحققين ان تجريد اسم التفضيل عن معنى التفضيل انما يجوز اذا لم يكن
معه شيء من الامور الثلثة من واللام والاضافة كقوله ع ملوك عظام من ملوك اعاظم وعليه قوله تعم
وهو اهون عليه اذ ليس شيء اهون على الله من شيء بل اشار الى متعلق الظرف والى ما هو مقيد به
يعني ان الظرف قيد لاصل الفعل لا للزيادة المستفادة من صيغة التفضيل والمعدية زمانية والمقصد
ان علم البلاغة اكشف من العلوم بحسب العرف على ما صرح به المحقق الشريف في حواشي شرح المفتاح
في مثل هذا التركيب ان قولنا لا افضل من زيد في البلد في معنى هو افضل البلد واما الجواب عن باقي
الشبهة فهو ان الشركة بين المفضل والمفضل عليه ليست بحقيقية بل تقديرية كما قال الله تع
حكاية عن يوسف عليه السلام رب السجن احب الي مما يدعونني اليه وقال علي رضي الله عنه لان اصوم
يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان والى صل انه لو فرض في سائر العلوم كشف
كان هذان العلمان اكشف بل نقول لا شك ان لكل من علم اللغة والنحو والصرف والكلام دخلا في الكشف

في الجملة اما دخلية العلوم الاول فظاهر لان اعتبار الخواص والمزايا بعد ملاحظة المعاني المستفادة
من التراكيب بواسطة تلك العلوم واما دخلية الكلام فلانه لو لم يتقرر في هذا العلم انه تعالى منزه
عن الجارحة مثلا لم يحمل مثل قوله تعالى يد الله على القدرة وهكذا في سائر المتشابهات فلو حمل الاصول
على الكلام كان الاكثفية بالنسبة الى النحو واللغة والصرف وان حمل الاصول على هذه العلوم كان
التفضيل بالنظر الى الكلام وبهذا التقرير ظهر انه لا حاجة الى ما ذكره المحققان في شرحي المفتاح
من ان البعد هو رتبته وباعتبار الشرف ان حمل الاصول على الكلام بل يرد عليه ان المتبادر من العبارة
حينئذ ان الاصول اكشف من علم البلاغة كما لا يخفى على الفطن المنصف بقي اشكال وهو انه لا يستقيم حمل
الاصول على الكلام فقط او على العلوم الثلثة فقط لان كلا منهما موقوف عليه للكشف في الجملة واجيب
عنه بان معنى حمل الاصول على الكلام فقط انه اريد بالاصول الكلام فقط وذا لا يدل على ان لا يكون
للكشف موقوف عليه آخر فمعنى انه كاشف بعد تحقق ذلك الامر ان تحقق ذلك الامر موقوف عليه
لا حصر الموقوف عليه عليه كما يقال تصح الصلوة بالفاتحة على ما قالوا في قوله عليه السلام لا صلوة الا
بفاتحة الكتاب نعم لو قال بعد الاصول فقط لكشف واريد بالاصول الكلام فقط يلزم عدم الاستقامة

قوله نعم لا يكن الخ قيل انه لتصديق الخبر اي بق وهو انه لا علم اكشف من العلمين فلما
كان هذا الكلام باعتبار استلزامه لاثبات كمال الكشف عن وجه الاعجاز للعلمين مظنة ان يتردد
السامع انه هل يكن لواحد منا ان يدرك وجه الاعجاز بحقيقته لمهارته في العلمين فاورده بطريق
الاستيناف جوابا عن هذا السوال مسامحة انه لا يكن ذلك لامتناع الاحاطة التامة بجميع قواعد هذا العلم

ونكته

ونكته واسراره لغير علام الغيوب ونية انه يلزم ان يكون البيان بمعنى الظهور وادراكه من عطف
التفسير او يكون زيادة في الجواب وايضا ان آيع في ادآء هذا المعنى ان يذكر كلمة لكن بعد قوله نعم
ويكن ان يجعل ذلك جوابا لسوال مقدر على قوله انما يدرك بهذا العلم وتقريره انه هل المراد بالادراك الادراك
بالوجه دون الكنه والحقيقة فحينئذ اندفع الوجه الثاني وقد تقرر السوال على قوله يدرك ولا يكن
وصفه يعني هل المراد بالادراك الادراك بالوجه دون الكنه وهل المقصود بعدم امكان الوصف للغير
عدم امكان وصف الكنه والحقيقة فاجاب بقوله نعم كذلك لا يكن بيان وجه الاعجاز بالحقيقة ولا ادراكه
بالحقيقة فقوله بحقيقته متعلق بالبيان والادراك معا تامل قوله وتشبيه وجوه الاعجاز الخ
لهم في الاستعارة بالكناية ثلثة مذاهب كما سياتي في محله ان شاء الله تعالى والشارح جرى هنا على طريقة
المصنف وهو ان يشبه شيء بشيء في النفس ولا يذكر من اركانه الاربعة سوى المشبه ويثبت له شيء
من لوازم المشبه به فهذا التشبيه استعارة بالكناية وهذا الاثبات استعارة تخييلية والايهام
ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد به البعيد والترشيح ان يذكر شيء يلايم المشبه به
فذكر الشارح ههنا وجهين الاول ان يشبه وجوه الاعجاز بالاشياء المحتجبة تحت الاستار ويثبت
الاستار للوجوه والثاني ان يشبه نفس الاعجاز بالصور الحسنة ويثبت الوجوه للاعجاز فعلى
الاول يكون التشبيه المضمر في النفس استعارة بالكناية واثبات الاستار للوجوه تخييلا وذكر الوجوه
ايهاما اذ اريد بالوجه معناه البعيد وهو الطريق لا معناه القريب وهو العضو المخصوص وعلى الثاني
يكون التشبيه استعارة بالكناية واثبات الوجوه للاعجاز تخييلا وذكر الاستار ترشيحا لكونها ملائمة
للمشبه به وهو الصور الحسنة وقد نوقش بان الترشيح كما سيجيء يجب ان يقترن بلفظ المشبه به كما
ان التخييل يجب ان يقترن بلفظ المشبه فكيف يتصور الترشيح للاستعارة بالكناية فانه لا يذكر
فيها المشبه به اصلا فضلا ان يقترن به شيء فلا يكون ذكر الاستار ترشيحا والجواب ان

الاربعة المشبه والمشبه به ووجه التشبيه واداته ٥

الشيرازى فى شرح المفتاح بانه يجب اعتبار المطابقة فى الدلالات ايضا والاولى ان يقول تاليف
لجزء آيه ليشمل تاليف جمله ايضا اذ لابد منه ايضا فى النظم فانه كما يتعلق بكلام واحد يتعلق
بكلامين او اكثر قوله على حسب قال الجوهرى ليكن علمك بحسب ذلك اى على قدره وعدده
وكلمة حسب اذا كان مجرورا لجر فالسين فيه مفتوحه والا فهى ساكنه قوله فلذا اختار
النظم اى لكون النظم عبارة عن التاليف المخصوص وليس الاعجاز بمجرد الالفاظ بل باعتبار تاليفها
المخصوص الذى هو النظم اثر لفظ النظم على اللفظ ليشعر بان الاعجاز باعتبار النظم واو ذكر
اللفظ لم يكن اشعارا بذلك بل ربما يكون اشعارا بان الاعجاز باعتبار مجرد اللفظ وحاصله
ان جانبى اللفظ والمعنى ملحوظ فى النظم وفى الاعجاز ايضا اقول هذا الكلام منه يدل على انه
لولا الداعى الى ذكر النظم لقيل عن وجوه الاعجاز فى لفظ القران وليس كذلك بل قيل عن وجوه
الاعجاز فى القرآن ولا داعى لذكر اللفظ ايضا فالحق ان الداعى ليس لترجيح فى النظم على اللفظ
بل لترجيح ذكره على تركه قوله وهذا اوان الشروع فى المقصود المقصود هنا اعم
من ان يكون بالذات او بالتبع وفى قوله من قبيل المقاصد ما يكون بالذات او المراد بالمقصود
هنا مقصود الكتاب وفى الثانى مقاصد العلم فالمقدمه داخله فى الاول لانها من جمله مقصود الكتاب
وخارجه عن الثانى وهو ظاهر فلا تنافى بين الكلامين وقيل المراد بالمقصود فى قوله اوان
الشروع فى المقصود مقدمه الكتاب فان الخطبة وكذا الديباجه ليست مقصوده من الكتاب تامل
قوله فنقول رتب المختصر اى رتب ما هو مقصوده فى الجمله ولو على سبيل التبع او المراد بالمختصر
ما اختصر من القسم الثالث مع ما اضاف اليه من الزوايد مما له دخل فى المسايل العلميه فعلى التقديرين
لا يشكل بالخطبة والديباجة قوله على مقدمه وثلثه فنون لابد فى تعلق على بالترتيب
وارتباطها به من اعتبار تضمين او تقدير كما لا يخفى على العارف بمعنيه اللغوى والاصطلاحى واشتهر جعل

اقول ان الترشيح بلفظ المشبه به انما هو لازم فى الاستعاره المصرحه دون الاستعاره بالكنايه على
ما ذهب اليه المحقق الشريف من ان الترشيح يكون للاستعارة بالكنايه ايضا قوله والقرآن
فعلان الخ مصدر لغه بمعنى الجمع يقال قرأت الشئ قرآنا اى جمعته وبمعنى التلاوه يقال قرأت
الكتاب قرآءة وقرآنا اى تلوته وكلامه هنا صريح فى انه جعل اولا بمعنى المفعول اى المقروء ثم نقل منه
الى الكلام المنزل كما ان كلامه فى شرح الكشاف حيث قال القرآن فى اللغه الجمع نقل الى المجموع
المتلو ظاهر فى انه لم يعتبر الا نقلا واحدا من معناه المصدرى الى الكلام المنزل ولكل من الكلامين
وجه اما وجه ما ذكر فى هذا الكتاب فهو الانسبيه لانه حينئذ يكون من قبيل نقل العام الى الخاص
والمناسبة بينهما اشد من المناسبه المعتبره حين النقل ابتداء واما وجه ما اختاره فى حواشى الكشاف
فهو توحد المجاز وعدم مؤونه تعدد النقل من غير ضروره اذ قد ورد نحو لفظ التميز والتحذير والاستعاره
من غير جعلها بمعنى التميز والمحذر والمستعار قوله جعل اسما للكلام المنزل اى اشاره الى
الكلام المشهور وليس المراد هنا تعريفه حتى يجب ان يراد عليه ويقال المنقول عنه بالتواتر المكتوب
فى المصاحف كما فى شرح الكشاف ليخرج شاذ القراءة ومنسوخ التلاوه والاحاديث الالهيه
او يراد بالمنزل ما انزل نظمه ومعناه جزما لا احدهما قوله ونظمه تاليف اى النظم فى اللغه
جمع اللؤلؤ فى السلك وفى الاصطلاح ما ذكره ثم قوله مرتبه المعانى اشاره الى علم المعانى ومتناسقه
الدلالات تلويح الى علم البيان وقوله على حسب ما يقتضيه العقل قيد فيهما يعنى ينبغى ان يكون الترتيب
والتناسق بحسب اقتضاء العقل نظرا الى الحال والمقام والمراد بترتيب المعانى ان يؤدى المعانى
الاصليه تحت الالفاظ اللايقه المناسبه لها ويعتبر كل غرض من الاغراض بحسب الحالات المقتضيه
لها والمقصود بتناسق الدلالات ان تكون خاليه عن التعقيد المعنوى اصلا لكنه يشكل بالمتشابهات
فالوجه ان يحمل التناسق على ان تكون الدلالات مطابقه لمقتضيات الاحوال وقد صرح العلامه

المضمر او المقدر الاشتمال كانه قال رتبته مشتملا على مقدمه الخ ولو جعل العصر لكان اوفق بمقام
دعوى الحصر فيكون المعنى ورتبته مقصورا على مقدمة وبعضهم اجاب بتصحيح تعلق الظرف بنفس الترتيب
من غير حاجة الى اعتبار المتضمن فيه بان وقوع الترتيب وصدوره عن فاعله يجوز ان يكون عقلا
على انحاء وانواع مختلفة فمعنى الكلام حينئذ يصير هكذا رتب المختصر هذا المنهج المخصوص الذى هو على
مقدمة وثلثة فنون فيكون قوله على مقدمه الخ بيانا لكيفية وقوع هذا الترتيب قوله اما ان يكون
من قبيل المقاصد كتب فى الحاشية ان الحصر مبنى على ان الامثلة والشواهد من قبيل المقاصد نظرا الى
كونها من جزئيات القواعد ولا يخفى ان اعتراضات المصنف ايضا ينبغى ان تدخل فى المقاصد
باعتبار انها من متعلقاتها قوله ان كان الغرض منه الاحتراز الخ الاولى ان يذكر قيد
يخرج الاحتراز عن التعقيد المعنوى لان هذا التعقيد كما سياتى يوجب خللا فى الانتقال من اللفظ الى
المعنى وكفى به خطأ وكانه اكتفى فى ذلك بذكر الاحتراز عن هذا التعقيد اعتمادا على المقابلة او
على الشهرة اولان ذلك خطأ فى كيفية التاديه لا فى تفرع قوله والا فهو ما يعرف الخ لم يقل
والا فهو الفن الثالث كما فى الفنين الاولين ليشمل التقسيم على فوايد الفنون الثلثة وليعرف
منه تعاريف الاقسام قوله وعليه منع ظاهر يدفع بالاستقراء اى على الشق الاخير منع تعريره
ان قوله والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين مم لم لا يجوز ان يكون شيئا لغرض وتقرير الدفع انا
تتبعنا مقاصد الكتاب ولم نجد غير المقدمه والفنون الثلثة وهذا هو المشهور فى هذا المقام
من ان الارسال فى الحصر الاستقرائى انما هو فى القسم الاخير وقد يورد المنع على القسم الثانى
من التردد ايضا بان ما لا يكون من قبيل المقاصد فهو لا يحصر عقلا فى المقدمة لجواز ان يكون شيئا
لغرض ويدفع بالاستقراء قوله كما يتبين هناك فانه نقل عن المصنف انه قال فى الايضاح هذا ما تيسر
لى باذن الله جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقيت اشياء يذكرها بعض المصنفين فى علم البديع

وقد

وقد ذكرها فى هذا الكتاب فى الخاتمة ومما يدل على ذلك انه حصر مقاصد الفن فى آخر المقدمة ولم يلتفت
الى الخاتمة قوله صار كل منهما معهودا الخ فان قيل المذكور سابقا لم يذكر شيئا منه بعنوان
الفن فكيف يكون الفن اشارة اليه قلت قد ذكر ما يحترز به عن الخطاء فى تادية المراد
وما يحترز به عن الخطاء فى التعقيد وما يعرف به وجوه تحسين الكلام وهذه الامور وان لم تذكر
بعنوان الفن لكنها معلوم الاتصاف ومتحد الذات به وهذا القدر كاف فى العهد ويرد عليه انه
لا فايدة حينئذ فى حمل علم المعانى على الفن الاول اذ قد علم سابقا ان الذى يحترز به عن الخطاء فى
تادية المراد هو علم المعانى فلو جعل الفن الاول اشارة الى ما يحترز به عن الخطاء فى تادية المراد لكون
حمل علم المعانى عليه تكرارا خاليا عن الفايدة ويمكن ان يقال لما كان الحمل فى الفن الثانى والثالث
حسنا مفيد البعد العهد اجرى الفن الاول على طريقتهما سوقا للفنون الثلثة على نسق واحد
او يقال لما لم يذكر المعهود بوجه من الوجوه بل علم بوجه من الوجوه جعل كانه لم يعهد خارجا ونزل
منزلة العهد الذهنى وكذا الحال اذا كان الفن عبارة عن نفس العلم فانه لم يذكر سابقا بلفظ الفن بل بلفظ
علم المعانى فمن هذه الجهة نزل منزلة العهد الذهنى فيفيد الحمل بهذا الاعتبار ولك ان تقول
مثل هذا شايع ايضا فانهم ذكروا ان القسم الاول فى كذا والثانى فى كذا المجرد ضبط الاقسام
اجمالا ثم ذكروا القسم فى كذا اشارة الى انه ابتداء الشروع فى المقاصد وقد وقع هذا الطريق
فى المفصل وغيره مع انه لم يذكر للمعهود بهذا العنوان اصلا وقيل علم المعانى مثلا صفة الفن
والخبر محذوف قوله فلم يكن لتعريفه معنى فنقول اولا فيه بحث اما اولا فلان نكتة
التنكير ليست انتفاء مقتضى التعريف بل لكل من التعريف والتنكير مقتضيات ما لم يتحقق
شئ منها لا يصح الاتيان به واما ثانيا فلان انتفاء التعريف العهدى لا يوجب عدم مقتضى
للتعريف ثم اولا يبعد ان يقال لما وقع المقدمة فى نظم كلام مسندة كالخاتمة والاصل فى

مع ان المعهود لم يذكر الا بلفظ العهد بان يذكر الشئ اولا بلفظ ثانيا بلفظ

المسند التنكير نكرها بخلاف الفنون الثلثة فانها وقعت مسندا اليها والاصل فيه التعريف وقيل
تنوينها للتعظيم وقيل للتقليل ولعل وجه التعظيم انها فاقت المقدمات فى كونها مقدمة لعلوم ثلثة ووجه
التقليل انها مقتصرة على بيان الحاجه بخلاف مقدمة اشتهر ايرادها فى اوايل كتب العلوم فانها شاعت
لبيان الحاجة وتصور العلم وبيان الموضوع **قوله** وما يتصل بذلك عطف على بيان معنى الفصاحة
اى ما يتصل بالمذكور من بيان معنى البلاغة والفصاحة والانحصار كتقسيم الفصاحه والبلاغة وما
يتعلق به من الاعتراض وغيره كبيان المقامات وما به ارتفاع شان الكلام **قوله** ومحصولها اى
محصول مقدمة هذا الكتاب **قوله** ماخوذة من مقدم الجيش اى المقدمة التى ذكرت فى اوائل
الكتب ماخوذة منها اى منقوله منها لمناسبة ظاهره بينهما فيكون لفظ المقدمة حقيقة عرفيه فى مقدمة
الكتاب ومقدمة العلم اوارادان لفظ المقدمة التى وضعت لمقدمة الجيش استعيرت لمقدمة
الكتاب فيكون لفظ المقدمة مجازا فيها ويجوز ان لا يلتزم النقل والتجوز بان يقال المقدمة فى الاصل
صفة حذف موصوفها اطلقت على طايفة من المعانى متقدمة على العلم اوعلى طايفة من الالفاظ متقدمة
على سايرالفاظ الكتاب والتاء اما للنقل من الوصفيه الى الاسميه اوللتقدير موصوفها مؤنثا وهو
طايفة اوجماعة مثلا كما قالوا فى لفظ الحقيقة فعلى هذا الحاجة الى النقل من مقدمة الجيش بل كل
منهما منقولة من الوصفيه الى الاسميه فهما يشتركان فى اصل المعنى فالمقدمة صحيح المقدمة **قوله**
من قدم بمعنى تقدم يعنى من قدم اللازم فالمقدمه بمعنى المتقدمه وقد يجعل من قدم المتعدى لان هذه
الطايفه لاشتمالها على سبب التقدم كانها تقدم نفسها اولافادتها الشروع على وجه البصيرة تقدم
من عرفها من الشارعين على من لم يعرفها **قوله** لما يتوقف عليه مسايله اعلم انه جعل العلامه فى شرح
المصباح مقدمة العلم اعم مما يتوقف عليه تصورا اوذاتا اوشروعا فلا حاجه الى التقييد بالشروع
كما فى المختصر لكن الشارح جعل المقدمه فى شرح الشيخ العضدى مخصوصا بالاخير **قوله** كمعرفه حده وغايته

وموضوعه

وموضوعه المراد بالمعرفة مطلق الادراك اعم من التصور والتصديق فيكون فى الحد بمعنى التصور
وفى الغايه والموضوع بمعنى التصديق **قوله** قدمت امام المقصود اى جعلت اوذكرت
امامه ففى الكلام تجريد للفظ قدمت **قوله** لارتباطها له اى للمقصود بمعانى هذه الطايفه
قوله وانتفاع به فيه اى انتفاع الشارع بمعانى هذه الطايفه فى ذلك المقصود **قوله**
سواء توقف عليها اى توقف المقصود على معانيها وهذه العبارة منشأ غلط من زعم ان
مقدمة الكتاب اعم مطلقا من مقدمة العلم وكيف لا وقد عرف مقدمة الكتاب بالالفاظ ومعلوم
انها ليست موقوفا عليها بالحقيقة فالمراد بالتوقف التوقف على معانيها اوالتوقف العادى
ولعدم فرق البعض الخ الفرق بينهما ان مقدمة العلم معان مخصوصه كمعرفه حده وغايته وموضوعه
لان الشروع فى العلم انما يتوقف عليها حقيقه واما على الفاظ دالة عليها فلا وما يرى من التوقف
فانما هو بحكم العادة لا بحسب الحقيقة حتى لو تيسر فهم المعانى من غير الفاظ لم يحتج اليها اصلا واما
مقدمة الكتاب فهى الفاظ مخصوصه هى طايفة من الكلام الخ فالمقدمتان متباينتان لا يصدق
احديهما على الاخرى **قوله** بيان توقف مسايل العلوم المقصود والتمثيل **قوله** على ما ذكر فى هذه
المقدمة من بيان معنى الفصاحة والبلاغة فاذا حمل هذه المقدمه على مقدمة الكتاب بالمعنى الذى
فسرها الشارح بهم يحتج الى بيان التوقف **قوله** وقد ذكر صاحب المفتاح فى اخر المعانى يعنى قد
وجد من السكاكى بيانا فى التوقف فهذا التكلف لبيان التوقف فقط كما عرفت اوللتوفيق بين
القولين بالتوقف وذكر السكاكى فى الاخر اولها معادها وهذا اوجه **قوله** فى بيان حد العلم الاولى
ترك البيان كما فعل المحقق الشريف لانه يظهر حينئذ ظرفية الشئ لنفسه **قوله** زعما منهم
مفعول له لاشكل وفى عبارة الزعم اشارة الى انتفاء العينيه وذلك لما عرفت من ان مقدمة الكتاب
الفاظ والامور الثلثة معان **قوله** ان هذه اعين المقدمه فحينئذ يلزم كون الشئ ظرفا لنفسه

واذا جعل مقدمة العلم طرفا لمقدمة الكتاب اندفع الاشكال **قوله** لافادته في ايراده الا
الاطناب هذا الاستثناء من قبيل قولهم لا عيب فيه الا انه يسئ الى من احسن اليه فهو من جملة تاكيد
الذم بما يشبه المدح ويمكن ان يقال الاطناب فائدة أيضا لانه اداء المقصود بلفظ اطول لفائدة
قوله وهي في الاصل تبئ اي المراد بالاصل المعنى اللغوي سواء كان حقيقة او مجازا
واصالته بالنسبة الى المعنى الاصطلاحي وابناء اللفظ عن المعنى كونه موضوعا له او دالا عليه
بالتضمن او الالتزام واطلاق الابناء على ذلك المعنى شايع كما في قولهم الشكر فعل ينبئ عن تعظيم
المنعم والحاصل ان الفصاحة في اللغة بحيث تدل على الابانة والظهور بوجه من الوجوه والغرض
الاشارة الى المناسبة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي فلا يرد عليه ان قولهم فصح الاعجمي ليس من
اصل اللغة بل من المجازات اللغوية على ما فهم من الاساس وليس الفصاحة موضوعة بازاء الابانة
والظهور كما صرح به في كتب اللغة وان قال الشيخ في دلايل بانها حقيقة بحسب اللغة في الابانة
قوله يوصف بها المفرد والكلام ان اجرى المفرد والكلام على ظاهرهما خرج بعض الالفاظ
اعني المركب الناقص مع ان الفصاحة صفة عامة يتصف بها جميع الالفاظ لا يختص بها بعض دون
بعض فلا بد من تاويل اما في المفرد او الكلام حتى يتناول هذا المركب فاختار بعضهم التاويل في
الكلام تحملا على ما ليس بمفرد بقرينة مقابلته بالمفرد واختار الشارح في المختصر التاويل في المفرد تحملا
على ما ليس بكلام بقرينة وقوع الكلام في مقابلته ورجح على الاول بانه قد عهد في المفرد اطلاقه على
ما يقابل مقابله فاذا قوبل بالمركب يراد به ما ليس بمركب وبالمثنى والمجموع يراد به ما ليس واحدا منهما
وبالمضاف يراد به ما ليس بمضاف ولم يعهد في الكلام ذلك بل انما يطلق على المعنى الاصطلاحي اي
المركب التام واللغوي اي اللفظ مطلقا وتحقيق الامر الى انهم يطلقون على المركب الناقص الكلام الفصيح
او المفرد الفصيح فان اطلقوا عليه الكلام فاكثر ما اختاره البعض وان اطلقوا عليه المفرد فاكثر ما اختاره

الشارح

الشارح وتعريفهم فصاحة المفرد بالخلوص عن الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس يرشدان
الى هو الاول لانه لا شك انه يوجد في المركب الناقص تنافر الكلمات وضعف التاليف
والتعقيد لفظا ومعنويا فلو جعل هذا المركب داخلا في المفرد على ما اختاره الشارح
ينبغي ان يكون فصيحا مع اشتماله على هذه الامور المخلة بالفصاحة لانه يصدق عليه
انه خالص عن الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام لا يليق بحال عاقل فاذا
لم يكن فصيحا يكون تعريفهم لفصاحة المفرد غير مانعة فلا بد ان يزاد فيه الخلوص عن هذه الامور
حتى يصير مانعا ودعوى ان هذه الامور انما تخل بالفصاحة في الكلام دون المفرد غير مسموعة
لان الظاهر انها تخل بالفصاحة مطلقا وذكرها في تعريف فصاحة الكلام دون المفرد بناء
على انها انما توجد في الكلام فقط فلو وجدت في المفرد على ما اختاره الشارح لزم ان يذكر في تعريف
فصاحته ليصير مانعا كما ذكرنا ومما يؤيد ما ذكرنا انه اذا كان مركب من الموصوف والصفة مشتملا
على تنافر الكلمات يكون فصيحا على تقدير دخول هذا المركب في المفرد ولو اعتبر بين الموصوف
والصفة اسناد بان يجعلا مبتدا وخبرا حتى صار كلاما لزم ان ينقلب غير فصيح مع انه لم يزد
ولم ينقص منه حركة فضلا عن الحرف ولا تخفى شناعته وايضا اذا ضم الى هذا المركب لفظ في
غاية الفصاحة لزم ان لا يكون فصيحا بعد ان كان فصيحا قبل انضمام هذا اللفظ الفصيح
وهو ايضا شنيع بقي شئ وهو انهم فسروا المفرد بما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه فيتناول الاعلام
المركبة مثل عبد الله وتابط شرا ولا شك انه يجوز ان يشتمل على تنافر الكلمات مثل ان يسمى باسم
ممدوحه فينبغي ان يشترط في فصاحة المفرد الخلوص من تنافر الكلمات ايضا ليصير مانعا وغاية
ما يمكن ان يقال المراد بالمفرد الكلمة وانها مفسرة باللفظة الواحدة على ما في المفصل وتاء
اللفظة تخرج الاعلام المركبة صرح بذلك في شرح المختصر العضدي وحاشية المطالع وان كان

المذكور فى اكثر كتب النحو انها كلمات او يقال هذه الاعلام مركبة فى الاصل والمعتبر فى الفصاحة
انما هو الاصل قوله يقال كلام فصيح فى النثر الظاهر ان الكلام الفصيح لا يخص النثر بل يجرى
فى الشعر ايضا فلو قال رسالة فصيحة فى النثر وقصيدة فصيحة فى النظم لكان اولى قوله
كاتب فصيح الكتابة انشاء النثر والشعر انشاء النظم هذا اعلم انه لابد من جعل الفصاحة
هنا من الالفاظ المستعملة فى اكثر من معنى كما هو مجوز عند البعض او تاويلها بما يطلق عليه الفصاحة
والا فلا يصح الاخبار عنها بقوله يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم وكذا فى تعريف فصاحة المتكلم
بملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح اذ ليس للفصيح معنى يشمل المفرد والكلام حتى يوصف
به اللفظ الشامل والا رح المحقق اورد هذا التحقيق فى قول المصنف فيما بعد فعلم ان كل بليغ
فصيح ولا عكس ووجه التاخير ليس بظاهر وهى تنبئ عن الوصول والانتهاء اى فى الاصل ولم يذكره هنا
اكتفاء بما سبق فى الفصاحة قوله ولم يسمع كلمة بليغة فيه مناقشة بان ذلك اخص من المدعى
لان المفرد على توجيهه متناول للمركبات التقييدية ولا يلزم من انتفاء الخاص انتفاء العام ويجاب
بان المراد بالكلمة ما يفسر المفرد به وهو ما ليس بكلام فيتناول المركبات التقييدية وبان
عرف الكلمة انما هو على سبيل التمثيل فلا مناقشة حينئذ راجعه الى الجوارح قال فى المختصر
والتعليل بان البلاغة انما هى باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهى لا تتحقق فى المفرد وتم لان ذلك
انما هو فى بلاغة الكلام والمتكلم واورد عليه ان مخصص هذا التعليل ان العرب لا تطلق البلاغة
الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال فصح ما ذكره لان حاصله يرجع الى السماع والاستقراء كما اختاره
الشارح من التعليل بقوله اذ لم تسمع كلمة بليغة ويدفعه ان المتبادر من العبارة ان مجىء تعليله على
تعريف القوم من احد المطابقة فى تعريفى البلاغتين لا على السليع والسماع من العرب قوله وكانه جزاء شرط
الظاهر ان الفاء حينئذ ليس للترتيب لانه يوجد مع الجزائية فالاولى ان يقال الفاء مزيدة تزيينا

للفظ

للفظ او جزائية اى اذا وصفت الخ قوله لما كانت الفصاحة عندهم الخ هذه المقدمة هى التى بنى عليها
الشارح الحكم بالتسامح فى تفسير الفصاحة بالخلوص وهو المناسب للمعنى اللغوى الذى ذكره الشارح فان
صح صح وجه بناء التسامح على تلك المقدمة ان الفصاحة لما كانت هى الكون المذكور ولا شك ان
الخلوص ليس عينه ولا محمولا عليه كان كذلك بالنسبة الى الفصاحة ضرورة فلم يصح تفسير الفصاحة
التى هى الكون باذكر من الخلوص فان ادنى درجات التعريف ان يكون صادقا على المعرف وصدق
الخالص هذا الخلوص على الكائن هذا الكون وعكسه لا يوجب صدق الخلوص على الكون وعكسه لان
صدق المشتق على المشتق كالناطق والكاتب لا يستلزم صدق ماخذه على ماخذه كالنطق
والكتابة نعم قد يجتمع الصدقان كما فى الماشى والمتحرك والمشى والتحرك ومانحن فيه ليس كذلك
وانما حكم بالتسامح مع ان عدم محمولية المعرف يوجب بطلان التعريف وعدم صحته لما ان
الادباء كثيرا ما يتسامحون فى التعريف فيكتفون بمجرد ان تصور المعرف يستلزم تصور المعرف
ولا يحافظون على التدقيق المنطقى من وجوب كون المعرف محمولا مع ان من اهل المعقول من يجوز
التعريف بالمباين كتعريف البيت بالجدران والسقف وما نقل عن الشارح ان وجه
الاستقامة فى الجملة مع عدم صحة الحمل قصد المبالغة وادعاء ان الخلوص نفس الفصاحة فزيادة
تصحيح ومثله مما يتسامح به فى تعريفات الادباء قوله هى التى تكون جارية على اللسان سالمة
الخ الاظهر ان يقول هى التى تكون سالمة عن تنافر الحروف الخ لانه لا دخل للاستقراء فى
العلم بكون الالفاظ كثيرة الدور على السنة العرب الموثوق بعربيتهم جارية على اللسان اذ
لا معنى لكثرة الدور على الالسنة الا كونها جارية على اللسان جريانا كثيرا نعم يحتاج الى الاستقراء
فى العلم بكونها سالمة الخ قوله جزم المصنف بان اللفظ الفصيح الخ السلامة عن مخالفة
القياس واريد به اعم من مخالفة القياس اللغوى وضعف التاليف يستفاد من كون اللفظ جاريا

على القوانين والسلامة عن التنافر وعن الغرابة وعن التعقيد بن يفهم من كثرة الاستعمال
على السنة العرب فان لم يكون كذلك يكون سالما عن هذه الاشياء على ما يدل عليه قوله وقد
علموا الخ ويمكن ان يستفاد منها السلامة من مخالفة القياس ايضا فان ما يكون مشتملا عليها لا يكون
كثير الاستعمال على السنتهم قوله تكونه لازما لها تعليل للتفسير قوله تسهيلا للامر
علة للتسامح يعني هذا التسامح في التعريف لتسهيل الامر يعني ليعرف بما هو المقبول عندهم من كون
اللفظ جاريا الخ لا احتياج في العلم باتصاف اللفظ بالفصاحة على التحقيق الى استقراء عبارا تهم
حتى علم انه كثير الدور فيما بينهم او استقراء ان كل ما تخلص عن الامور المذكورة فهو كثير الاستعمال
وكلاهما متعسران بخلاف معرفة الخلوص من الامور المذكورة فانها ليست بهذه المثابة وفيه بحث
لان الغرابة مفسرة بكون اللفظ وحشيا غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال فالخلوص عنها عبارة عن
كونه ظاهر المعنى مانوس الاستعمال فيما بينهم فالعلم بثبوت الفصاحة للفظ على تفسير المصنف ايضا
تحتاج الى الاستقراء لا يقال يشكل الامر بصعوبة التاليف ايضا لانا نقول لا احتياج لنا الى
الاستقراء آخر بل يكفي لنا موافقة للقواعد النحوية لكن النحوي يحتاج الى ذلك تامل ويمكن ان
يجاب عن اصل الاشكال بان المراد بالتسهيل عد الامر سهلا في تعريف الشيء باللازم وان كان
مباينا يعني ووقع المصنف في المسامحة باعتبار انه جعل الامر سهلا قوله راجعة الى اللغة
الصواب ان يقال راجعة الى علم التصريف كما يعلم من كلامه في اخر المقدمة لا يقال علم التصريف
مستنبط من لغة العرب لانا نقول علم النحو ايضا كذلك فالمخالفة في المفرد والكلام معا راجعة
الى امر واحد قوله مختصة بالمفرد فيه مناقشة لان الغرابة كون اللفظ غير ظاهر المعنى
ولا مانوس الاستعمال وهذا يجري في الكلام ايضا كما لا يخفى الا ترى الى قولهم حسب ما يمكنك ان
اكتب للمخاطب على اضافة المضاف الى امر آخر اللهم الا ان يقال هذا داخل في المفرد على توجيه

الشارح وايضا قولهم دار بعينه وقع الدور غريب لان استناد المتعدي الى المصدر غير شايع في
كلامهم فلا يكون ظاهر المعنى قوله والتعقيد بالكلام فيه ان التعقيد المعنوي يجري في المفرد
ايضا فان قولهم ليتحمد ايشتمل على التعقيد المعنوي وذلك باعتبار انه استعمل الجمود في البخل
حالة الحزن مع ان التعقيد اللفظي ايضا يجري فيه على توجيه الشارح فيكون المخالفة
فيه ايضا قد تكون راجعة الى النحو وانما لم يتعرض لمرجع التنافر لان تنافر الكلمات راجع الى تنافر
الحروف وقيل لانه لا دخل له فيما قصد لكونه في المفرد والكلام واحد وهو سلامة الحس
تامل قوله كانهما حقيقتان مختلفتان ظاهرة التشبيه بناء على القطع بانهما ليستا
حقيقتين مختلفتين بل انهما حقيقة واحدة هي كون اللفظ جاريا على السنة العرب الموثوق
بعربيتهم او الخلوص والسلامة عن الامور المذكورة كما ذكره في شرح المفتاح ولو حمل على التردد في
ذلك بناء على انه لا قطع باتحاد حقيقتهما وانهما احد الامرين المذكورين فله وجه قوله
وكذا لو كانت البلاغة الاولى تركه قوله كذا ثم المراد بالمعاني التعريفات والتفاسير التي قال بكل
منها واحد من المولفين اي البلاغة تقال على معان محصولها واحد كما يقال الفصاحة على معان
كلون اللفظ جاريا الخ وكالخلوص مما ذكر الخ قوله ثم عرف كلا منهما كذا في بعض النسخ
وهو يحتاج الى حذف مضاف اي عرف كل واحد من اقسام الفصاحة والبلاغة ويؤيده ما في
بعضها من قوله وكلامها بضمير المونث عايد الى الاقسام قوله لتعذر جمع الحقايق المختلفة
هذا انما يتاتى لما سبق من الجزم بعدم اختلاف الحقيقة او من التردد فيه لان الكلام سابقا كان
في فصاحة المفرد والكلام وهنا في الفصاحة باقسامها الثلثة وفي البلاغة بقسميها ولا شك
في اختلاف الحقيقة بين فصاحة المتكلم وبين كل من القسمين الاخرين وكذا بين قسمي البلاغة
وكذا بينهما وبين اقسام الفصاحة ولئن سلم عدم اختلاف الحقيقة فالمعنى لما تعذر جمع الحقايق

معرفة على معرفة **قوله** فالفصاحة الكائنة في المفرد ظاهر العبارة يشعر بانه جعل الظرف
اعني في المفرد مستقرا صفة للفصاحة وقدر عامله اسما معرفا لذلك وان كان خلاف
المشهور بين النحاة والمشهور تقديره فعلا او اسما منكرا فاورد عليه ان الظرف لا دلالة له
على تعريف متعلقه فتقديره معرفا تقدير امر لا دليل عليه فيمتنع وايضا يلزم حينئذ حذف الموصول
مع بعض صلته في السعة اقول الجواب عن الاول يفهم من كلام السيد السند وهو ان جزالة
المعنى تقتضي تقدير المتعلق صفة ولا شك ان جعله صفة يسند على كونه معرفة فتقدير المعرف
ليس مما لا دليل عليه وايضا قال يجوز ان يجعل قوله في المفرد ظرفا لغوا للفصاحة باعتبار تضمنها
معنى الحصول والكون وان لم يرد بها معناها المصدري ولا شك في جزالة المعنى على هذا التوجيه
ايضا واجاب الشارح في حواشي هذا المقام بان الظرف اعني في المفرد حال عن المبتدأ
على ما جوزه بعض النحاة وقول الكاتبي ليس تقديرا للفظ وبيانا لوجه الاعراب بان يكون
الظرف صفة بتقدير عامل معرف كيف والظرف المستقر حمله على الاصح ولم ينقل عن النحويين
جواز ذلك بل هو تقدير للمعنى واشارة الى ان الظرف ليس لغوا متعلقا بالفصاحة اذ لا معنى له
وان الحال عن المبتدأ في معنى الصفة اذ لا فعل ههنا حتى يجعل ذلك قيدا له بيانا لهيئة
الفاعل او المفعول واجيب ايضا بجعل الظرف متعلقا بمعنى النسبة التي تشتمل عليها
الجملة وهو معنى فعلي وان كان جزء اسما جامدين فالمعنى انها ان كون الفصاحة هي الخلوص المذكور
واتصافها به انما هو في المفرد لانها في الكلام والمتكلم عبارة عن امرين اخرين والعامل في الظرف
هو الكون والاتصاف التي تتضمنه الجملة وقد صرح الشارح بمثل ذلك في شرح المفتاح عند
شرح قول السكاكي وهو عند السلف كذا حيث قال الظرف متعلق بثبوت الخبر للمبتدأ او اخباره
السيد السند وحكم بانه اظهر من جعله حالا عن المبتدأ واما الجواب عن الثاني فهو ان ما ذكر

المختلفة الداخلة تحت جنس في تعريف واحد اجرى مجراها في عدم الجمع ما يجري مجراها في الاختلاف
قوله ولا يوجد قدر مشترك اي والحال انه لا يوجد قدر مشترك بين الحقايق المختلفة صالح
لتعريفها وقوله كالحيوان مثال للقدر المشترك بين الحقايق المختلفة فانه يجوز تعريف الانسان
والفرس وغيرهما مما يشترك في الحيوانية بالحيوان **قوله** نظرا الى الظاهر متعلق بكون اطلاق
الفصاحة على اقسامها من قبيل اطلاق المشترك يعني ان اطلاق لفظ الفصاحة على فصاحة
المفرد والكلام من اطلاق المتواطي على افراده لكن يرى في الظاهر من باب اطلاق المشترك
لكثرة الاختلاف بين الفصاحتين حتى كانه لا يجمعهما امر يكون الفصاحة موضوعة له لا يقال
لا شك في اشتراك الفصاحة بين فصاحة المتكلم وبين الفصاحتين الاخيرتين فالاشتراك
واقع قطعا لانا نقول المتبادر من قوله اطلاق الفصاحة على الاقسام الثلثة من قبيل اطلاق المشترك
على معانيه ان يكون لفظ الفصاحة موضوعة بازاء كل منها بخصوصه كما هو حال المشترك
بالنسبة الى معانيه وليس كذلك **قوله** فصح تفريع على جميع ما تقدم **قوله** على هذا الوجه
اي على الوجه المذكور في هذا الكتاب **قوله** لا يتوجه الاعتراض اي اعتراض خطيب مصر
وكان ذلك في حال حيوة المصنف **قوله** ما يصلح لتعريفها به اي على الوجه المذكور في هذا
الكتاب فانه قسم كلا منها الى اقسامها ثم عرف كل قسم بما يخصه **قوله** بانه لا مدخل للرأي في
تفسير الالفاظ وتعيين معانيها فكيف يصح منه تعريفها بما لم يجده في كلام الناس **قوله** ولا يحتاج الى
ان يجاب عنه وهذا الجواب للمصنف نفسه **قوله** لما كانت معرفة البلاغة موقوفة على معرفة الفصاحة
وله تقديم فصاحة المفرد والكلام على بلاغة الكلام والمتكلم واجب واما تقديم فصاحة المتكلم
امر استحساني لانها غير ماخوذة في تعريف البلاغة اصلا تامل **قوله** ولهذا بعينه اي للعلة
المذكورة بعينها وجب تقديم فصاحة المفرد فانها ماخوذة في تعريف فصاحة الكلام فيتوقف

معرفتها

فى النحو من ان اللام فى اسمى الفاعل والمفعول اسم موصول عند غير المازنى انما هو فى اسم الفاعل والمفعول
بمعنى الحدوث واما ما ليس بمعنى الحدوث فاللام فيه حرف تعريف اتفاقا كما يفهم من مواضع الكشاف
والمفتاح ولا شبهة فى ان الكاينة ليست بمعنى الحدوث فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته
قوله حتى لو وجد فى الكلمة شئ من هذه الثلثة اشارة الى ان المعنى على السلب الكلى اى خلوصه
من كل واحد منها لا رفع الايجاب الكلى اى خلوصه من مجموعها فلو اعاد كلمة من فى المعطوفين
لكان احسن كما نقل عن الشارح اذ الكلام حينئذ يكون نصا فى المقصود قوله يوجب ثقلها
الثِّقَل على وزن الصغر خلاف الخفة مصدر ثَقُل الشئ بالضم واما الثِّقْل بكسر القاف وسكون
العين فهو واحد الاثقال ومعناه بالفارسيه كرانى على ما فى المهذب والمقدمه وكران على ما فهم من
الصحاح والاساس والمعنى الثانى وان كان مناسبا فى هذا المقام لكن الاول انسب باعتبار عطف
العسر بخلاف المعنى الثالث فانه لا يناسب اصلا قوله نحو الهعخع بضم الهاء والخاء المعجمة على
ما فى المهذب وبكسر الهاء وفتح الخاء المهملة المشهور وبكسر بما تصحيح البعض والمغث بث اسود
وانما اتى المصنف بمثال غير المتناهى فى الثقل فقط اشعارا بان هذا العدد اذا اخل فما زاد عليه
كان اولى قوله والضمير عايد الى الفرع فيكون من اضافة الجزء الى الكل والبيت السابق شعر

• وفرع يزين المتن اسود فاحم • اثيث كقنو النخلة المتعثكل •

الفرع الشعر التام والمتن الظهر والاسود صفة لفرع وكذا فاحم وهو شديد السواد كالفحم
والاثيث الكثير الطويل من اث النبات اى كثر والقنو بكسر القاف وسكون النون
من النخلة بمنزلة العنقود من العنب يسمى عثكولا وعثكالا فالمتعثكل صفة للقنو ويجوز ان
يقال الضمير للجبيبة باعتبار الانسان او الشخص او المذكور ويؤيده ما روى غدايره بتانيث
الضمير قوله الى العلى اى الى الجهات العلى وهى جمع العليا تانيث الاعلى قوله جمع عقيصة هو عقصة

بكسر

بكسر العين وسكون القاف كذا فى الصحاح وفى جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل لطيفة هى الاشارة
الى ان العقاص مع كثرتها تغيب فى مثنى واحد ومرسل واحد من شعرها فيدل على كمال كثرة الشعر
قوله وهى الخصلة المجموعة بالضم قطعة لفيفة من الشعر على هيئة الرمانة قوله وان شعره
الضمير راجع الى الراس لا الى الفرع كما توهم قوله وزعم بعضهم هو ان رح الحلحالى قوله من المهموسة
الرخوة الحروف المهموسة هى المجموعة فى قولك ستشحثك خصفه والمجهورة ما عدا هذه العشرة
فى قولك اجدت طبقك والرخوة ما عدا هذه وما عدا احرف لم يروعنا وهن الحروف
تسمى المعتدلة بين الرخوة والشديدة كذا فى المفصل ثم ان الاول ضعف الصوت على وجه يجرى معه
النفس ويقال للحروف المذكورة مهموسة لانها من غاية ضعف الاعتماد عليها وقت التلفظ بها
يتنزل الصوت على وجه لا يمنع النفس عن الجريان وسميت ما يقابلها مجهورة لانها من قوة الاعتماد
عليها وقت الادا تنادى مجهورة على وجه يمنع النفس عن الجريان وسميت الحروف الشديدة
بذلك لانها من غاية قوة الاعتماد على المخارج وقت التلفظ بها يمنع الصوت عن الجريان وسميت ما يقابلها
بالرخوة لانها لغاية رخاوتها وضعف اعتمادها على المخارج وقت التلفظ بها لا تمنع الصوت
عن الجريان ووجه التسمية بالمعتدلة كون اعتمادها على المخارج بين الشدة والرخاوة على وجه
لا يمنع جريان الصوت بالكلية ولا يجرى الصوت بتمامه وقت التلفظ بها قوله فيجب ان يكون مستشرف
ايضا متنافرا غاية ما يمكن ان يقال فى دفع التنافر هنا توسيط الشين
بين التاء والزاى المعجمة تشتمل على المجهور وعلى الكون رخوة فالزاى ذات
وصفين لكل منهما دخل فى هذا التنافر والراء المهملة وان كانت من المجهورة لكنها ليست بمعنى الرخوة
فلا يلزم التنافر فى مستشرف لعدم تلك العلة المذكورة نعم الاولى ان يصرح بوصف
الزاى المعجمة بالرخوة لانها منشا الفرق بين مستشزر ومستشرف لكنه اكتفى بذكر الزاء

عنه مع انه يفهم ذلك من توصيف المهموسة بالشدة في مقابلته **قوله** ومن البعيد اي البعيد المخرج اضافة البعيد الى الضمير الراجع الى المخرج لفظية ولذا دخلت اللام في المضاف ثم ان هذا من قبيل العطف على معمولي عامل واحد لان قوله من البعيد عطف على قوله من القريب المخرج وقوله ما هو بخلافه اي بخلاف غير المتنافر عطف على قوله غير متنافر فقد عطف على معمولي شيء واحد معمولين آخرين ولكن لا على الترتيب السابق كما تقول وجدت زيدا في المسجد وفي السوق عمرا كذا كتب الشارح في الحاشية **قوله** بخلاف علم هذا دليل على الجزء الاول من المدعى من ان قرب المخارج ليس سببا للتنافر وانما الوجه لكونه طويل الذيل فان قوله وليس ذلك الخ متفرع عليه **قوله** من القريب المخرج كالجيم فان الجيم والياء والشين كلها من وسط اللسان على الترتيب والشين مقدم هذه الحروف على الاصح **قوله** كملع فان الميم مخرجها ما بين الشفتين واللام مخرجها طرف اللسان والعين مخرجها وسط الحلق ومعناه اسرع في السير **قوله** لا يوجب انتفاء الكل هذا هو الموجود في كثير من النسخ وفي بعضها انتفاء وصف الكل فلذا قال اكثر الناظرين ان المراد بما في النسخة الاولى هو ما في النسخة الاخرى بقرينة ذكر الوصف فيها الا انه سقط لفظ الوصف في الاولى عن قلم الناسخ للنسخة التي وقعت في نظر الشارح وهذا واضح لكن يشكل عليه ما ذكره الشارح في الرد من ان فصاحة الكلمة جزء من مفهوم فصاحة الكلام لا وصف لجزئها وذلك لانه على هذه النسخة ليس في كلام المؤيد ان فصاحة الكلمات وصف لجزء فصاحة الكلام حتى يرد عليه بل انها وصف لجزء الكلام ويمكن ان يقال محصل الرد ان فصاحة الكلمة جزء من فصاحة الكلام فيلزم من انتفاء الاولى عدم الثانية لا ان فصاحة الكلمة وصف بجزء فصاحة الكلام حتى تم ما ادعيتم وليس صحة كلام الشارح موقوفة على انهم قالوا تكون فصاحة الكلمة وصفا لجزئها وقد يجاب بان الضمير في قوله لجزئها راجع الى الكلام بتاويل الجملة والمعنى حينئذ لا وصف لجزء الكلام بحيث لا دخل لا

في

في موصوفيه الكلام بالفصاحة وانت خبير بانه يلزم حينئذ ان يترك نفي ما هو المقصود الاصلي اي عدم المدخلية في فصاحة الكلام وينفي ما هو صحيح قطعا من جزئية الكلمة للكلام هذا وكان ينبغي للشارح ان يقول نرده على وفق مقصوده ان اراد ان انتفاء وصف الجزء لا يوجب انتفاء وصف الكل كليا فممنوع بجواز ان يكون وصف جزء بحيث يتوقف وصف الكل عليه ويكون مشروطا به اي فيوجب انتفاء الموقوف عليه انتفاء الموقوف وان اراد ان ذلك جزئيا يعني في الجملة فمسلم لكن لا يجدي نفعا **قوله** وهذا غلط فاحش يحتمل ان يكون معارضة مع دليل المستدل على انه لا يخرج الكلام عن الفصاحة باشتماله على جزء غير فصيح والحق انه منع وسند على كلام المؤيد لانه قد منع فيما بعد على دليل المستدل والمنع يقدم في طريق المناظرة على المعارضة ايضا قد جعل المعارض سند المنع ذكره على الدليل وانما قدم منع كلام المؤيد لان الكلام على الدليل طويل الذيل **قوله** والقياس على وقوع مفرد غير عربي يعني ان القرآن مثلا عربي وقد وقع فيه كلمات غير عربية اما فارسية كالاستبرق والسجيل او رومية كالقسطاس او هندية كالمشكاة فكما ان وقوع هذه الكلمات الغير العربية في القرآن لا ينافي كونه عربيا فكذلك وقوع كلمة غير فصيحة في القرآن او في بعض معين منه كسورة يس مثلا لا ينافي كونه فصيحا وهذا القياس فاسد لان وقوع غير العربي في القرآن ممنوع بناء على منع كون الكلمات المذكورة غير عربية بجواز ان تكون قد جاءت عربية ايضا لمساعدة توافق اللغتين كالصابون والتنور او بناء على منع كون القرآن عربيا والضمير في قوله انا انزلناه قرآنا عربيا عائد الى السورة لا الى القرآن كما قيل واطلاق القرآن على بعضه شايع لكونه موضوعا للمفهوم الكلي فيصدق على الكل وعلى البعض ولما في المغنين من الضعف وامكان المناقشة لانه روي عن ابن عباس وعكرمة وغيرهما وقوع العجمي في القرآن واطباق النحاة على وجود العجمة في ابراهيم ونوح وقد دلت الادلة ووقع الاجماع على كون القرآن عربيا قال ولو سلم اي وقوع غير العربي في القرآن

فصاحة كل كلمة منه فى فصاحة كل ما يصدق عليه الكلام ولذا وقع فى اول الكشاف الحمد لله الذى
انزل القرآن كلاما مولفا وما ذكره المحقق الشريف فهو غير مسلم عند جمهور علماء العربية على ما هو
قول المنطقيين او معنى كلامه ان حقيقة الكلام وتحققه لا يتوقف على امور آخر المسند اليه
والمسند او يراد بالكلام ما ليس بمفرد وهذا يشمل المجموع بلا شبهة كالقرآن والقول بان
الشارح قال فى المراد بالمفرد المختصر ما ليس بكلام ليس بحجة فى المطول فانه فى صدد المنع لصحة القياس

قوله لكنه يلزم الخ هذا فى طريق المناظرة معارضة دالة على نقض ما هو المطلوب الاصلى
من التمثيل لان الغرض الاولى منه انه لا يخرج سورة فيها الم اعهد عن الفصاحة بواسطة ان هذه
الكلمة غير فصيحة **قوله** بل كلمة غير فصيحة هنا اشكال لان الغرابة بالتفسير المذكور فى كلامهم
يقتضى ان يكون كثير من الالفاظ غير فصيحة فان المتشابهات وكثيرا من غير المشتبهة على اجلاء
الصحابة رضى الله عنهم وكذا بعض الاعراب فيه على خلاف القانون المشهور بين النحاة مثل ان
هذان لساحران تامل **قوله** مما يعود الى نسبة الجهل او العجز لان اشتماله على غير الفصيح
اما لعدم علمه تعالى بانه غير فصيح او بان الفصيح اولى بالاختيار من غير الفصيح فيلزم الجهل واما لعدم
قدرته تعالى على ايراد الفصيح بدل غير الفصيح فيلزم العجز وههنا سوآل وهو انه يحتمل ان
يكون عالما بالفصيح وقادرا على ايراده ومع ذلك لم يورده لحكمة له فى ذلك كون دلالته
على المعنى المراد اوضح من دلالة الفصيح او عجز المخاطب عن فهم معنى لفظ آخر بمعناه او بيان
ان ايراد غير الفصيح فى كلام طويل لا يضر بالفصاحة او غير ذلك مما لا نطلع عليه واجيب بان
ذلك سفه ومنقصة يجب تنزيه الله تعالى عن ذلك على ان السفه نتيجة الجهل فنسبته تدخل فى
نسبته وايضا ظهور السفه لزوما وفسادا اغنى عن التعرض له وردّ بان ذلك انما يتصور بالنسبة
الينا اما بالنسبة اليه تعالى فلا فان كل ما نفعله فهو حسن وقياس الغائب على الشاهد ليس بمستقيم

فصاحة

فصاحة كون عربيا انه عربى الاسلوب والنظم لا عربى اللفظ والمتن فلا ينافيه وقوع كلمات غير عربية
ولو سلم انه عربى اللفظ والمتن ايضا فذلك باعتبار اغلب الاجزآء واعلم ان ما هو غير عربى
من كلماته اقل قليل بالنسبة الى العربى وفى الكلام مناقشة مشهورة وهى ان التسليم الاول
يتضمن منع ان القرآن عربى الكل ولا شك ان بعض الاجزآء عربى قطعا بحيث يكون
منع ذلك مكابرة فالممنوع عربية الجميع ولا يخفى ان التسليم الثانى تسليم لجميع ما منع فيما سبق
فحينئذ لا يصح التسليم الثانى لانه يصير محصله انه لو سلم عربية جميع الاجزآء فهو عربى باعتبار
الاغلب والجواب ان المقصود ان نسبة القرآن الى العربية واطلاق لفظ العربى عليه ممنوع
ولو سلم ذلك فلا نسلم ان تلك النسبة باعتبار اللفظ والمتن باعتبار الاسلوب فقط ولو سلم ذلك
فلا نسلم ان تلك النسبة تستلزم ان يكون جميع الاجزآء عربيا بقى اشكال فى عبارة الشارح
وهو ان الخصم ايضا زعم ان القرآن عربى باعتبار الاغلب لا باعتبار ان جميعه عربى فلا وجه لان
يقال ذلك فى رده فحق العبارة ان يقال لو سلم وقوع الغير العربى فى القرآن العربى فلا نسلم
ان عربيته باعتبار ان اغلب اجزآئه عربى بل باعتبار الاسلوب ولو سلم ذلك فنقول القياس
اشمع الفارق لانه اشترط فى فصاحة الكلام فصاحة كل كلمة بخلاف عربية الكل وعربية الجزء
وقد نوقش فى ذلك ايضا بانه لم يقم دليل على اشتراط فصاحة كل كلمة فى عدة من افراد الكلام
المسماة باسم كالسورة او القرآن مثلا نعم يشترط فصاحة كل كلمة فى فصاحة ما هو الكلام بمعنى المركب
التام او مطلق المركب وقد ذكر المحقق الشريف ان الزايد على المسند اليه والمسند خارج عن
حقيقة الكلام والجواب ان يقال الكلام التام وكذا المركب مطلقا كالقرآن يطلق على
المجموع من الافراد وعلى كل فرد بطريق الاشتراك على ما صرح بذلك فى شروح الكافية كالشرح الكبير
والمتوسط والفجدوانى وغيره فاذا اشترط فى فصاحة الكلام بمعنى المركب التام او المركب مطلقا

على ما علم في علم الكلام والجواب ان الحنفية وبعض الاشاعرة اتفقوا على ان الله تعالى امر بما
هو سفه في العقول السليمة ولذا لم يجوزوا تكليف ما لا يطاق لانه سفه واما اكثر الاشاعرة
فقد قالوا بانه يجوز في افعاله تعالى ما لا يهتدي عقولنا الى حكمته ويكون بالنظر الى عقولنا
سفها فجوزوا التكليف بما لا يطاق وان لم يقعوا به بالوقوع لكنهم لم يجوزوا ان يثبت من عند انفسنا
في افعاله تعالى بلا ضرورة ودليل ما هو سفه وعبث على ما يشهد به كل فطرة سليمة قوله
غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال الظاهر ان غير ظاهرة المعنى لا تكون مانوسة الاستعمال
فقوله ولا مانوسة الاستعمال تفسير لغير الظاهر ولهذا اقتصر على الاول في الايضاح ويمكن ان يقال
ان الشارح اراد نصب علامتين للوحشية عدم ظهور المعنى وعدم انس السمع به ونبه على ان كون
الغريب مهجورا للعربين انقباض العقل عنه بعدم وصوله الى المقصود منه ونفور السمع عنه لعدم انسه به
فلهذا لم يكتف بالاول قوله فمنه اي من الغريب ما يحتاج فيه ان الاحتياج لا مثالنا من العجم
الى سعر الكتب المبسوطة لا يستلزم الغرابة وكذا الاحتياج الى تخريج الوجه البعيد فان المخالف
للقياس يجوز ان يكون مشهور الاستعمال والجواب ان الغرض ان الغريب يكون على احد
الوجهين لان السعر او التخريج يوجب الغرابة لكن احضار الغريب فيها محل خفاء فحق العبارة
ان الغريب قد يكون محتاجا الى السعر وقد يكون غيره الا ترى ان تكاكاتم وافرنقعوا بهذا
المعنى مذكور في كتب اللغة مثل الصحاح والقاموس وغيرهما قوله في كتب اللغة المبسوطة اقول
التقييد بالمبسوطة لمجرد المبالغة في عدم ظهور المعنى والاحتياج الى السعر والا فقد يفسر الغريب
في الكتب الغير المبسوطة قوله كتكاكاتم وافرنقعوا قيل التمثيل انما يستقيم في تكاكاتم دون
افرنقعوا فقد ذكر في الكشاف في قوله تعالى اذا افزع عن قلوبهم وقرئ فرنقع اي انكشف عنها
والجواب انه قد يعرض لاسباب او اخلال يمنع السببية فيصير اللفظ فصيحا كما سيجئ في ضبزى ودسر

فيجوز ان يكون افرنقع من هذا القبيل على انه سيجئ ان الغريب الحسن لا يجاب استعماله على العرب ومنه
غريب القرآن والحديث وتكاكاتم وافرنقعوا من هذا القبيل على ما يستفاد من كلام الشارح فيما
سياتي قوله على ذي جنة اي الجنة الجنون كقوله تعالى ام به جنة والجن ايضا كما في قوله من الجنة
والناس وارادة كلا المعنيين ههنا صحيحة وقد صحح الفاضل البرهوري عبارة الصحاح ذي حية
بالحاء المهملة والياء المنقوطة من تحت اي اجتمعتم علي كما اجتماعكم على آخذ الحية وقيل على من
لدغته الحية لكن كلام الغايق ظاهر في الرواية الاولى قوله وذكر جار الله في الغايق المقصود
بيان التفاوت بين الروايتين والا فهو هين قوله هاجت به قوله هاج الشئ يهيج
اي ثار وهاجه غيره يتعدى ولا يتعدى فالظرف على الاول اما للغو والباء للتعدية او بمعنى في او
مستقر حال من فاعل هاجت وهي على الثاني زائدة في المفعول والمراد بهيجان المرة كونه مغنى
عليه تعبيرا عن المسبب بالسبب قوله فوثب عليه الوثوب الطفرة وتعلق على بوثب بتضمين
معنى الاجتماع اي وثب قوم مجتمعين عليه قوله يعصرون ابهامه لما اشتهر انه يزيل ذلك
ويؤذن في اذنه لاخبار انه حي ام ميت وقيل لدفع الجن قوله فافلت من الافلات وهو الخروج
مع الفرار قوله ومقلة هي بياض العين مع سوادها وقد يستعمل في الحدقة قوله اي مدققا
مطوّلا هذا هو الموافق للصحاح لكن ذكر في الاساس ان الترجيح في الحاجب دقة واستقواسه وربما
يستدل على اعتبار معنى الاستقواس فيه بقول حسان في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم

سو

" بعينين دعجاوين من تحت حاجب " ازج كمشق النون من خط كاتب "

والدعج تانيث الادعج وهو اسود العينين وصف العين بذلك مبالغة واراد بهما السوداوين
والتشبيه بالنون الممشوقة اي المكتوبة انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس قوله وفاحما
الفاحم الاسود بين الفحومة يعني شعرا فاحما ومرسنا بفتح السين وكسر الانف قوله اي كالسيف الخ

فالمسرج اسم مفعول ماخوذ من السرجي او من السراج بمعنى المشبه بالسراج وكان وجه تحصيل التشبيه
من صيغة اسم المفعول ان المسرج معناه المجعول سيفا سرجيا او سراجا بدعوى الاتحاد بينهما على نحو زيد
اسد فهو تفعيل من قبيل فرحته اى جعلته فرحا وقيل جاء التفعيل للنسبة الى اصل نحو تمتمة
اى نسبته الى تميم فمعنى المسرج المنسوب الى السرجي او السراج نسبة المشبه الى المشبه به وهذا انما يتم
اذا كان فعل يجئ للنسبة بطريق المشابهة المخصوصة والظاهر ان فعل لم يجئ للنسبة بالمشابهة
اصلا فضلا عن المشابهة المذكورة الا ان يقال فليكن هذا اول وجوده ايضا لبعد التوجيه وقد يجئ فعل لصيرورة
فاعله كاصله نحو قوس الرجل اى صار كالقوس والخشب فاصل المسرج الماخوذ منه السرجي او السراج
بمعنى الصانع مثله ولا يضر اشتمال الماخوذ منه على حرف لم يوجد في الماخوذ فان المعتبر هو حروف
الاصول الا ترى الى نحو بيجر وصبيح من الاجرة والصباح اى صار في الاجرة واتى صباحا وقد
يجئ لصيرورة فاعله اصله نحو عجزت المراة اى صارت عجوزا فالمسرج بمعنى الصانع سرجيا او سراجا
عام في التشبيه اى مثلها لصيرورة فاعله ذا اصله كورق الشجر صار ذا ورق فالمسرج بمعنى
الصانع ذا سراج ويرد على الوجوه الثلثة انه ينبغي ان يكون العبارة مسرجا بكسر الراء على
صيغة اسم الفاعل لان سرج على هذه الوجوه لازمه لا يشتق منه اسم المفعول الا ان يجعل المسرج
مصدرا ميميا بمعنى الفاعل قوله في البريق هو مصدر وقوله واللمعان عطف تفسير قوله وهذا قريب
اشارة الى التخريج الثاني من قوله او كالسراج في البريق اى مجئ مسرجا لافادة كونه ذا برق ولمعان
قريب من مجئ سرج وجهه بمعنى حسن وسرج الله وجهه بمعنى حسنه وبهجه ووجه الوث والوفق
ظاهر قوله وانما لم يجعل اسم مفعول منه لاحتمال الخ ينبغي ان يعلم انه لم يرد انه لم يجعل اسم
مفعول منه حتى يحصل له وجه ثالث غير الوجهين المذكورين يستلزم التخريج والغرابة على وجه
بعيد ايضا وذلك لان قوله على انه لا يبعد الخ ينادي بفساد ذلك كما لا يخفى بل اراد انه لم يجعل كذلك

حتى يخرج من باب الغرابة فعلى هذا الاستدلال طريقان احدهما ان يجعل دليلا على ثلثة وجوه الاول
ان يحمل انهم لم يطلعوا على استعمال سرج الله وجهه فلم يحكموا بان مسرجا اسم مفعول منه وان كان هذا الاستعمال
موجودا وفيه ان الحكم بالغرابة حينئذ لعدم الاطلاع على حقيقة الحال فلا يحسن والثاني ان يحمل
ان يكون سرج الله وجهه مولدا مستحدثا من السراج بمعنى انه حادث بعد الحكم بغرابة المسرج
ولم يكن موجودا عند الحكم وفيه ان الحكم بالغرابة من اهل المعاني والبيان واستخراج سرج الله وجهه
من اهل اللغة ولا شك ان ارباب اللغة مقدمون عليهم فلا معنى لان يقال باخذ المتقدم عن المتاخر
او بمعنى انه موجود وفيه الحكم بغرابة المسرج لكنه حادث مولد من السراج بعد المسرج فلم يجعل المسرج
اسم مفعول منه لانه لغة اصلية ولا يجوز اخذ الاصل من المولد الحادث وايضا لا يجوز اخذ
المتقدم من المتاخر وفيه انا لا نسلم حينئذ اصلية المسرج وتقدمه على سرج الله وجهه
او بمعنى انه ايضا مولد مستحدث من السراج كالمسرج فلا افاده في القول باخذ المسرج منه
وفيه ان هذا المعنى لا يخلو عن بعد بحسب العبارة وايضا يمنع كون سرج مستحدثا من
السراج لشيوعه في كثير من كتب اللغة كالمجمل والديوان والتاج وغيرها وذلك والثالث ان
سرج الله وجهه ايضا غريب ماخوذ من السرجي او السراج كالمسرج فجعله اسم مفعول منه لا يفيد
خروج المسرج من الغرابة وفيه ايضا منع كون سرج ماخوذا من ذلك لكونه لغة موجودة في
كتب اللغة كما عرفت واجيب بان كونه موجودا في كتب اللغة لا ينافي ان يحتاج معناه
المذكور فيها الى التخريج الوجه البعيد وايضا يحتمل ان يكون اشتهاره في كتب اللغة بعد اخذه
من ذلك واما حديث المقابلة بين الوجه الاول والثاني فيدفع بان الغرابة وان جامعت الاخذ من
السراج كما هو القدر المشترك بين الوجهين لكن جعلها وجهين اشارة الى ان كلا منهما يكفي في المقصد
مع قطع النظر عن الاخر الطريق الثاني ان يجعل دليلا مشتملا على وجهين وذلك بان يجعل الوجه

الاول والثانى وجها واحدا يعنى لم يجعل المسيح اسم مفعول من سيح الله لانهم لم يطلعوا على ذلك الاستعمال
لانه مولد غير اصلى فلا اهتمام لهم بمثل هذه اللغة حتى يطلعوا عليها بالتتبع لان انتهامهم ليس الا باللغات الاصلية
ويويده ما وقع فى بعض النسخ لاحتمال انهم لم يعتمدوا على هذا الاستعمال او بان يجعل الثانى والثالث وجها
بان يكون قوله على انه اه للبيان لا للعلاوه يعنى يجوز ان يكون هذا مولدا لانه يحتمل ان يكون من الغرابة مع
الاشتهار فى كتب اللغة وقوله واما صاحب مجمل اللغة يجوز ان يكون ايرادا على الجواب الثانى الوجه الثانى
او الثالث يعنى كيف يكون مولدا مستحدثا او غريبا والحال ان الثقات اثبتوه فى كتب اللغة
ويرد على الوجهين ما ذكرنا فى اول الوجوه فى الطريق الاول من ان الحكم بالغرابة حينئذ لخفاء حقيقة
الامر عليهم فلا يحسن واعلم انه ذكر فى شرح المفتاح ان المسيح غريب سواء من سيح الله وجهه اولا
وقال بعض الافاضل انهم لم يجعلوا المسيح اسم مفعول منه لان التسيح يحسن الوجه لا يحسن الانف قوله
لا يقال الغرابة كما يفهم الظاهر ان الكاف فيه ليس للتشبيه لانه لا معنى له بل للتقييد على ما صرح به فى شرح الكشاف
فى قوله تعالى واذكروه كما هداكم من ان الكاف للتقييد اى اذكروه على الوجه الذى علمكم ثم ان هذا السؤال
اعتراض اورده الشارح على المصنف فى تفسيره الغرابة بالوحشية وحاصله ان الوحشية اخص
من الغرابة لجواز ان يكون لفظ غير ظاهر المعنى او غير مشهور الاستعمال ولا يكون مستعملا على تركيب يتنفر عنه
الطبع فتعريف الغرابة بالتعريف بالاخص فلا يحسن وان جوزه بعضهم بل نقول الوحشية امر آخر مباين للغرابة
وللتنافر وللمخالفة فهو قيد زايد على الثلثة فى فصاحة المفرد ينبغى ان يعتبر الخلوص عنه ايضا فى
مفهوم الفصاحة كما اعتبر الخلوص عن الثلثة اذ الظاهر ان الخلوص عن جميع ما يوجب لان يكون اللفظ
الموصوف به غير فصيح معتبر فى الفصاحة سيما اذا كان المراد بهذا التعريف هو التحديد كما هو الظاهر
من عادة المصنف فى تعريف المفرد وبهذا التقرير اندفع ما اورد على المعترض من انه لا يلزم من كون
الوحشية اخص من الغرابة ان يذكر الخلوص عنها فى تعريف فصاحة المفرد مع ذكر الخلوص عن الغرابة لان الخلوص

عن العام

عن العام يستلزم الخلوص عن الخاص وذلك لان المعترض يدعى زيادة قيد الوحشية على الثلثة
بمعنى انها ليست عين احد الثلثة ولا داخلة فيه والخلوص عنها معتبر فى مفهوم فصاحة المفرد ولا يخفى
من ذكرها فى تعريفها ولو سلم فلزوم ذكره فى التعريف ممنوع وانما يلزم لو التزم كونه حدا تاما
قوله لانا نقول حاصل الجواب اختيار الشق الثانى وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض
وابطال للادعاء عدم كونه مخلا بالفصاحة يعنى ان الوحشى مشترك اصطلاحا بين ما ذكرت
وبين ما ذكرنا من اللفظ الغير المانوس استعماله فيكون مرادفا للغريب فصح تفسير الغريب بالوحشى والغرابة
بكون الكلمة وحشية قوله استعيرت الظاهر استعير بالتذكير ما فى بعض النسخ بدليل قوله منسوب
قوله للالفاظ التى لم يونس استعمالها فان قلت لا يلزم منه الا ان الوحشى يطلق على
لفظ لم يونس استعماله وانه لا يوجب تصادق الوحشية وعدم الانس فضلا عن صحة تعريف احدهما
بالآخر والاطلاق يجوز ان يكون باعتبار ان غير المانوس يشتمل فى الاغلب على تركيب يتنفر عنه
الطبع قلت الظاهر من قولهم استعير للالفاظ التى لم يونس ان الاطلاق عليها باعتبار
المفهوم اعنى عدم الانس بل على ذلك التعليق بالموصوف المشعر بالعلية كما تقرر فيستفاد من
هذا الكلام ان استعارة الوحشى لتلك الالفاظ بملاحظة تلك الكيفية فيتم المقصود والقابل
ان يقول المستفاد من هذا المنقول ليس الا اعتبار عدم الانس فى الوحشية واما اعتبار عدم
الظهور الذى هو المقصود الاصلى واعتبره المصنف فقط فلم يفهم فكيف يصح جعله جزء التفسير
الوحشية الا ان يلتزم ان اخذه فى تفسيرها ليس اخذا حقيقيا بل من كلامهم فى موضع آخر لم يذكره
لان ما ذكره هنا كاف فيما هو بصدده من ان الوحشى قد يطلق على غير ما ذكره المعترض واما الجواب
بان ما لم يونس استعماله يكون غير ظاهر المعنى فيه انه لو سلم فاللازم استلزام عدم الانس لعدم
ظهور المعنى ولا يلزم من اعتبار الملزوم فى مفهوم اعتبار اللازم فيه فلا يلزم اعتبار عدم ظهور المعنى

في مفهوم الوحشية الا ان يقال ما ذكره من التعريف يجوز ان يكون رسما فيجوز ان يعتبر فيه ما هو لازم
لما اعتبروه في مفهوم المعرف وان لم نذكره **قوله** والوحشي قسمان هذا عطف على مقوله القول
ذكره للتاييد لانه ايضا يدل على ان الوحشية تطلق على غير ما ذكره المعترض لانهم جعلوا
الغريب الحسن قسما من الوحشي فلو كان المراد به ما اشتمل على تركيب تتنفر الطبع عنه على ما ذكره
المعترض يلزم ان يكون الغريب الحسن مشتملا على ذلك لوجوب اعتبار المقسم في الاقسام فيلزم
تداخل القسمين وان يجاب استعماله ايضا على العرب فاندفع بهذا التقرير قيل ان هذا
التقسيم وقع بين اجزاء الجواب اجنبيا **قوله** لا يجاب استعماله على العرب الغرض التمثيل
يعني الحسن ما هو حسن في الجملة وذلك بالنسبة الى من هو مانوس الاستعمال في اصطلاحه
قوله مثل شرنبث الشرنبث بالثاء المثلثة على وزن غضنفر الغليظ الكفين والرجلين
والاسد والشمخ بالشين والخاء المعجمتين بمعنى طال واقمطر اشتد ومنه قوله تع قمطريرا
بمعنى الشديد ذكره القاموس **قوله** وهي في النظم احسن وذلك لانه يتحمل في النظم ما لا يتحمل في
النثر قيل الضمير راجع الى الامثلة المذكورة لا الى مطلق الغريب الحسن ولذا انث الضمير فلا يرد
انه يلزم ان يكون غريب القرآن احسن في النظم تامل **قوله** مطلقا اي في النظم والنثر وعلى
العرب وعلى غيرهم **قوله** وهو ان يكون فيه ما له شهوره وهي ان يكون اما على حذف
المضاف اي ذو ان يكون او قوله ان يكون مؤول بالمصدر والمصدر باسم الفاعل اي الكاين كذا
صرحوا به في قوله تعالى وما كان هذا القرآن ان يفترى وقد نص ابن هشام على هذا القاعدة في اوايل
المغني **قوله** جحيش كفعيل بتقديم الجيم على الحاء المهملة بمعنى الشق والناحية ورجل جحيش
المحل اذا نزل ناحية عن الناس ولم يختلط بهم فهو بمعنى الفريد واطلخم بالخاء المعجمة وتشديد الميم
بمعنى اطرخم يعني كل بصره واطرخم الليل اسود وجفخ بمعنى فخر وتكبر **قوله** وقولنا غير ظاهرة المعنى

شروع

شروع في مقصوده وهو رد قول المعترض وان اريد بالوحشية الخ وما ذكره سابقا توطية
لهذا الرد وتنبيه على ترادف الغرابة والوحشية **قوله** فمنع كونه مخلا بالفصاحة الخ يعني القول
بانه على تقدير ان يراد بالوحشي غير ما اشتمل على تركيب تتنفر الطبع عنه لا يخل بالفصاحة فاسد
لانهم فسروا الوحشية بالا يكون مانوس الاستعمال وفسروا الفصاحة بان يكون اللفظ جاريا
على القانون كثير الدور على السنة العرب الموثوق بعربيتهم وكثرة الدوران لا تجامع عدم
الانس في الاستعمال كذا ذكره الشارح في حواشي هذا المقام وفيه بحث لان الظاهر ان
المعترض اراد بقوله ان اريد بالوحشية غير ما ذكرنا انه ان اريد بالوحشي غير ما تنفر الطبع
عنه وغير ما ذكره المصنف كان غير مخل بالفصاحة **قوله** وان اريد بالفصاحة الظاهر
ان اراد **قوله** على خلاف القانون المراد به القانون الصرفي كما صرحوا به يدل على ذلك
قوله هنا مما يشتمل عليه علم التصريف وقوله في آخر المقدمة ان مخالفة القياس
بين في علم التصريف وضعف التاليف والتعقيد اللفظي بين في علم النحو فان قلت
يجب ان يجعل القانون شاملا لما هو اعم من الصرفي واللغوي لانه اذا جعل الرآء والجيم في الرجل
الذي هو اسم للعضو المخصوص مفتوحتين كان اللفظ غير فصيح لانه مخالف للقانون
المستفاد من كتب اللغة قلنا الكلام في فصاحة الالفاظ الموضوعة وهذا ليس
بموضوع فلا يكون كلمة ومفردا فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يكون الاجلل كلمة
لانه ليس بهذا الوزن موضوعا لشيء قلنا نصرح بهم بان اصل الاجل هو الاجلل بمنزلة
الوضع للاجلل بمعنى الاجل غاية الامر انه انتسخ استعمال هذا الاصل فلا يلزم من عدم كون الرجل
بفتحتين كلمة عدم كون الاجلل كلمة **قوله** او ما في حكمها اي في حكم المفردات من المركبات
الناقصة وانما عمم القانون بحيث يتناول المركبات ايضا لانه اذا قيل مسلوبي بدون قلب

الواو ياء والادغام كان غير فصيح مع انه ليس على خلاف القانون المستنبط من تتبع
مفردات الفاظهم فانه مركب اضافي لايقبل المركب التام ايضا داخل فيه لانه اذا قيل من
ابنك بكون النون وتحريك الهمزة في الابن كان غير فصيح لان القياس كسر النون واسقاط
الهمزة في الوصل فيخصص المركبات بالناقصة تخصيص بلا مخصص لانا نقول موضوع علم الصرف
المفرد فقط صرح به صاحب الكشاف في اول الغسطاس وتبعه المحقق الشريف في اوايل شرحه
على المفتاح فعلى هذا ينبغي ان يقال ان من اكاله عارضة لمجموع المركب من النون والهمزة المجموع
المركب التام **قوله** كوجوب الاعلال تمثيل للقانون على حذف المضاف اى كقانون
وجوب الاعلال في نحو قام وهو ان يقال كل كلمة فيه حرف علة متحركة ما قبلها مفتوح سوى مثل
عور يجب قلبها الفا فمخالفة هذا القانون ان يورد كلمة ليست من المستثنى ولا مماله حكم المستثنى
منه **قوله** وآل ومآ يعني ان اصلها اهل وماه بدليل اهيل ومياه قلبت الهآء الفا على خلاف
القياس **قوله** من الشواذ الثانية المراد بها ما خالف القياس اعني بالقياس الى
القياس السابق وان كان مندرجا تحت القياس المتاخر اعني القياس المركب من المستثنى والمستثنى
منه فنحو عور وان كان خارجا عن قياس قام فقط لكنه داخل تحت قياس قام مع الاستثناء
تامل **قوله** الحمد لله العلي الاجل تتمته انت مليك الناس ربا فاقبل قوله ربا بالالف
يريد به يارب فيا محذوف والالف بدل عن الياء اى فاقبل الحمد **قوله** والقياس الاجل اورد
عليه ان عدم الادغام لم لايجوز ان يكون لضرورة الشعر واجيب بان غاية ما ثبت به الجواز
وهو لاينافي عدم فصاحته لانه يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدوران على السنة العرب العربا
لامن عدم جواز ما ارتكبه الشاعر الاترى ان استعمال الجرشي جايز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذا
استعمال الاجلل جايز في الشعر كما ذكره سيبويه في الكتاب الآان الاعراب الخلص يتجانبون

من استعمال امثاله كما يتجانبون من استعمال تكاكاتم وافنعوا **قوله** خلوصه مما ذكر من الكراهة
في السمع فان قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه عالم نجده في
كلام الناس وانما اخذ من اعتبارهم واطلاقاتهم على ما صرح به المصنف في الايضاح ولو كان
فصاحة المفرد معرفا بهذا التعريف لم يكن اخذ تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم
بل كان تنقيحا للتعريف وجد في كلامهم بحذف ما هو مستدرك منه ويطل ايضا ما ذكره الشارح
في دفع اعتراض خطيب اليمن على المصنف وتعيين جواب المصنف بان المراد بالناس المعهودون
قلت لعل القايل من معاصريه ويدعي وجوب زيادة قيد على تعريف استخرجه من اعتباراتهم
واطلاقاتهم فنقل المصنف ايراده في كتابه وردّه تتميما للفايدة الا ان الانسب حينئذ ان
يكون قوله ومن الكراهة في السمع معطوفا على ما في التعريف اعني من تنافر الحروف لما قدر الشارح
موافقة للمصنف اللهم الا ان يقال غرض المصنف والشارح من هذا التقدير بيان حاصل
المعنى لا تقدير اللفظ **قوله** لموافقته الخ اقول وكموافقته اسم الله تعالى ولانه مشتق من
العلو والعلو مبارك كما في شرح ديوان المتنبي ولا يخفى ان هذين الوجهين يختصان الاسم بخلاف
ما ذكره الشارح فانه لا خصوصية له بالاسم لان كنيته ايضا كذلك الا انه خصه بالاسم ضيق
الشعر والابلغ ان يقال قصد الشارح الى انه مبارك الاسم لاكتساب اسمه البركة من ذاته
قوله والاغر الخ الاغر في اللغة للابيض مطلقا وللابيض الجبهة من الخيل فكلمة من للبيان
قدمت على المبين للتقييد الاغرية كما توهم والمراد بالاغر اللقب مشهور اللقب يعني لقب
بسيف الدولة لاشتهاره بهذا الوصف للتفاؤل والتمدح كما هو العرف **قوله** لانها
داخلة تحت الغرابة لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تفسير الوحشية ما يدل عليها
بل اراد صدق الغريب على الكريه في السمع كلما لان الظاهر ان البلغا لا يستعملونه او قلما يستعملونه

فلا يكون مانوس الاستعمال ولا ظاهر المعنى فذكر الخلوص عن الغرابة في تعريف فصاحة المفرد يغني عن ذكر الخلوص عن الكراهة لان الخلوص عن اللازم يوجب الخلوص عن الملزوم والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم وهو باطل قطعا فان قيل فكذا التنافر داخل تحت الغرابة فذكر الخلوص عنها يستلزم الخلوص عن التنافر لان كل متنافر غريب لان الظاهر من شانهم عدم استعماله او قلته وكذا الكلام في مخالفة القياس فالخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص منها ايضا بمثل ما ذكرت قلنا يجوز ان يكون ذكرهما لكونهما داخلين في مفهوم الفصاحة وذا ستين لا بخلاف الخلوص عن الكراهة ولو سلم ان الخلوص عنها ايضا معتبر في مفهومها فانما يجب ذكره اذا كان التعريف المذكور حدا تاما واما اذا كان رسما فيجوز ذكر الذاتيات دون بعض وكان الشارح لاحظ ظهور فسادارادة الدخول في مفهوم الفصاحة ولزوم الذكر على تقدير الدخول فلم يتعرض لذلك وانت تعلم ان اثبات دخول احدهما في مفهوم الفصاحة دون الاخر دونه خرط القتاد واقول يمكن دفع ذكر التنافر الحروف مع اندراجه تحت الغرابة بان اعتناء الغرابة عنه اعتناء المتاخر عن المتقدم ولا وصمة فيه بخلاف اعتناء الغرابة عن قيد الكراهة في السمع فانه من قبيل اعتناء المتقدم عن المتاخر وهو قبيح واما ذكر الخلوص عن مخالفة القياس فمشكل الا ان يقال لاخفاء في مزيد توضيح يتعلق بذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا باس بارادة وانما النزاع في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع ۞

قوله اما من قبيل تكاكاتم وافرنقعوا او الجحيش واطلخم الظاهر ان وجه الترديد هو ان الجرشي اما مشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم انس الاستعمال فقط واما مشتمل على ذلك مع الثقل على السمع والكراهة على الذوق كالوحشي الغليظ لكن يجب ان يعلم ان الشارح لقطع عن قريب بوجود الكراهة على السمع في الجرشي وحينئذ لا يحسن الترديد والامر فهين لا يقال جعل الكلام

وارتعوا

وافرنقعوا غير كريه على السمع والذوق بناء على ما نقل عن بعض البلغاء انه لما قال عيسى ما كلتم تكاكاتم على تكاكوكم على ذي جنة افرنقعوا عني قال دعوه فان شيطانه يتكلم معه بالهندية لان اطلاق الهندية عليه يدل على كراهته على الذوق لانا نقول يحتمل ان يكون قصد الى خفاء الدلالة دون الكراهة على الذوق قوله ان اللفظ من قبيل الاصوات اعلم ان المتكلمين اختلفوا في هذه المسئلة فقال بعضهم ان اللفظ صوت واختاره المحقق البيضاوي في تفسيره وذكر بعضهم انه كيفية الصوت وقال به في الطوالع وذهب ابن سينا الى انه المجموع واختاره الشارح في شرحه للمقاصد قوله وضعف هذين الوجهين ظاهر اما الاول فلان عدم الثقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة بجواز ان يكون ذلك لامر آخر بان يكون الفصحاء كما تحرزوا عن الالفاظ الثقيلة على اللسان احترزوا عن الالفاظ الكريهة على السمع ايضا وهذا معنى مناسب للاخلال فلا تكون فصيحة واما الثاني فلانه قد اورد النظر في المتن والتطريب ان يكون على كلام ذكره ولم يذكر في المتن ان اللفظ من قبيل الاصوات ولو سلم فجعل اللفظ من قبيل الاصوات شايع في اختيارهم حتى قالوا اللفظ صوت يعتمد على مخارج الحروف وليس مبنى كلام الادباء على التدقيق الفلسفي الذي يحقق ان اللفظ صوت ام كيفية للصوت كذا قال الشارح في حواشي هذا المقام قوله راجعة الى النغم قال الفاضل الكاشي النغم بفتح النون مصدر قولهم نغم الرجل وبكسرها جمع نغمة وهي جرس الكلام وحسن الصوت في القراءة كذا في المجمل والشافي انسب لتوافق قوله بنغم غير مناسبة وبنغم مناسبة فانه جمع بدليل قوله مناسبة قوله فكم من لفظ فصيح يستكرهه السمع فيلزم من اعتبار الخلوص من الكراهة في تعريف فصاحة المفرد ان لا يكون جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا قوله وفيه ايضا بحث يعني كما في الوجوه ان بقية قوله لانه الخ ولان هذا القايل بصدد الفرار عن اشكال

القرآن على غير الفصيح ولا يخفى انه كما يجب تنزيه القرآن عن غير الفصيح يجب تنزيهه عن الكريه في السمع
ايضا وقد ناقش في كلام الشارح بانه ذكر فيما سبق ان قرب المخارج ليس سببا للتنافر لوقوعه
في التنزيل نحو الم اعهد وكذا مجرد الجمع بين الحاء والهاء لوروده في القرآن نحو فسبح وفيما يأتي
ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات لا يخلان بالفصاحة لوقوعهما في مثل ونفس وما سواها فالها
فجورها وتقواها وذكر رحمت ربك عبده فينبغي عليه ان الوقوع في التنزيل لا ينافي كون هذه الامور
من اسباب الاخلال بجواز ان عرض لها يمنع سببيتها وبانه يلزم حينئذ ان لا يكون تعريف
الفصاحة بالخلوص عن اسباب الاخلال جامعا بجواز ان يشتمل لفظ على سبب الاخلال مع عروض
ما يمنع سببيته فهذا اللفظ مع اشتماله عليه يكون فصيحا على ما ذكر الشيخ ابن الحاجب في امالي الكافية
من ان الشيء قد يكون غير فصيح فيلحقه امر فيجعله فصيحا كقوله تعالى الم تر واكيف يبدئ الله الخلق
ثم يعيده فان الفصيح بدأ يبدأ بل الاكاد يسمع ابدأ قال الله تعالى كما بدأكم تعودون لكن فصح
يبدئ انها لما حسنه من التناسب مع يعيده اللهم الا ان يقال المراد بالخلوص في تعريف
الفصاحة اعم من الخلوص حقيقة او حكما فان المشتمل على سبب الخلل مع عروض مانع السببية في حكم
الخالص او يقال المراد بالخلوص المذكور هو الخلوص عن التنافر والغرابة والمخالفة المخصوصة وهي التي
سببا لقبح اللفظ قوله كما سيجيء في الخاتمة كانه يشير الى ذكر ذلك من ان لكل مقام مقالا
لا يحسن فيه غيره ولا يقوم مقامه وقد ذكرنا ما يبين من كلام ابن الحاجب وقد وافقه الخلخالي فقال
كل امر يخرج به الملفوظ عن الفصاحة قد يصيره فصيحا مع وجود ذلك الامر ان يلحق به بعض وجوه
التحسين وفيه بحث لان تلك الوجوه انما تعتبر اذا كانت بعد المطابقة والفصاحة تامل
قوله مع فصاحتها يجوز ان يكون صفة لمصدر محذوف يدل عليه الخلوص اي فصاحة الكلام خلوصه
عن الامور الثلثة خلوصا كائنا مع فصاحة الكلمات ويحتمل ان يجعل كلمة مع بمعنى بعد على ما صرح به في

الايضاح ويمكن ان يجعل ظرفا لغوا متعلقا بالنسبة التي بين المبتدا والخبر على ما ذكرنا في
قوله الفصاحة الكائنة في المفرد وفي بعض الحواشي لا يجوز ان يكون ظرفا لغوا للخلوص فانه يستلزم ان
يكون مشاركا للمعمول للخلوص في الخلوص على ما صرح به المحقق الرضي في بحث المفعول معه ولا يصح
مشاركته للمفعول اي المذكور بعد من لان التقدير هكذا خلوصه من التنافر واخويه ومن فصاحة
الكلمات فيلزم ان يعتبر انتفاء فصاحة الكلمات كما اعتبر انتفاء التنافر واخويه فيه في مفهوم
الكلام وهو باطل وان جعل مشاركا للفاعل اي الضمير الذي اضيف اليه الخلوص يلزم السماجة الاستدراكية
لان المعنى على هذا خلوص الكلام مما ذكر مع خلوص فصاحة الكلمات فيها فيلزم ان يكون فصاحة
الكلمات ايضا خالصة من ضعف التاليف وتنافر الكلمات والتعقيد كالكلام لكن
يجوز ان يكون حالا من الخلوص وان كان خبر المبتدا على ما جوزه الشارح والمحقق الشريف في
شرحي المفتاح في فن البيان هذا والاظهر جواز كونه ظرفا لغوا للخلوص لان الجمهور لم يشترطوا
ان يكون المفعول معه بحيث يصح اسناد الفعل المتقدم اليه فيجوز واستوى جلس زيد والسارية
مع ان السارية مما لا يصح نسبة الجلوس اليها وفي الشرح الكبير للكافية ما ذهب اليه الاخفش
من اشتراط كون المفعول معه بحيث يصح اسناد الفعل المتقدم اليه هو منصوص بعض العرب انتظم الماء
مع طلوع الشمس وايضا ذكر صاحب المغني ان مع عند الاضافة ثلث معان الاول موضع الاجتماع
والثاني زمانه والثالث مرادفة عند فيجوز ان يكون مع ظرفا لغوا للخلوص بمعنى زمان اجتماع
فصاحة الكلمات او عند فصاحتها لا يقال فحينئذ يجب الخلوص مما ذكر في زمان الفصاحة او عندها
لانا نقول الخلوص في غير ذلك الزمان وهو بسيط لانا نقول الخلوص في غير ذلك الزمان لا يعتد به في فصاحة
الكلام فالتقييد به لبيصير معتدا به وقد صرح الفاضل الخطائي بمثل هذا في اوائل حاشيته على شرح المفتاح
على انه مشترك الالزام فان الحال في المعنى مفعول فيه كما صرح به المحقق الرضي فمعنى جاء زيد راكبا

كلمة في بمعنى مع اي كلاما مع فصاحة مفرداته

جآء فی زمان الرکوب فجاز التقیید للمخلوص بالزمان قوله حال من الضمیر فی خلوصه وهو فاعل المصدر
فیکون الحال بیانا لهیئة الفاعل وعاملها المصدر فهو المقید بالحال لا یقال اذا کان الظرف حالا
من الضمیر فی خلوصه یکون العامل فیه الخلوص لان العامل فی الحال وذی الحال واحد فیکون ظرفا لغوا مع انهم
صرحوا بان الظرف اللغو لا یقع حالا ولا خبرا ولا صفة لانا نقول اطلاق الحال علی نفس الظرف
تسامح من قبیل اطلاق اسم الکل علی الجزء لان الحال فی الحقیقة متعلقه معه ثم ان ههنا سوالا مشهورا
وهو انه یلزم علی هذا تقدیر کون الظرف حالا من ضمیر خلوصه ان یکون مثل قولنا زید اجل فصیحا فی
کلام له حالان حال فصاحة الکلمات کما فی زید اجل وحال عدم فصاحتها کما اذا اقیم اجل مقام اجل
فیصدق علی هذا الکلام عند حال عدم فصاحة کلماته انه خالص فی حاله فصاحة کلماته کما یقال الکریم منهم
یسخو فی حال مکنته فانه اذا سخی شخص حال المکنة ثم صار فقیرا یصدق علیه انه کریم فانه قد اتصف بالسخاوة
حال قدرته اقول الجواب ان یقال لا یصدق علی زید اجل انه خالص حال فصاحة کلماته لانه
لیس ذلک الخلوص مقارنا بتلک الفصاحة والحال یجب ان یکون مقارنا مع عامله وقد اجیب بان
هذا اذا کان ما ذکره کلاما واحدا له حالان ولیس کذلک بل کلامان لاحدهما حال یخالف حال الاخر فلا یصدق
علی زید اجل انه خالص فی حال فصاحة کلماته لان فصاحة الکلمات لیست حالا له بل لقولنا
زید اجل بخلاف الفقیر فانه شخص واحد له حالان بقی اشکال وهو انه قد سبق ان مثل ضیزی
فصیح فی موضع کما اذا عرض ما یمنع سبب الاخلال بالفصاحة غیر فصیح فی موضع آخر کما اذا لم یعرض هذات
الکلام واحد فی الحالتین کالفقیر المذکور اللهم الا بان یقال بلفظ فی موضع بغایر التلفظ
به فی موضع آخر بالشخص فذات الکلام لیست واحدة فی الحالتین قوله ولا یجوز ان یکون حالا
من الکلمات لانه یستلزم الخ وذلک لانه حینئذ یکون قید التنافر لانه العامل فی ذی الحال اعنی
الکلمات فیکون قید اللمتنافی لانه اعتبر فی الفصاحة الخلوص عنه ولا یکون قید الخلوص حتی یکون قید اللتنافی

کما اختاره الشارح واذا کان قید اللمتنافی یکون النفی داخلا علی کلام فیه تقیید فیکون النفی راجعا
الی القید علی ما هو المقرر عندهم من رجوع النفی الداخل علی المقید الی قیده فیلزم ان یکون المعتبر فی
فصاحة الکلام انتفآء فصاحة الکلمات مع وجود التنافر لا انتفآء التنافر مع وجود فصاحة
الکلمات الذی هو المقصود فهو عکس کلی للمقصود ولئن تنزل عن ذلک فلا اقل من ان یصدق
التعریف علی صورة وجود التنافر مع انتفآء فصاحة الکلمات فما ذکره الشارح من انه یلزم
ان یکون الکلام المشتمل علی الکلمات الغیر الفصیحة متنافرة کانت ام لا فصیحا انما هو مبنی علی
التنزل بخلاف ما ذکره فی المختصر من انه یلزم ان یکون الکلام المشتمل علی تنافر الکلمات الغیر الفصیحة
فصیحا فان ذلک لازم قطعا سواء اقتصر علی ان الاصل رجوع النفی الی القید او ضم الیه حدیث
التنزل لان اللازم علی الاول ان یکون هذا الکلام هو الفصیح لا غیره وعلی الثانی ان یکون فصیحا
وان کان غیره ایضا فصیحا فکونه فصیحا قدر مشترک بینهما ثابت علی تقدیر کل منهما فالمذکور
فی المختصر اولی من المذکور هنا وان کان یمکن توجیهه بانه اراد ان یبین غایة فساد القول بکون
الظرف حالا من الکلمات فذکر انه یصدق التعریف علی صنفین من الکلام لا یصدق المعرف علی شیء منهما
وهو ما اذا کانت الکلمات متنافرة غیر فصیحة واما اذا لم تکن متنافرة ولا فصیحة فلحصول هذا المقصود
بنی الکلام علی التنزل لکنک خبیر بان الفساد فی عدم صدق التعریف علی شیء من افراد المعرف
اکثر منه فی صدقه علی المعرف وغیره وان کان الغیر الصادق علیه التعریف فی الثانی اکثر منه فی
الاول لا یقال اذا علم من التعریف ان التنافر مع فصاحة الکلمات یخل بالفصاحة علم منه اخلال
التنافر مع عدم فصاحتها بالطریق الاولی لانا نقول یکفی فی فساد التعریف صدقه علی غیر المعرف وان
کان یلزم من التعریف خروج هذا الغیر بطریق الاولویة فان امثال ذلک مما لا یلتفت فی التعریفات
لا سیما عند ظهور الوجه الصحیح علی انه علی تقدیر التنزل کما فیما نحن فیه یصدق التعریف علی صنفین

من الكلام ليس شيء منها في ايراد المعرف كما عرفت وحديث الاولوية انما يدفع احد الاحتمالين الفاسدين
وهو انتفاء القيد فقط والاحتمال الاخر وهو انتفاء القيد والمقيد جميعا باق على حاله وقوله فافهم
اشارة الى هذا السوال والله اعلم بحقيقة الحال قوله على خلاف القانون النحوي المشهور
لايقال يجوز ان يحصل الضعف بان يشتمل الكلام على خلاف القانون المعتبر عند الكل كان ينصب
الفاعل او يجر مثلا ويوين ما ذكره الخطائي في بحث التعقيد اللفظي ان نحو قوله جاني احد بالتنوين
من قبيل ضعف التاليف ومن المعلوم ان صرف غير المنصرف في غير الضرورة او التناسب
مما لايجوز مطلقا لانا نقول الكلام في كلام له صحة بوجه ما لا مطلقا واما صرف
غير المنصرف في غير الضرورة والتناسب فقد جوزه البعض على ما صرح به الشيخ الرضي وفي
بعض النسخ بدل المشهور المشتهر وهو اما بالفتح او بالكسر لمجيء الاشهر رلازما ومتعديا ثم اقول
يرد على تعريف الضعف على الوجه المذكور ان العرب لم تعرف القانون النحوي فضلا عن المشهور فيما
بين الجمهور فكيف يكون الخلوص عن مخالفة القانون النحوي معتبرا في مفهوم الفصاحة في لغتهم فالصواب
ان يقال وعلامة الضعف ان يكون تاليف اجزاء الكلام الخ قوله لفظا ومعنى ادرج
الحكم المعنوي بان اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ بقرينة ذكره في المختصر واما الذكر اللفظي فهو ان
يكون المرجع ملفوظا به صريحا قبل الضمير سواء كان مذكورا معنى نحو ضرب زيد غلامه وهو ظاهر او لا نحو
ضرب زيد اعلامه فان زيدا وان كان مذكورا قبل ضميره صريحا لكنه مذكور معنى بعد لان رتبة الفاعل
التقدم على المفعول واما الذكر المعنوي فهو ان لايكون المرجع مصرحا به لكن يكون هناك ما يقتضي
ذكره معنى قبل الضمير كان تكون رتبة الفاعل التقدم على المفعول نحو ضرب غلامه زيدا فان ذلك يقتضي
كون زيد مذكورا قبل الضمير معنى وكان تكون رتبة المفعول الاول التقدم على الثاني نحو اعطيت درهما
زيدا وكتضمن الكلام السابق للمرجع نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى فان الفعل متضمن لمصدره وكاستلزام

الكلام السابق لذكر المرجع استلزاما قريبا كقوله تع ولابويه اى المورث فان الكلام السابق في بيان
الميراث وانه يدل على المورث او بعيدا كقوله تع حتى توارت بالحجاب اى الشمس فان ذكر العشي سابقا
يدل على الشمس ونحو ذلك مما يوجب كونه مذكورا معنى واما الذكر الحكمي فهو ان لايكون مصرحا
به ولايكون شيء من سياق او سباق مقتضيا لذكره معنى لكنه قد جيء بالمرجع لقصد التفسير فقط فالمرجع
الموخر لغرض من الاغراض متقدم حكما كما ان المحذوف لعلة في حكم الثابت قوله اعني ما اتصل
بالفاعل ضمير المفعول به لايخفى عليك ان المراد ما اذا قدم الفاعل على المفعول به اذ لو اخر الفاعل عنه
لم يكن من قبيل الاضمار قبل الذكر مع ان الكلام فيه فاللام في الفاعل للعهد يدل على ذلك كون قوله اعني
ما اتصل الخ تفسيرا للقوله مثل من الصور وكونه اشارة الى قوله ضرب غلامه زيدا فاندفع ما توهم انه
لابد هنا من قيد اخر وهو ان يقال اعني ما اتصل بالفاعل المقدم الخ قوله بشرط اقتضاء الفعل
المفعول به كالفاعل المشهور بين الناس انهم جوزوا الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لكن يفهم من
استدلالهما هذا على تجويز نحو ضرب غلامه زيدا انه ليس في مثل من الصور عندهما اضمار قبل الذكر لفظا
ورتبة بل لفظا فقط فان المفعول به اذا انفصل عن الفعل لفظا لشدة اقتضاء المفعول به متصل به
رتبة كما في الفاعل فهما قائلان بالقانون المشهور وعدم جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة قوله
جزى ربه الخ اى جزى الله عن قبيلي عدي بن حاتم ما يجزي الكلب العاوي فالبيت دعاء عليه عبر عن بلفظ
الماضي للتفاؤل واظهار الحرص في وقوعه والعاويات جمع عاو من عوى الكلب اى صاح وقد يروى
العاديات بالدال المهملة بدل الواو جمع العادي بمعنى العدو وقوله وقد فعل اى فعل الله ذلك
كانه اخبار بالاجابة دعاءه ومسالته ومعناه قتل قتلا هدر الاثور له فان كلب غير الصيد وغير الماشية
هو الكلب العاوي يعني ليس له الا العواء وهو الكلب العادي وليس له الا العداوة فيقتل من
غير مبالاة بقتله ولا اشد عند العرب من القتل هدرا فان طلب الثور مما لابد منه عندهم وهذا

معنى بديع للبيت فاحفظه **قوله** ادى اليه الكيل اورد ضمير اليه مع انه راجع الى الاصحاب قصدا
الى كل واحد منهم كما فى قوله تعالى وان لكم فى الانعام لعبرة نسقيكم مما فى بطونه فان الضمير فى بطونه راجع
الى الانعام فى مجمع الامثال يقال جزاه كيل الصاع بالصاع اى كافاه احسانه بمثله واساءته بمثلها فالمعنى
انه كافا عصيان كل من اصحابه بجزاء مساويه غير زائد ولا ناقص وقوله صاعا بصاع فى موضع الحال
مثل بايعته يدا بيد وهو فى الاصل جملة اسمية اى صاع من العصيان مقابل بصاع من المكافاة عدل
الى النصب كما نقل عن الشارح **قوله** وردبان الضمير للمصدر المدلول عليه بالفعل فليس فى البيتين اضمار
قبل الذكر والاستشهاد مبنى على ان الضمير فى به واصحابه راجع الى العدى والمصعب ورد صاحب اللباب
بوجه آخر ايضا وهو ان هذا محمول على الضرورة الشعرية والمراد عدم جوازه فى سعة الكلام
قوله جزى بنوه الخ اى جزى ابناء ابى الغيلان من جهة كبره وحسن فعله الموجبين للاحسان اليه
مثل جزاء سنمار وهو رجل رومى كان فى غاية الحذاقة والمهارة فى امر العمارة بنى قصرا بالكوفة يسمى
بالكوزنق للنعمان بن امرئ القيس فلما اتمه فى غاية الحسن والقبول القاه النعمان من اعلاه فخر ميتا
وانما فعل ذلك لئلا يبنى مثله لغيره فضرب العرب بذلك مثلا لمن يجزى الاحسان بالاساءة
هذا هو المشهور بين الناس وقيل هو الذى بنى اطم احيحة بن الجلاح فلما اتمه قال له احيحة لقد
احكمته قال انى لاعرف حجرا لو نزع لانتقض الكل فسأله عن الحجر فاراه فدفعه احيحة من الاطم فخر
ميتا والمقصود من البيت مذمة اولاد ابى الغيلان بعدم رعايتهم حقوق ابيهم فلا يناسب ذلك الرجاع
الضمير فى بنوه الى الجزاء المفهوم من قوله جزى **قوله** الا ليت شعرى خبر ليت محذوف والجملة
الاستفهامية فى موضع المفعول لشعرى والمعنى ليت على حاصل بجواب هذا السؤال كذا نقل عن
الشارح فهذا التركيب مما التزم فيه موضع الخبر غيره فحذف الخبر واجب ولا يخفى ان تاخير الخبر فى
تقرير المعنى هو الانسب **قوله** هل يلومن قوله قيل لا يبعد ان يرجع الضمير الى اللوم المفهوم من

يلومن

يلومن كما رجع ضمير اصحابه الى العصيان وردبانه ركيك يابا عنه الذوق السليم وقيل الضمير
للث عر على طريقة الالتفات من التكلم الى الغيبة وردبان مقصوده الث عر هو قوم زهير وتحريض
اقربائه على لومه والث عر غيره والله اعلم **قوله** على جزاى على العار الذى جره ومنع من
كل جانب وناحية بسبب الظلم والتعدى قال الشارح فى حواشى هذا المقام يقال جر عليهم جريرة
اى جنى جناية **قوله** فشاذ فان قلت ما ذكر يكون ذا ان قيل فيه بضعف التاليف
فالاولى ان يرد بعدم فصاحة والا فينتقض به بيان ضعف التاليف قلت ما شذ مستثنى
من القاعدة فلا يكون مخالفا فتامل **قوله** والتا فران يكون الكلمات ثقيلة على اللسان
اقول الانسب ان يقال هى وصف فى المركب يوجب ثقلا على اللسان كما قال فى تعريف تنافر
الحروف وصف فى الكلمة يوجب ثقلا على اللسان **قوله** وليس قرب قبر حرب من
قبيل وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التمكن قال الظاهر ان يقول ليس قربه لان قبر حرب
مذكور فى المصراع الاول ثم ظاهر البيت خبر والمقصود منه التحسر والتاسف على طريقة قوله تعالى
رب انى وضعتها انثى **قوله** ابى تمام فى قصيدة يمدح بها موسى بن ابرهيم الرافعى ويعتذر عن
نفسه بتهمة انه هجاه بعد ان عاتبه عليه ووجه الدفع انه كيف اذم او الوم من يمدحه جميع العالم
قوله والواو للحال **على** جعل الواو فى قوله والورى للحال للعطف على مجموع قوله امدحه الثانى
ولا على المرفوع المستكن فيه بناء على وجود الفصل بالمفعول **على** طريقة قوله تعالى اسكن انت وزوجك
الجنة **لوجوه** **على** اما اولا فلان حسن المقابل بقوله لمته وحدى يقتضى ذلك اذ قوله وحدى حال وقيد
اللوم الذى قوبل بالمدح جزما فينبغى ان يكون قوله والورى معى ايضا حالا وقيد المدح رعاية للتطبيق بين
المتقابلين وردّه بعض الافاضل بان حسن المقابلة وان اقتضى ان تجعل الواو للحال الا ان
الدلالة على مشاركة الورى معه فى المدح مقصودة فى المعنى وعلى الحالية لا يفهم ذلك قطعا اقول

هو الفاضل المعروف بحسن چلبى رحمه الله

لايخفى ان معيه الورى مع الشارع في المدح يحتمل احتمالين الاول كونهم شركين معه في المدح
كما يستدعيه السوق فان المفهوم من قوله متى امدحه امدحه والحال ان الورى معترفون له
شاركوه في المدح مع ان دلالته معتبرة على عدم المشاركة في الملام في غاية الظهور ولعل
الشارح للاشارة الى هذا المعنى صرح بتفسير المقابل مع ظهوره حيث قال اي لاشركني احد في
ملامته وانكار هذا الاحتمال مكابرة محضة والثاني حضور الناس في مجلس مدحه من غير شركتهم
معه في المدح وحاصله اني امدحه دايما في حضور الناس ولا يكون ملامة بحضور احد بل لو لام في
زمان الوحدة وغيبة الناس على انه لا يبعد ان نناقش في هذا الاحتمال بان الورى اذا لم
يكونوا شركين مع الشارع في المدح فلا يترتب التزام حضورهم حال مدحه فايدة يعتد بها
فعلى الاحتمال الاول جعل الواو للحال هو الراجح على العطف لدلالته على ما يدل عليه العطف مع مزية
حسن التقابل وعلى الثاني تعين كونها للحال اللهم الا ان يقال مدلول الحال مجرد المعية واما
مشاركة الورى مع الشارع في المدح فالحال لا يدل عليها ظاهرا وان كانت من محتملات المعية في
نفس الامر واما ثانيا فلانه على تقدير العطف يلزم ان يكون كل واحد من مدح الشارع ومدح
الورى جزاء على حدة مرتبا على الشرط وهو قوله متى امدحه فيدل على سببية مدح الشارع محمدا و
لمدح الورى اياه وتوقف مدحهم على مدحه وفيه نوع قصور في شان المدح كما لا يخفى فالحالية ارفع
حالا من العطف الخلو عن الدلالة على ذلك بل ربما يدل على ثبوت مدح الورى ودوامه
ورده بعض الافاضل بان المراد بالسبب الاقتضاء في الجملة ومدح الشارع قد يكون مقتضيا الى
مدح الورى بان يشرع في مدحه وعد اوصافه الجميلة وحضار المجلس به افقونه فيه ولا يلزم
من ذلك توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفائه انتفاؤه لجواز ان يكون للشي اسباب
كثيرة فلا يلزم من ذلك المحذور اقول فيه ما يمكن ان يقال ان المتبادر من سببية الشي

حسن جلبي

للشي

للشي توقف الثاني على الاول وان امكن ان لا يتوقف عليه بناء على ما ذكره هذا الفاضل من الجواز المذكور
ولا شك ان هذا القدر يكفي جهة لاختيار الحالية على العطف والمقصود ليس الا هذا كما لا يخفى
واما ثالثا فلانه يلزم على تقدير العطف استدراك قوله معي من غير فائدة فيه واجيب
بان فايدته الدلالة على عدم تراخي مدحهم عن مدحه والتنبيه على ان لا وجه للتوقف في مدح هذا الممدوح
ولا خفاء انه معنى يليق بان يقصد في هذا المقام واما رابعا فلان العطف يؤدي
الى اتحاد الشرط والجزاء الاول فان المعطوف على الجزاء جزاء على حدة كالمعطوف عليه ومن
المعلوم ان المعطوف عليه عين الشرط فيلزم ان يكون مدح الشارع جزاء لمدحه كما ان مدح الورى
جزاء له ايضا واما على تقدير الحالية فالشرط مدح الشارع مطلقا والجزاء مدحه مقيدا بتلك
الحال ولما كان مناط الاثبات والنفي هو القيد فرجع الجزاء الى حقيقة اقول
يمكن الجواب عنه بان المراد من الجزاء الاول الكامل من المدح فانه كثيرا ما يستفاد المبالغة
في الكمال فيما اذا اتحد الشرط والجزاء والمبتدا والخبر صورة واما الجواب بانه يجوز ان يعتبر
العطف اولا ثم التعليق بالشرط فالجزاء في الحقيقة هو المجموع من مدح الشارع ومدح الورى
كما هو المشهور ففيه تامل لانه لا فايدة حينئذ في ضم الشارع مدحه مع مدح الورى بل يكفي ان يقال
متى امدحه يمدحه الورى من غير قصور في المعنى قوله وفي استعمال اذا الخ وقد
اورد على البيت ان استعمال اذا والفعل الماضي مع اللوم يدل على قطعيته ووقوعه وانه تعسير
في مقام المدح فالمناسب هنا ان يستعمل ان الشرطية الدالة على الشك والفعل المضارع
فالاولى رواية نهاية الايجاز جميعا ومهما بدل متى واذا فاشار رحمه الله الى الجواب بقوله
وفي استعمال اذا والفعل الماضي اعتبار لطيف وهو ان فيه مع التحرز عن وقوع الملامة منه

شم اقول ليس والماضي في نظائره يمكن ان يعتبر
ان في عطف الفعل والاسم الظاهر في
المتكلمي الاسم الظاهر في
عطف الجملة فوت
التناسب

ایها مایثبوت المدعی اعنی انه لایستحق الملامة وذلک للشعار لفظ اذا بالقطع والماضی تحقیقه
فکأن الملامة منه وقعت قطعا ولم یشارکه فیها احد لتنزهه عما یوجب الملامة واما الاحتراز
عن لوم الممدوح بالعقل فقد حصل من اذا الدال علی الاستقبال وایام الوقوع لم یخل بذلک لانه
عین البریة والغایة فی البراءة عن استحقاق اللوم فلیتامل فانه دقیق جدا کذا نقل عنه فی
الحاشیة واختار کلما متی وهی سور الاتصال الکلی فی جانب المدح لان المقام مقام المدح
فالتکرر المفهوم من سور الکلیة یناسبه واورد لفظ اذا وهو علامة الاهمال المفید للجزئیة فی
طرف اللوم لا السور الکلی لان ادعاء تکرر اللوم لایلایم مقام المدح قوله دون الذم او
الاتجاء فان المدح یطلق علی الثناء الخاص ای الوصف بالجمیل ویقابله الذم وقد یخص بعد الماثر ویقابله
الاتجاء ای عد المثالب والمعایب قوله مما عابه الصاحب هو اسمعیل بن عباد صحب ابن العمید فی
وزارته وتولی الوزارة بعده لفخر الدولة ولقب بالصاحب الکافی ویقال کان استاذ الشیخ
عبد القاهر وکتب الشیخ مشحونة بالنقل عنه هذا وقد اجاب عنه الفاضل الخطائی بانه انما
قابل المدح باللوم اشعارا بان ذمه لایسبغی ان یخطر ببال عاقل ولو علی سبیل الشرطیة والتعلیق
بل لو دعا داع فانما یفرض لومه دون ذمه اقول ویمکن ان یقال فی التقابل المذکور
انه اشارة الی ان الممدوح یستحق الملامة فی تصدیق انه هجاه لکن لایمکن ملامته لعدم موافقة
واحد من الناس فلا یرد ما عابه به الصاحب قوله ولعله اراد شیأ من الثقل الخ
فی النسخ المصححة التی قرئت علی المحقق الشریف هکذا فان فی امده ثقلا ما بین الحاء والهاء من
التنافر بزیادة کلمة ما فی ثقلا ولفظ من التنافر بدل من العرب فقوله من التنافر ادخل
فی الاشتباه له لانه ظاهر اعلی انه قال بالتنافر بین الحاء والهاء وهو منقوض بقوله تعالی فسبحه فکانه
اراد بقوله من التنافر شیأ من التنافر او بعض التنافر علی ان یکون من للتبعیض وبعض التنافر

لو سلم انه تنافر فلا نسلم انه مخل بالفصاحة او اراد التنافر اللغوی ای النفرة والوحشة
قوله تضاعف ذلک الثقل وحصل التنافر یعنی بلغ حدا لایتحمله الفصیح وذلک لانه
تکرر اجتماع الحاء والهاء لما فیهما من القرب وکونهما من حروف الحلق واقول بل ادی
الی اجتماع ثلثة حروف من حروف الحلق فافهم قوله ولم یرد ان مجرد امدحه الخ ویرده
ان الکلام فی تنافر الکلمات لا فی تنافر الحروف قوله فان مثله واقع فی التنزیل بل مع
زیادة وهی مجاورة الکسرة لحرف الحلق انت خبیر بانه یمکن ان یقال ضمائر مثل ما ذکره
الشارح فیما سبق انه قد یعرض لاسباب الاخلال بالفصاحة ما یمنع السببیة فیصیر اللفظ
فصیحا قوله صح به ذلک ابن العمید وهو استاذ الصاحب المذکور ای صح بما ذکره الشارح
فی توجیه کلام المصنف من اعتبار تکریر امدحه مع الجمع بین الحاء والهاء ومما من حروف الحلق
وان کان اعتبار ذلک علی تقریع بحصول نفس التنافر وعلی تقریر ابن العمید بحصول کماله ولم یرد
ان ابن العمید صرح بان مجرد امدحه غیر متنافر فان المنقول محتمل لا نص فیه قوله خارج
عن حد الاعتدال نافر کل التنافر فان قلت قد جعل المصنف فی الایضاح قوله امدحه امدحه من
قبیل غیر المتناهی فی الثقل کما ذکره الشارح وقال ابن العمید ان فیه تنافر کل الکلمات قلت
اجیب بانه کلام وقع فی المحاوره فیحمل علی المبالغة وبان المراد هو التنافر البالغ حد الکمال وهو
ما تخرج به الکلمة عن الفصاحة کما یقال زید هو الرجل وعلی التقدیرین لا یلزم منه ان لا یکون قوله
متنافرا فلا ینافی الحکم بانه دون قوله لیس قرب قبر حرب قبر فی الثقل وفیه انه انما
یقال انت کل الرجل اذا کان الرجولیة فی غیر المخاطب نافصا حتی تنزل منزلة العدم وقد
یجاب بان التنافر ههنا بمعنی النفرة لا بمعنی الاصطلاحی والانصاف ان المفهوم من کلام ابن
العمید ان المثال مثال للمتناهی فی التنافر فالاولی ان یقال یجوز ان یکون فی زعم ابن العمید من المتناهی

ولا يكون منه عند المصنف **قوله** حروف منها اى من الكلمات وهى امدح امدحه والمراد بالحروف
مجموع الحائين والالفين **قوله** وهو انما يخل بالبلاغة دون الفصاحة قيل ينبغى ان يقيد
الاخلال بعدم مطابقة مقتضى المقام اذ لو اقتضى المقام ذكر الثلثة معا كان الجمع بينها بليغا ويدفع
بانه اشار الى عدم اقتضاء المقام ذلك بقوله بالنسبة الى الحامى فان القائل بهذا الكلام ليس من حيث
انه حامى غير مطابق للحال **قوله** اى كون الكلام معقدا على لفظ المفعول دفع لما يورد على المصنف
من ان تعريفه المذكور تعريف للتعقيد لانه معنى يقتضى اللزوم لا التعقيد فالاولى جعل الكلام غير
ظاهر الدلالة وقد يدفع بان اطلاق التعقيد على المعنى المذكور انما هو بحسب الاصطلاح لا باعتبار
اللغة فلا حاجة فى اطلاقه عليه الى جعله مصدرا من المبنى للمفعول وبان هذا من باب الميل الى
جانب المعنى والمقصود جعل الكلام بحيث لا يكون الخ وانما تسامح نبا، على ظهور المراد **قوله**
على ان المصدر المبنى للمفعول اى ماخوذ من الفعل المبنى للمفعول وقيل او كائن من جنس
المصدر المبنى للمفعول لا يخفى ان المراد كون الكلام معقدا لا الكلام المعقد فالوجه هو الاول
ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة اورد خطيب اليمن على المصنف بان تفسير التعقيد بما ذكر يقتضى
ان لا يكون شئ من الالغاز والمعمى فصيحا ومقبولا وليس كذلك فانهما من المحسنات البديعية
والجواب انه ان كانت الدلالة فيهما واضحة عند الفطرة السليمة بعد العلم بالاصطلاح فهما
فصيحان والا فلا وقيل ليسا فصيحين اصلا وانما قبولهما لاشتمالهما على دقة يختبر بها اهل
الفطن لا من حيث الفصاحة ولذا لم يورد هما صاحب المفتاح والمصنف فى كتابيهما **قوله**
مخل واقع لما كان التعريف اى كون الكلام غير ظاهر الدلالة على المعنى المراد صادقا على عدم الظهور لاشتماله
على لفظ غريب او مخالف للقياس مع انه ليس بتعقيد اقيده بقوله مخل **قوله** بان لا يكون اى
لا يكون ترتيب الالفاظ فى الذكر على وفق الترتيب الذى اعتبره المتكلم فى المعانى المقصودة المستفادة

منها بسبب تقديم بعض الالفاظ او تاخيره او حذفه بلا قرينة واضحة او التعبير عنه بضمير قبل
الذكر او نحو ذلك وانما لم يقتصر على واحد من التقديم والتاخير مع انه يستلزم كل منهما الآخر
اشعارا بان كلا واحد منهما مستقل فى استلزامه الخلل وايضا كل واحد منهما وان لم
ينفصل عن الآخر بالوجود لكنه ينفصل عنه بالقصد فكانه اعتبر القصد وقيل ذكر التاخير للتاكيد
للتاسيس وفيه ما لا يخفى واما ما اجاب به بعض الافاضل من ان المراد تقديم اللفظ عن محله الاصلى
وتاخيره عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا فليس احدهما مغنيا عن الآخر ففيه انه اراد بالتقديم
والتاخير المذكور ان تقديم لفظ عن محله الاصلى لا يستلزم تاخير لفظ آخر عن محله الاصلى وبالعكس
فممنوع كيف لا ومن البين ان تقديم الخبر مثلا يستلزم تاخير المبتدا عنه وبالعكس وتقديم المفعول
الثانى يستلزم تاخير الاول وبالعكس وهكذا فى جميع المواضع وان اراد بهما ان تقديم لفظ واحد وتاخيره
عن محلها لا يجتمعان قطعا فمسلم لكن لا يجديه نفعا لان الكلام فى التقديم والتاخير بالمعنى الاول
لا بالمعنى الثانى كما لا يخفى وانما حملنا الحذف على ان يكون بلا قرينة واضحة لان ترك اللفظ مع القرينة
فى قوة اثباته فلا يفوت الترتيب **بل اقول** لابد لكل واحد من التقديم والتاخير والاضمار
وسائر اسباب التعقيد من التقييد بذلك لان كونها موجبة للتعقيد ليس الا لاجل عدم القرينة الواضحة
كما يعلم من كلام المصنف حيث قال الكلام الخالى عن التعقيد اللفظى ما سلم نظمه من الخلل ولم يكن فيه
ما يخالف الاصل من تقديم او تاخير او اضمار او غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة ظاهرة لفظية او
معنوية كما سياتى تفصيل ذلك كله فى علم المعانى **قوله** وان كان ثابتا فى الكلام جاريا على القوانين
يعنى ان كل واحد من التقديم والتاخير والحذف وغير ذلك على تقدير كونه ثابتا فى الكلام على الوجه
الذى يكون جاريا على القوانين قد يكون موجبا للتعقيد فى صورة عدم كونه ثابتا على الوجه المذكور
بالطريق الاولى كما يقتضيه كلمة ان الوصلية تامل **قوله** كل منها شايع الاستعمال قد يقال لابد من

ارتكاب احد الامرين اما اطلاق الخلل على اجتماع هذه الامور مع شيوع استعمال كل منها واما القول بان
قوله الخلل ليس من جملة التعريف بل بيان للسبب الغالب بعد تمام التعريف والا لدخل الخلل في التعريف
اقول لا بعد في اطلاق الخلل على اجتماع هذه الامور فان الاجتماع سبب لزيادة التعقيد
بل اقول اطلاق الخلل على كل من هذه الامور لحصول اصل التعقيد اذا كان جاريا فعلى المجموع بالطريق
الاولى وشيوع استعمالها لا يجعل الكلام بحيث يمنع السامع عن التحير ويكون المراد منه ظاهرا غير
خفي حتى يكون منافيا لذلك فحينئذ لا حاجة الى حمل قول المصنف الخلل خارجا عن التعريف توجيها
للكلام تحاشيا عن اطلاق الخلل على الامور الثابتة بعد الاستعمال واما قيل في الجواب
من انه لا بعد في اطلاق الخلل على اجتماعها فان الثابت في كلامهم انما هو كل واحد منها لا المجموع من حيث
هو وانما كان اجتماعها موجبا لصعوبة الفهم فيه ان كلامه يدل على ان كل واحد منها لا يوجب
الخلل بشيوعه بخلاف المجموع لتحققه وقوعه وهذا كما ترى ظاهر البطلان فان الشارح قد صرح في بيان
الخلل بان كل واحد من الامور المذكورة يكون موجبا لصعوبة الفهم وان كان جاريا على القوانين
شايع الاستعمال في كلام العرب وهو الحق كما عرفت من ان شيوع الاستعمال وكونه جاريا على قوانينهم
لا يمنع الاسم عن التحير على ان شيوع الاول وقلة وقوع الثاني محل بحث وقد يقال المقصود بهذا
الكلام يعني قوله فان سبب التعقيد يجوز ان يكون الخ دفع سوال اورده الخيالي من ان ذكر احد
الامرين من ضعف التاليف والتعقيد اللفظي مغن عن ذكر الاخر لان التعقيد اللفظي ينشا من مخالفة
اصل لغوي بدون قرينة يدل عليها وكذا ضعف التاليف ولا يخفى عليك ان ما ذكره الشارح دفع
لكون ذكر اللفظ مغنيا عن ذكر التعقيد واما لعكسه فلا فلم يندفع السوال بتمامه وتمام الدفع
ان يقال لا نسلم ان كل ضعف يوجب تعقيدا فان قولك جاني احمد بالتنوين مشتمل على
الضعف دون التعقيد انتهى كلامه اقول لا يخفى ان عدم التعقيد فيه مبني على ان يراد

اقول هو الفاضل المشهور بخواجه ابو الرحيم السمرقندي رحمه الله

هو محمد تقي مولانا زاده الخيالي

باحمد المنون الشخص المعين كما هو المراد باحمد الغير المنون وفيه بحث لان جاني احمد بالتنوين يفيد
مجيء احمد ما لا الشخص المعين كما قالوا مثل ذلك في جاءني سيبويه وسيبويه فلا يكون ظاهرا
الدلالة على الشخص المعين المراد ثم اقول يمكن دفع الاستدراك مطلقا بوجه آخر وهو ان
كون قيد مغنيا عن الآخر لا يضر انما فان المقصود تكميل القيود في الحد والا فذكر الخلوص عن الغرابة يغني عن
ذكر الخلوص عن التنافر وايضا يمكن دفع استدراك كل منهما على الخصوص اما استدراك ضعف التاليف
لاغنائه ذكر التعقيد عنه بان اغناء المتاخر عن المتقدم هو الواقع في كلامهم فلا باس به واما دفع
استدراك ذكر التعقيد لاغناء ضعف التاليف عنه ايضا بان ضعف التاليف لا يغني عن التعقيد
المعنوي وذكر التعقيد له لا التعقيد اللفظي الا ان المصنف اراد استيفاء بيان التعقيد فذكر
التعقيد اللفظي لاستيفائه لا لانه يشترط الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن
ضعف التاليف قوله وهذا مثل في الناس قيد بقوله في الناس ليكون النفي عاما اذ لو لا
لتبادر نفي المماثلة في وجود الوجب قوله ففيه فصل بين المبتدا والخبر اي ذكر المحقق الشريف
في شرح المصباح بان كل واحد من الامور المعدودة في بيت الغزنوي من اسباب التعقيد جايز
اتفاقا وفيه بحث لانه قد صرح صاحب اللباب في بحث اسم لا في المرفوعات انه يمتنع الفصل
بين العامل والمعمول بالاجنبي وقال صاحب المتوسط في بحث ضمير الفصل بين الموصوف
والصفة بضمير الفصل فان قلت الفصل بالاجنبي جايز اتفاقا فان الكوفيين والبصريين
جوزوا اعمال الفعل الاول في مثل ضربت واكرمني زيدا مع انهم صرحوا بان فيه فصلا بالاجنبي قلت
فهم جوزوه لكن في مثل هذا الكلام الوارد في التنازع من العرب للضرورة وهي معارضة ان اسبق العاملين
اولى لانه غير صورة التنازع الاتري انهم جوزوا الاضمار قبل الذكر في مثل ضربني واكرمت
زيدا عند اعمال الفعل الثاني للضرورة وهي معارضة ان الاقرب اولى بالعمل مع شناعة حذف

الفاعل ولم يجوزوه في غير صورة التنازع حيث قال الجمهور بامتناع ضرب غلامه زيدا كما عرفت

قوله وتقديم للمستثنى اى مع فصل كثير بينهما وهو قوله ابواه وهو ايضا مما يوجب

الضعف **قوله** فهذا التقديم اى تقديم المستثنى منه شايع الاستعمال لكنه اوجب زيادة في التعقيد

وهو مما يقبل الشدة والضعف يعني ان شيوع استعمال اللفظ وكونه جاريا على قانون النحو لا ينافي

كونه موجبا لزيادة التعقيد فهذا من قبيل التوضيح لما ذكره آنفا على سبيل الاجمال من قوله

فان سبب التعقيد يجوز ان يكون اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال مع ان فيه فايدة

اخرى هي رد ما قال الشارح الزوزني من انه لا وجه لذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه في بيان

التعقيد في البيت لان ذلك مما جوزه النحويون بلا خلاف **قوله** يوجب فلقافي المعنى

اى اضطرابا لان الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه وهذا يفيد نفي ان يكون المماثل له حيا يقاربه

او بالعكس وهذا في الظاهر متدافع لاقتضاء وجود المماثل او المقارب معه عدمه ويفتقر الى

ان يقال هذا السلب بناء على عدم المحكوم عليه وكفى بهذا افتقارا نقل عن الشارح ولا يخفى ان هذا

الكلام مبني على امور الاول ان قوله يقاربه صفة لقوله حي ولا ضرورة في ذلك لانه يجوز ان يكون

خبرا لقوله ابواه فيكون مدحا للممدوح بالنسب بعد المدح له بالحسب والثاني ان المقاربة بمعنى

المماثلة مع انه يلزم القلق على ان تكون المقاربة بمعناها العرفي دون المماثلة وهو كون الشيء قريبا

من الشيء لا يبلغ مرتبة المماثلة معه اذ لا يصح الاستثناء حينئذ لانه يستلزم ان يكون الملك مماثلا

ومقاربا غير مماثل وان لا ريبة في ان المقصود نفي ان يماثل الممدوح شيء ونفي المقاربة عن المماثل

وعكسه لا يفيد من هذا المقصود شيئا والثالث ان يكون النفي في التوجيه الاول راجعا الى القيد

والمقيد او الى القيد فقط لا الى المقيد فقط اعني الحيوة فانه لا يلزم الدافع حينئذ لكنه يستلزم

القصور في المدح لانه يتبادر منه ان يكون له مماثل ميت لا حي **قوله** يوجب قلقا في المعنى

يظهر ذلك بالتامل في قولنا اكرم مبناه على ان المقاربة بمعنى المماثلة فمعنى العصمس ليس مماثلة حيا

يماثله وليس حي يماثله مماثلا له ولا يخفى قلقهما وركاكتهما اما الثاني فظاهر لان مؤداه نفي المماثلة

عن المماثل وتصحيحه بان صدق السالبة قد يكون بانتفاء الموضوع فيصدق نفي المماثلة عن

المماثل المعدوم كالرقم على الماء لا يدفع القلق بالنسبة الى هذا الفرض فان المتبادر من القضية سيما في

الخطابيات وجود موضوعها واما الاول فكذلك ايضا على ما نقل عن الشارح انها كالثانية يقتضي

اجتماع المماثلة وعدمها في ذات وربما نوقش فيه بان المفهوم منه نفي الحيوة مع المماثلة عن

المماثل ويصدق ذلك بانتفاء القيد اعني الحيوة عنه سيما اذا رجع النفي الى قيد الحيوة لكنك

خبير بان المتبادر من القضية وجود موضوعها فالمفهوم الظاهر من القضية المذكورة وجود مثل

الممدوح ونفي الحيوة والمماثلة عنه فالنفي اما ان يرجع الى قيد الحيوة فقط فيلزم وجود مثل ميت

للممدوح او الى قيد المماثلة فقط فيلزم نفي المماثلة عن المماثل او اليهما فيلزم نفي الحيوة عن المثل ونفي

المماثلة عنه ايضا ولا خفاء في ركاكة الكل هذا وربما يتوهم ان المقارب من الشيء من يكون قريبا

منه لا يبلغ مرتبة المماثلة معه فلا قلق في القضيتين اذ حينئذ يصح نفي المقاربة عن المماثل والمماثلة

عن المقارب ويدفع بان مقصود الشارح نفي المماثل للممدوح ونفي المقاربة عن المماثل وعكسه

لا يفيد ذلك وبان الاستثناء لا يصح حينئذ لاقتضائه ان يكون الملك مماثلا ومقاربا

غير مماثل وقيل يجوز ان يكون الاستثناء منقطعا وابواه حي مبتدا وخبر وابوه خبر

بعد خبر وفي وصف ابيه بالحيوة اشارة الى حداثة سنه بناء على الغالب يعني انه بلغ من

المرتبة من الكمال في صغر سنه ويكون قوله يقاربه اى يكون قريبا منه ولا يبلغ مرتبة مماثلة خبرا

للمستثنى على ما قالوا في قوله تع الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم ان قوله لما آمنوا خبر للمستثنى

المنقطع فيكون المعنى هنا لكن مملكا موصوفا بان ابا اه حي وابوه يقاربه وان لم يماثله ولا يخفى

انه لايخرج البيت بهذا التوجيه من التعقيد اذ الظاهر في مثل هذا المقام الاستثناء المتصل
وايضا لايحسن تفضيل الممدوح الذي امير المدينة من قبل الملك الى الخليفة عليه بل الكلام في التسوية
والمماثلة الاعلى سبيل المبالغة في المدحة **قوله** ففيه فصل بين البدل والمبدل منه يعني ان
فيه سببا آخر للتعقيد غير ماذكره **قوله** لخلل في انتقال الذهن قد يقال ان اراد الخلل
الواقع للمتكلم في انتقال ذهنه فلا يصح ان يعلل بايراد اللوازم وان اراد الخلل الواقع للسامع
في انتقال ذهنه فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة به اذ الامر بالعكس فيهما ويمكن ان يراد الاول
ليناسب قرينه اعني الخلل الواقع في النظم اذ هو مخصوص بالمتكلم وتعليله بالايراد باعتبار معنى العلم
والظهور اي تعرف الخلل ويظهر بالايراد المذكور وان يراد الثاني ويعلل عدم ظهور الدلالة به
بالاعتبار المذكور اقول المراد بالخلل هو الخلل الواقع للسامع في انتقال ذهنه من الموضوع
له اللغوي الى المعنى المراد بمعنى انه لاينتقل ذهنه من المعنى الاول الى المعنى الثاني بسهولة او سرعة
ويصح تعليل عدم ظهور الدلالة به لان الخلل بالمعنى المذكور في الواقع بسبب لعدم انتهام المعنى الثاني
من اللفظ بسرعة وسهولة وهو المراد بعدم ظهور الدلالة كما ان المراد بظهور الدلالة انتهام المعنى
بسرعة وسهولة والحاصل ان سرعة انتهام المعنى المراد من اللفظ للعالم بالوضع بسبب ان الذهن
ينتقل من الموضوع له الى المراد بسرعة وسهولة ولاسبب سواها فبالضرورة ينبغي سرعة الانتهام
بانتفاء سرعة الانتقال وذلك الخلل في الغالب بسبب ان المتكلم اعتبر اللازم البعيد مع
خفاء القرينة الدالة على المراد فحينئذ لاحاجة الى تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل باعتبار معنى
العلم والظهور وقد يكون ذلك الخلل بسبب ان المتكلم اراد باللفظ ماليس لازما لمعناه بوجه ما
او يكون لازما ولم ينصب قرينة لذلك ولعل الشارح لم يذكر هذين الاحتمالين لقلتهما سيما في
كلام يعتد به في الجملة لانهما داخلين في ضعف التاليف كما توهم **قوله** من المعنى الاول اقول

نبه على ان المراد بالانتقال الانتقال من المعنى وبيتم التقابل بقوله اما في النظم اذ المراد منه خلل الانتقال
من اللفظ فلا حاجة الى ان يقال المراد بالانتقال الانتقال الذي ليس لخلل النظم والا فعدم
ظهور الدلالة لخلل في النظم انما هو لخلل في الانتقال **قوله** لايراد اللوازم اكثر فيه ان صيغة الجمع
في اللوازم والوسايط ان حملت على معنى الجنس على مايقوله ايمه الاصول ان لام الجنس يسطل
الجمعية فالامر ظاهر لكن يلزم حينئذ اتصاف الواسطة الواحدة بالكثرة وانه غير مستقيم والقول
بان وصف الواسطة الواحد بالكثرة حينئذ بالنظر الى المواد كما توهم بعض الافاضل غير صحيح
لانه وصف للواسطة وعبارة عنها فكيف يستقيم كثرتها مع وحدة الواسطة نعم يمكن ذلك
لو لم يكن وصف بل كانت مستقلة بتفسير كالوسائط واللوازم وان حملت على معنى الجمعية
فلا يخلو اما ان يعتبر بالنظر الى كل مادة باعتبار المواد على سنن مقابلة الجمع بالجمع المقتضي
لانقسام الآحاد على الآحاد لاسبيل الى الاول لظهور انه لايصح اعتبارها فتعين الثاني فحينئذ يلزم
توحد اللازم والواسطة في كل مادة مع ان شيأ منهما غير لازم كما لايخفى الا ان يجعل ذلك من
قبيل اعتبار الاقل كما في قولهم الكلام مايضمن كلمتين واذا تنازع الفعلان ويقال انقسام الآحاد على
الآحاد كما يجوز ان يكون على السوآء يجوز ان يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع
القوم دوابهم يفهم منه ان كل واحد منهم باع ماله من الدابة ويجوز ان يعود دابة البعض ولذا
قالوا في قوله تع فاغسلوا وجوهكم وايديكم ان غسل يدي كل شخص ثابت بالكتاب على مقتضى
مقابلة الجمع بالجمع فلا يلزم توحد اللازم والواسطة في كل مادة واذا لم يلزم اتحاد الواسطة
لم يلزم اتصاف الواسطة الواحدة ايضا بالكثرة الا انه يلزم حينئذ تكثر الواسطة في كل مادة
وانه غير لازم وقد يلزم على ان المراد بالكثرة ان يكون فوق الواحد وفيه بحث لانه
يجوز ان يكون التعقيد لايراد لازم قريب في لزومه خفاء بالنسبة الى المقصود ولاواسطة

بينهما فضلا عن الكثرة والتعدد اللهم الا ان يقال كلامه مبني على الاغلب والتعقيد
في الاغلب بتعدد الواسطة والاحتمال الذي ذكرنا من قبيل النوادر **قوله** كقول الاخر
اقول لم يقل كقوله ليعلم انه غير الفرزدق او ليعلم انه ايضا بليغ من البلغاء كانه قال كقول
البليغ الاخر ولذا صرح باسم الفرزدق ايضا سابقا ليعلم ان البلاغة والمهارة لا تمنع عن
الهفوة وقال الشارح في المختصر لم يقل كقوله ليلا يتوهم عود الضمير الى الفرزدق قيل
مثله لازم فيما بعد في قوله كقوله سبوح لها الخ قلت لا يلزم لان المصنف نقل ذلك وفي
المنقول عاد الكلام الى ان عرالبته وايضا بعد دفع التوهم بقوله كقول الاخر ساق الكلام على عادته
فلا يتوهم ذلك لتعين رجوع الضمير حينئذ الى ان عر **قوله** ساطلب بعد الدار ادخل
السين الموضوع للاستقبال تنبيها على ان البعد وان كان مهما باعتبار كونه وسيلة الى القرب الذي
هو المقصد الاقصى والمطلب الاعلى للعشاق لكنه لما كان في نفسه طلب للبعد الذي هو اسوأ
الاحوال ومفرق جمع البال جدير بان يسوف طلبه ويؤخر ارتكابه هذا اذا حمل السين على
معنى الاستقبال كما هو الظاهر وان حمل على مجرد التاكيد كما سيصرح به فالتنبيه باعتبار اختيار
العبارة الدالة وضعا على الاستقبال واضافة البعد الى الدار اشارة الى ان بعد ذاتها مما لا يمكن
ان يحيط به البال وان تعلق غرض بطلب البعد فالمحب لا يطلب الا بعد مكانه واسند القرب
الى ذاتها لان قربها متمكن في الخيال ولا يتم بغيره المقال **قوله** بالرفع عطفا على ساطلب
وهو الرواية الصحيحة اما المنبوة بالفعل الصحيح عندي واما الان الصحيح عنده ما ذكره الشيخ من مبنى
البيت وهو مبني على الرفع **قوله** لتجدا الالف ضمير التثنية للعينين والقول بان الالف
يحتمل ان يكون للاشباع وافراد ضمير لتجد مع انه للعينين بتاويل انهما في حكم العضو الواحد
مما لا يلتفت اليه لانه صرف اللفظ عن الظاهر الى خلافه بلا ضرورة دعت اليه **قوله** جعل

سكب

سكب الدموع الخ اي استعمل السكب في فراق الاحبة للملازمة بينهما وجعل الفراق كناية عن الحزن
قوله من الكآبة الكآبة على وزن الدلالة سوء الحال والانكسار من الحزن **قوله** ويا ربما
المنادى محذوف اي يا قوم ورب للتقليل او للتكثير وكافه ومعنى البيت ابكاني الدهر
وساني الزمان بما يسخطني من المكاره والمضار ويا قوم قلما يسرني او كثيرا ما يضحكني بما
يرضيني من المطالب والمنافع والعوض اظهار التحسر من سوء معاملة الدهر وبيان سرعة
نقلته **قوله** لكنه اخطا اطلق الخطا على ذلك الكناية والتعبير موافقة للايضاح وان كان
له وجه ظاهر من الصحة كما ذكره حيث جعله من باب استعمال المقيد في المطلق وذلك لان
التعبير الذي يشتمل على التعقيد خطا عن البلغاء ثم حاصل وجه الخطا ان الجمود هو خلو العين
من البكا في حالة ارادة البكا منها فلا يكون كناية عن المسرة كما قصده الشارح لعدم انتقال
الذهن منه حينئذ اليها وان كان في البيت ينتقل الذهن منه اليها للقرينة الواضحة الدالة
عليها وهي ما ذكر في صدر البيت حيث قصد الحزن بالسكب فلا خلل في الانتقال بهذا الاعتبار
الا انه لا يستعمل في اللغة كناية عنها والاصح ان يقال لا زالت عينك جامدة داعيا لك كناية
عن المسرة وليس كذلك وانما يكون كناية عن البخل كقوله

• الا ان عينا لم تجد يوم واسط • عليك بجاري دمعها لجمود •

فانه اذا اريد منها البكا ولم تسكب الدمع يقال انها بخيلة به واذا اسكبته يقال انها جادت
ويقال عين جمود اي لا دمع لها **قوله** ولذا الاصح اي لاجل ان الانتقال من جمود العين
انما هو الى البخل لا الى السرور لا يصح ان يقال داعيا لك لا زالت عينك جامدة والاصح هذا
القول كناية عن المسرة **قوله** مجازا يعني ان الجمود كما خلو العين عن البكا حال ارادة البكا
فاذا استعمل في جزء معناه الموضوع له فهو مجازا **قوله** ثم كني به عن المسرة قيل الاولى

بالدموع صح

اضافة اليوم الى واسط وهو اسم بلد للتوضيح
وجاري دمعها اي جاري دمعها قبل وقيل اضافة اي
بدمعها اي جاري دمعها اي دمع العين ان عينا
لم تجد بجود اي بدمع يوم بواسط بجاري دمعها بجمود

بتبديل المسرة بالسرور لان المسرة مصدر متعد قطعا يقال سرّه مسرةً واما السرور فيجئ لازما
ايضا واجيب بان المسرة ههنا مصدر من سُرّ المبنى للمفعول كالتعقيد وبان المعنى
ان جمود العين كناية عن مسرة شئ لمن قام به هذا الجمود كجعل الوصال اثرا عن مسرور امثلا
وبان المراد بالمسرة ههنا اثرها تجوزا اعنى السرور والفرح الا ان عطف السرور على الفرح فى
عبارة الشرح لشيوعه انه لازم **قوله** لكونه لازما لعادة هذا هو الكلام فى تقرير الكناية
على مذهب غير المصنف فان الكناية عند غيره ذكر اللازم وارادة الملزوم واما عند المصنف
فذكر الملزوم وارادة اللازم فالظاهر ههنا تبديل اللازم بالملزوم لانه جعل هذا سببا لصحة
الكلام واستقامته عند الجواب عن سؤال اورد على المصنف فالظاهر ان يكون هذا سببا
الصحة عند المصنف **قوله** ولا يخرجه عن التعقيد المعنوى يعنى يصح استعمال اللفظ فى
معنى يجوز اذا كان موافقا لقاعدة العربية وان لم ينقل بخصوصه عن العرب لكنه اذا اشتهر فى
غير هذا المعنى قد لا يخلو عن التعقيد لكنه يشكل بالايهام وهو ان يذكر لفظ ويراد به المعنى البعيد كما
سيجئ فانه لا شك فى صعوبة الفهم فيه مع انه عد من المحسنات البديعية وهى انما يعتبر بعد
تحقق البلاغة فلو استلزم صعوبة الفهم التعقيد لزم ان لا يجامع الايهام البلاغة ولا يكون من
توابعها واجيب بان الايهام انما يعد محسنا عند وجود قرينة واضحة موضحة للمراد وحينئذ
لا صعوبة فى الفهم **قوله** ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الخ فيه نظر لانه لا يصدق
هذا التفسير على الكلام الخالى عن التعقيد المعنوى الذى ليس له معنى اول وثان فضلا ان يكون هو المراد
دون الاول فضلا ان يكون الانتقال اليه ظاهرا فيلزم ان لا يكون الكلام المذكور فصيحا لانه ليس
الخلوص عن التعقيد ويمكن ان يقال هذا تفسير للخالى عن التعقيد المعنوى الذى يكون له اول وثان لا المطلق
الخالى عن التعقيد المعنوى بدليل ان التعقيد المعنوى يتعلق الاحتراز عنه بعلم البيان فالكلام الذى يقول

علم البيان بان فيه تعقيدا اولا هو الذى له معنى اول ومعنى ثان واما اجاب به الشارح
من ان الكلام فى الكلام الخالى عن التعقيد الذى له معنى اول وثان لا مطلقا فان الكلام الخالى
عن المعنى الثانى بمنزلة الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما ستعرفه فى بحث بلاغة الكلام
ففيه بحث اما اولا فلانه ان اراد بالمعنى الاول الحقيقى وبالمعنى الثانى المعنى المجازى والكنائى
على ما هو المتبادر والمفهوم من دلايل الاعجاز فظاهر البطلان اذ الكلام الخالى عن المجاز والكناية اذا
روعى فيه المطابقة لمقتضى الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار وكيف لا وفى التنزيل والحديث
مثل هذا الكلام اكثر من ان يحصى فهو حمل كلام المصنف على خلاف ما يتبادر منه وان اراد
بالمعنى الاول المعنى الاصلى اللغوى وبالثانى الخواص والمزايا وهى اعم من المجازى والكنائى على
ما صرح به المحقق الشريف فى شرح المفتاح فهو حمل كلام المصنف على خلاف ما يتبادر منه
اللهم الا ان يقال مراده بما هو بمنزلة الساقط ان ذلك الكلام ساقط باعتبار الدلالة على المعنى
وان كان معتبرا من حيث رعاية مقتضيات الاحوال او يقال ليس مقصوده ان الكلام الخالى
عن المعنى الثانى ساقط اصلا بل قال بمنزلة الساقط ولا شك ان مراتب البلاغة متفاوتة اذ ربما اذا
غير الكلام الى ما دونه التحق باصوات الحيوانات ولا شك ايضا ان الكلام المشتمل على البلاغة بحسب المعانى
فقط يكون بمنزلة الساقط عن درجة الاعتبار بالنسبة الى الكلام المشتمل على البلاغتين البلاغة
بحسب علم المعانى والبلاغة بحسب علم البيان وان ابيت كونه بمنزلة الساقط فنقول المراد
السقوط عن درجة الاعتبار الكامل هذا او اما قيل فى الجواب بان مراده بكونه بمنزلة الساقط
ان مثل ذلك الكلام ليس مما يعتد به فلا يناسب ان يتعرض له بل المناسب للتعرض هو الكلام الخالى
الذى هو فى الغاية من الكلام بدليل قوله بمنزلة الساقط وقولهم عند البلغاء فيه ما لا يخفى وكذا ما قيل
اشتراط المعنيين انما هو بالنظر الى الاعم الاغلب واما ثانيا فلان ما يأتى فى بحث بلاغة الكلام

فاما هو سقوط ما ليس لم معنى بان بمعنى مقتضى الحال لا باعتبار الكون مجازا وحقيقة ونحن نقول خص
البيان بالكلام الخالى عن التعقيد مما استعمل فى المعنى المجازى لانه المحتاج الى البيان والايضاح
واما الخالى عن التعقيد المعنوى لعدم معنى بان له فهو واضح والعيان لا يحتاج الى البيان **قوله**
حتى يخيل الى السامع الخ اى يوقع فى خيال السامع انه فهم المعنى الثانى من وسط اللفظ قبل تمام
الكلام وقبل استقراره فى السمع لغاية ظهوره وقد نوقش بان ظاهر هذا الكلام يدل على ان الجامع
فى الاستعارة لابد ان يكون ظاهرا غير خفى وسنذكر ان الجامع اذا ظهر بحيث يفهمه غير الخاصة ايضا
يسمى مبتذلا ويشترطون فى قبولها ان يكون الجامع فيها غامضا دقيقا فبين الكلام نوع تدافع
واجيب بان غموض الاستعارة ودقة جامعها لا ينافى وضوح طريق الانتقال بان لا يكون فيه
مانع لغوى او عرفى **قوله** فبعد هذا اطلب البعد الخ نوقش بان طلب البعد اما حال
الفراق فيكون طلبا للحاصل وهو محال واما حال الوصال فيكون طلبا لقطع الوصال لا لدوامه فلا
معنى له اجيب عنه باختيار الشق الاول ويكون المقصود طلب امتداد البعد واستمراره
اقول يمكن ان يجاب عنه باختيار الشق الثانى بان يقال قد يطلب البعد حال القرب اذا
كان مما يتوسل به الى زيادة المحبة والتقرب ولذا صح ما قيل فى معنى البيت اطلب البعد لتعرفوا
قدرى نباء على ما قالوا النعمة مجهولة اذا فقدت عرفت قالوا من اكب على شئ فهو عنه يهرب ومن
اعرض عنه فهو يقرب وكذا ما قيل اطلب السفر لا توصل الى اسباب معاشرة الحبيب فى الحضر
على ما افاده بعض الشعر آ بقوله شعر لعل الله يجعله رحيلا • يعين على الاقامة فى ذراكا • على ان هذا
وان كان بحسب الظاهر طلب للبعد والقطع لكن فى الحقيقة طلب لدوام الوصال وزيادة التقرب
كما لا يخفى ثم الاحسن ان يقال بما يكون بعده مقصودا للحبيب فمقتضى المحبة ايثار مراد الحبيب على
مراده كما قيل فى هذا المعنى ولنعم ما قيل شعر اريد وصاله ويريد هجرى • فاترك ما اريد لما يريد • وغرض

هو ابو الطيب المتنبى

المحب

المجيب حسن جلبى

المحب من هذا الايثار ان يترحم عليه الحبيب فيتسبب بذلك الى القرب والوصال والله اعلم بحقيقة الحال
واما ما يقال فى الجواب ان طلب البعد يجوز ان يكون فى الاستقبال لا فى الحال وزمان الاستقبال مبهم
لا يدرى انه زمان القرب او البعد فيطلب فيه ما هو خير ووسيلة الى النجاح عنده ففيه اولا
ان المتبادر من ما طلب كل المفهوم منه ان طلب البعد انما هو فى الاستقبال ويفهم من كلامه ان كونه
مدلولا للعبارة مجرد احتمال وثانيا ان زمان الاستقبال وان كان مبهما لكن لا يخلو من احد الامرين
المذكورين فيرد عليه الترديد المذكور بعينه وثالثا ان بعد تقرير الكلام على ان المفوض فى زمان
الاستقبال انما هو طلب البعد لا وجه لقوله فيطلب ما هو خير ووسيلة الى النجاح عنده ظاهرا
كما لا يخفى **قوله** كما هو الصواب يفهم منه ان النصب خطأ وقد سمعت منا ما يتعلق به **قوله**
وحينئذ لا يحل سكب الدموع تحت الطلب قيل يمكن ان يجعل عطفا على بعد الدار بجعل فى تاويل المصدر
بدون اضمار ان كما فى قولهم تسمع بالمعيدى خير من ان تراه فيكون على تقدير الرفع ايضا داخلا تحت
الطلب فالمعنى حينئذ لست اطلب البكاء والحزن الآن وانما اطلبه فى الاستقبال ولا يخفى
ان البكاء والحزن ينبغى ان يكونا شعارى العاشق المهجور غير منفك عنه فى حال من الاحوال فلا
يليق بحاله عدم طلبه فى الحال تامل **قوله** لكنه اكب عليه اى اقبل عليه غاية الاقبال من اكب
على وجهه سقط عليه وهذا الاكباب والملازم على السكب مستفاد من صيغة المضارع
الدال على الاستمرار والاولى ان يقال لكنه ذكر السكب بصيغة المضارع المفيدة للاستمرار الخ
قوله هذا هو المعنى المشهور يعنى هذا الذى ذكرنا من المعنيين كل منهما معنى مشهور
فيما بينهم **قوله** لا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف وذلك لان عادة الزمان الايتيان
بما هو نقيض المطلوب فى الواقع لا بما هو نقيض ما يظهر المرء انه مطلوبه وايضا ما دراج السكب
تحت الطلب على تقدير الرفع حتى يتاتى ايتان الدهر كلاه موقوف على نصب سكب والصحيح رفعه

واد راجه كب الطلب على تقدير الرفع على ما ذكرنا بعيد مع الاستغناء عنه بالوجه الصحيح الذى
ذكره الشيخ **قوله** طيب النفس به وتوطينها الانسب بالتوطين الاطابة او التطييب
كما لا يخفى **قوله** لمجرد التاكيد وذلك لان السين فى الاصل للاستقبال والتاكيد وتجريد
الكلمة لبعض من معناها شايع عندهم كذا ذكره فى احدى حاشيه **قوله** وهو ذكر الشئ مرة بعد
اخرى الخ وهذه العبارة اولى من عبارة القاموس حيث قال التكرير والتكرار اعادة
الشئ مرة بعد اخرى اذ هذا يقتضى ان يتوقف التكرار على التثليث ليتحقق الاعادة
مرة بعد اخرى والاستعمال لا يساعده اذ يستعمل التكرار اذا اثنى الشئ بخلاف عبارة الراغب
ومقصوده ان التكرار الذكر الاخير على ما صرح به العلامة الشيرازى فى شرح المفتاح والكثرة
فى مقابلة الوحدة فيتحقق كثرة التكرار بمجرد تعدده وانه حاصل بتثليث الذكر فلا
يرد انه لا يحصل كثرة بتثليث الذكر كما فى البيت سواء اريد بالتكرار ذكر الشئ مرتين اى
مجموع الذكرين حتى لا يتحقق بتثليث الذكر تعدده فضلا عن كثرته او الذكر الاخير
حتى يحصل التعدد بالتثليث دون الكثرة وقد يدفع بانه لو سلم ان المراد بالكثرة
معناها العرفى فهو انما يتحقق بالزيادة على مجرد التعدد فيمكن دعوى ثبوت هذه الكثرة
فى التثليث بناء على ان الذكر ثانيا تكرار وثالثا تكرار ان احدهما بالنسبة الى الاول
والاخر بالنظر الى الثانى بل اقول يحصل تكرار ان بمجرد ذكر الشئ مرتين فان كل واحد
منهما متكرر بالنسبة الى الاخر فاذا ذكر مره ثالثة **تحصل** اربع تكرارات بل ستة
فان الثانى متكرر بالنسبة الى الاول وكذا بالنسبة الى الثالث والاول والثالث ايضا متكرران
يعلم ذلك التقرير ايضا من كلامه فى شرح المفتاح فى بحث رد العجز على الصدر فى قوله الكلمتى
المكررتين وقد يجاب بان قوله كثرة التكرار ليس من قبيل اضافة المصدر الى الفاعل

بل من اضافة المسبب الى سببه وفاعل المصدر هو الذكر اى كثرة الذكر بسبب التكرار **قوله**
وتتابع الاضافات سيجئ ان المصنف اراد بالتتابع اعم من ان يكون مرتبة لا يقع بين المضافين
شئ غير مضاف او غير مرتبة وانه اراد بالاضافات ما فوق الواحد فحينئذ لو قال ومن كثرة التكرار
والاضافة لكان اوضح واخصر كما لا يخفى **قوله** وتسعدنى من الاسعاد بمعنى الاعانة
وتانيث الفعل لانه يستوى فى المفعول التذكير والتانيث اولان السبوح عبارة عن الفرس
وهو من المونثات السماعية على ما صرح به فى المغرب ولذا انث الضمائر فى البيت واما التذكير
فى عبارة الشارح فرسا حسن الجرى مع ان الظاهر حسنة الجرى فمبنى على تاويل الفرس
بالخيل **قوله** والمراد الشروع من قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم او من جملة استعمال
المقيد فى المطلق **قوله** وهو شدة عدو الفرس ظاهر هذا التفسير يشعر بان السبوح
مشتق من السبح بهذا المعنى فيكون اطلاقه على الفرس على الحقيقة لكن قوله كانها تجرى فى
الماء يشير الى التجوز على انه ماخوذ من السباحة فى الماء كما صرح به فى الاساس حيث قال ومن
المجاز فرس سابح وسبوح فكلامه لا يصفو عن شوب وغاية ما يمكن ان يقال ان السبح الذى
جعل وصفا للفرس حقيقة او مجازا مشهورا فى المعنى الاول فاشار اولا الى ما هو الظاهر
فى هذا المقام وثانيا عدل منه الى المراد ولا يخفى ما فى اختيار السبوح على السابح من لطف المبالغة
وما فى ذكر الاسعاد فى الغرة مع السبوح من اللطافة فان الغرة فى الاصل ما يغرك من الماء اولا
يخجل من ابتلى بها الا السابح **قوله** شواهد جمع شاهد وهى العلامة **قوله** فاعل الظرف اعنى
وعلى هذا يجوز ان يكون منها وعليها متعلقان بالظرف وان يكون عليها حالا من شواهد ومنها متعلقا
بالحال او بالصفة او حالا على التراد او التداخل ويحتمل ان يكون شواهد فاعل منها وهو صفة
سبوح ولها وعليها متعلقان بالصفة وان تقدر شواهد فاعل عليها ولها ومنها متعلقان بعليها

وترجيح بعض الاحتمالات على بعض مما يعرفه الفطن واما ما ذكره بعض الافاضل من انه يجوز
ان يكون شواهد مبتدأ والطرف الاول خبرا مقدما عليه فلا يناسب ارتكابه لان الحصر
غير مناسب فلا فائدة حينئذ في تقديم الخبر **قوله** علامات شاهرة على نجابتها فان قلت
الشهادة على الشئ شهادة مضرة فكيف يصح استعمالها في الشهادة بنجابة الفرس قلت
لا اضرار على الفرس من الشهادة بنجابتها فانها توقعها في المعارك والمهالك وقيل تعلق علما
بشواهد مبني على تضمينها معنى الدلالة **قوله** ابن بابك قيل غير منصرف للعلمية والعجمة
وقيل مبني على السكون **قوله** حمامة منصوب لكونها منادى مضافا وهي طائر
يرى لا يألف البيوت او كل ذي طوق من نحو الفواخت والقماري واشباه ذلك تقع على
الذكر والانثى وللجنس حمام **قوله** جرعى وهي ارض الخ هذا هو المذكور في الاساس واما المذكور
في غالب كتب اللغة فهو نقض الرمل **قوله** للضرورة اي لضرورة الشعر يعني ان تانيث
الاجرع ليس الا لاجرعاء بالمد كبيضاء وحمراء تانيث الابيض والاحمر **قوله** الى الخندل
وهي ارض ذات حجارة اقول الخندل بفتح الجيم وسكون النون وكسر الدال الموضع
الذي يجتمع فيه الحجارة صرح به في القاموس فيجب ان يجعل الخندل مكسور الدال لا
مفتوحها وان اجمع الناظرون عليه في هذا المقام فحسبوا ان تفسير الشارح ليس بصواب
لانه بفتح الدال نفس الحجارة على ما صرح به في الصحاح ثم اعتذروا عن ذلك تارة بان ما ذكره
بيان للمراد اطلاقا لاسم الحجر على موضعه وتارة يجعله مكسور الدال مخفف خندل بفتحتين وكسر
الدال حيث ابته الصحاح بمعنى موضع ذي حجارة ويكون اسكان النون لضرورة الشعر
قوله والسجع هدير الحمام ونحوه ذكر صاحب الاساس ان السجع للحمامة والناقة بطريق
الحقيقة واطلاق الهدير على صوت الناقة حقيقة وعلى صوت الحمامة مجاز فقوله ونحوه امر فوق

عطف

عطف على قوله هدير الحمام اي السجع هدير الحمام ومثل هدير الحمام وهو هدير الناقة او مجرور
معطوف على الحمام اي هدير الحمام ومثل الحمام وهو الناقة والمثلية انما هو في الصوت فقط
فان قلت على هذا يلزم الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي اذ الهدير للناقة حقيقة
وللحمام مجاز كما مر قلت هو من قبيل عموم المجاز اي الصوت الممتد في تصويت الحمام والناقة
ذكر في الديوان سجعت الحمامة اذا طربت في صوتها ومن ذلك سجع الناقة وهي ان يمد حنينها على نغمة
واحدة ويمكن ان يراد بالحمام ما في المقدمة وبنحوه مثل الفاختة والقمري **قوله** كذا في
الصحاح اشارة الى رد من عكس معنى الكلام فقال معناه انت بموضع ترين منه سجاد
وتسمعين كلامها ذكر في المختصر ان فساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل انتهى اما النقل فما نقل
من الصحاح واما العقل فلان الامر بالسجع انما ناسب سماع غير ذي السجع لهذا السجع لا سماع ذي السجع
لصوت الغير ورد بانه انما يكون كذلك اذا كان الغرض من الامر بالسجع اسماع الصوت اما اذا كان
المقصود اظهار الفرح والسرور كالبلابل تترنم بمشاهدة الورد فلا ولا يخفى ان ملاحظة هذا
المعنى انسب بحال العاشق وادخل في المجد مما نقله الشارح ويرجح هذا الداعي انه لم يقصر في
سبب الامر بالسجع على السماع بل ضم الرؤية اليه ايضا بل قدمها **قوله** والافلا يخل بالفصاحة
يعني ليس اخلال الها الا من جهة ما يلزمها من الثقل والا فهما من حيث هما لا جهة لاخلالها بالفصاحة
وهذا بخلاف الكراهة في السمع لانها معنى مناسب للاخلال من غير ملاحظة ما يلزمها من الثقل
لان الفصاحة كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان فكذلك يحترزون عن ارتكاب
ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم افضاء الكراهة في السمع الى الثقل على اللسان عدم اخلالها
بالفصاحة فاندفع ما اورد على الشارح انه قد استضعف وقد من وجه نظر المصنف على
من يشترط في فصاحة المفرد الخلوص عن الكراهة في السمع بمثل هذا الكلام فقبول هذا مع رد

وهو شارح الزوزني

ذلك مما لا وجه له اقول ههنا بحث اذ يجوز ان يوجب كل من التتابع والتكرار الكراهة
في السمع دون الثقل والتنافر تامل **قوله** قال الشيخ الخ قيل الغرض من ايراد كلام
الشيخ التقوية لما ذكره في وجه النظر والتوطئة لقوله وما اورده المصنف في الايضاح اقول
الاحسن ان يقال فائده هذا الكلام الاشارة الى ان المعترض اخذ اعتراضه من كلام الصاحب
وغفل عن رد الشيخ كلامه **قوله** وذكر انها تستعمل يعني ان استعمالها في الايجاد لا يضير
كما قال في شرح المفتاح انه يستعمل الاستهجان في الاصابة حيث قصد الاعتراض تعليق بذلك
ثم اقول الاقرب ان يكون المراد تقوية كلام الصاحب في الاحتراز عنها اولا وبهذا الاتيان
رده ثانيا على ان الشيخ يسلم انها توجب الثقل في الاكثر بل اقول يمكن ان لا يكون مقصود
الشيخ من قوله لكنه اذا سلم من الاستكراه ملح الرد لكلام الصاحب بل غرضه التفسير والتوضيح
لكلامه اذ يكفي النكتة لوصيه الصاحب في الاحتراز عنها في الغالب توجب الثقل كما افاده الشيخ
قوله يا علي بن حمزة بن عماره المنادى هنا مفتوح على الاختيار وعند البعض على سبيل
الوجوب وعماره بضم العين المهملة وتخفيف الميم من اسماء الرجال كذا في الديوان وقوله
انت واسد ثلجة في خياره من باب القلب يؤيده ما ذكر في شرح الابيات من ان المراد وصفه
بشدة البرودة لان الخيار بارد بالطبع فاذا جمع مع الثلج كان غاية في البرودة اقول
وانا لم يعلل انت واسد خيارة في ثلجة مع ان المعنى على هذا لان قوله انت ثلجة يوهم التشبيه
بالثلج وذا ادخل في المقصود وانما لم يحمل الكلام على التشبيه لان ظرفيه الخيارة للثلجة
تاباه **قوله** ثم قال اي الشيخ لا الصاحب على ما صرح به في الايضاح **قوله** وظلت تامة
اي دامت وهو مع نذير تنازعا في ايدي جاذر والجاذر على وزن المقاطع جمع جؤذر
بفتح الذال وضمها ولد البقرة الوحشية وازيد بها غزالي كالجاذر والعتاق جمع عتيق بمعنى

الكريم والجميل واضافة الى ما بعده من باب الاضافة اللفظية واضافة الدنانير الى الوجوه من
قبيل اضافة المشبه به الى المشبه اي كرايم الوجوه الشبيهة بالدنانير في الاشراق واللمعان
وملاح جمع ملیح صفة بعد صفة للجاذر لا للعتاق لحصول الاحتراز عن وقوع الصفة المشبهة موصوفة
قوله ومنه الاطراد وهو ان يذكر الممدوح او غيره وآباؤه على ترتيب الولادة من غير
تكلف في السبك اقول هذا هو المشهور بين القوم في تعريف الاطراد ولا يخفى انه لا يشمل
بظاهره ذكر الكنى والالقاب على الوجه المذكور مع ان الاطراد جار فيها على ما هو القياس
واختصاص الاطراد باسواها غير ظاهر واستعمال الاسماء فيما يعمها خلاف الاصل فلو قيل
هو ان يذكر علم الممدوح او غيره واعلام ابايه الى اخره لكان اولى **قوله** وانه اورد الحديث
الى اخره الظاهر ان هذا الضمير ايضا عائد الى الشيخ كالضمير فيما قبله وفيما بعده اعني قوله بانه جعل الخ
وقوله وانه اراد الخ فافاد العبارة ان الشيخ اورد الحديث مثالا لكثرة التكرار وتتابع
الاضافات وليس كذلك لان المصنف لم يورد الحديث مضافا الى الشيخ اصلا بل ذكر
المصنف الحديث مثالا اما ثم ذكر كلام الشيخ عاريا عن الحديث نعم كلام المصنف لا يخلو
عن نوع اشعار بذلك ووجهه ان المصنف لو لم يورد كلام الشيخ لم يعلم تناول الاضافة لغير المرتبة
اذ لم يسبق في الايضاح الا الاضافة المرتبة فلما مثل بالحديث بعد ذكر كثرة التكرار والتتابع
واورد بعده كلام الشيخ المشتمل على بيت مشتمل على اضافة غير مرتبة دل على تعميم الاضافة
استشعر ذا به من غير رد واعتراض عليه علم ان الحديث مثال لهما جميعا اما كثرة التكرار فباعتبار
تكرار الكريم ثلث مرات او باعتبار تكرار الابن واما تتابع الاضافات فباعتبار اضافة
الابن الى الكريم ثلث مرات هذا واما ارجاع الضمير الى المصنف في قوله انه اورد وحده بجعله
ابتداء كلام بكسر ان من غير عطف على قوله انه جعل الخ فمع كونه تكلفا باردا يرده انه لا وجه

لتحليل كلام المصنف بين كلامي الشيخ **قوله** اراد بتتابع الاضافات فما فوق الواحد
لانه جعل قوله يا علي بن حمزة بن عمار مع في البيت الاول وقوله عتاق ذا ميز الوجوه في البيت
الثاني من قبيل تتابع الاضافات مع انهما فيهما مثناة قيل ذلك في غاية البعد اذ اشتمال
كلام الفصحاء على ذلك اكثر من ان يحصى كما لا يخفى **قوله** من اشترط ذلك اي الخلوص عن كثرة
التكرار وتتابع الاضافات **قوله** والحديث سالم عن هذا لان كل واحد من الموصوف
بالكم والاينية مغاير الآخر **قوله** مما ايضا اي تتابع الاضافات وكثرة التكرار بالنسبة
الى امر واحد **قوله** وبشاشة اي كراهة **قوله** فذاك اي فقد حصل الاحتراز عنها بالتنافر
قوله والافلا وجه لاخلالها بالفصاحة لما مر ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات انما يخلان
بالفصاحة لاجل ما يؤديان اليه من الثقل لا لاجل شيء آخر واذا لم يوجد الثقل فلا وجه لاخلالها
قوله كيف وقد وقعا في التنزيل قال بعض الافاضل فيه نظر انتهى كلامه ولم يذكر وجه النظر
اقول ولعله اشار الى البحث المذكور في آخر بحث الكراهة في السمع حيث قال قد تعرض لاسباب
الاخلال بالفصاحة ما يمنع السببية فانه يجوز ان يقال ههنا ايضا انه عرض للتكرار والتتابع في
التنزيل ما يمنع السببية فلا يلزم من مجرد وقوعهما في التنزيل كونهما غير مخلين وفيه نظر
لان هذا الكلام على السند ههنا كما لا يخفى فلا يعتبر عند ارباب المناظرة **قوله** من مقولة الكيف
الحكماء حصروا الاجناس العالية لموجودات الممكنة في عشرة اقسام وقالوا ان المقولات العشر
وكل واحد منها مقولة على حدة متباينة لغيرها كما بين في موضعه والملكة من مقولة الكيف
اي من قبيله وجملته **قوله** ورسم القدماء في ذكر الرسم اشارة الى ما تقرر عندهم من انه
لا سبيل الى معرفة الاجناس العالية بالحد بديهة تاما ولا ناقصا ولا بالرسم التام بل بالرسم الناقص
اذ لا يتصور لها جنس وهو ظاهر ولا فصل لان التركيب من امرين متساويين ليكون كل منهما

فصلا غير

فصلا غير معلوم الثبوت بل مجرد احتمال عقلي ربما يقام الدليل على انتفائه وانهم لم يطلعوا الكيف
على خاصة لازمة يصلح لتعريفه يصلح لتعريفه سوى المركب من العرضية والمغايرة لباقي الاعراض
من الكم والاين وغيرهما الا ان التعريف بها كان تعريفا للشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة
لان الاجناس العالية ليس بعضها اجلى من البعض فعدلوا عن ذكر كل من الكم والاعراض الى
ذكر خاصة التي هي اجلى فذكروا قيد عدم اقتضاء القسمة وهو خاصة الكم احترازا عنه وعدم
اقتضاء النسبة وهو خاصة باقي الاعراض النسبية احترازا عنها وقيد واعدم الاقتضاء بقولهم
لذاته تحرزا عن ان لا ينعكس الرسم بخروج كيفية عرض لها اقتضاء القسمة لا لذاتها بل بواسطة
اقتضاء محلها ذلك كالبياض الحال في السطح مثلا فانه ينقسم لانقسام معروضه وهو السطح
وكالعلم بمعلومين او اكثر فانه ينقسم بانقسام متعلقه اقول كذا قالوا وفيه ان
الاول ان اقتضاء القسمة باعتبار المحل في الكيفية المذكورة غير ظاهر بل التحقيق يقتضي
ان لا اقتضاء فيها اصلا لا بالذات ولا بالتبع وان انقسمت تبعا والثاني ان كل
معلوم لعلم واحد متعلق به لا انقسام فيه اصلا وكذا لا يتصور القسمة في العلم الاجمالي بالمعلومات
المتعددة كما لا يخفى فلا حاجة في اخراج الكيفيات المذكورة الى قيد لذاته اصلا تأمل **قوله**
ولا نسبة لا يقال العرض لا بد له من نسبة الحصول الى المحل فهذا القيد غير صحيح لانا نقول
المراد بالنسبة النسبة الى غير المحل **قوله** الا ان العرض الاول ترك الاستدراك فان
ما ذكره بعد الا لا يقتضي الا التقارب وان التغاير بينهما اعتباري ولا ينافيه كقوله فيما سيأتي
الحال والمقام متقاربا المفهوم والتغاير بينهما اعتباري **قوله** يقال باعتبار عروضه
والهيئة باعتبار حصوله فيه انه لا مخالفة بين العروض والحصول في شيء الا بحسب العبارة وان كان
الحصول على اطلاقه اعم من العروض لكونك اذا حصل قد يكون جوهرا **قوله** الثابتة في المحل

قيل المراد بالثابتة المجتمعة الاجزا فخرج بها الاعراض المتلاشية التي لا تستقر والمراد
بالمحل مثل الجسم التعليمي بالنسبة الى الشكل واللون فخرج بالقيد الاول اي بالقاره
الحركة وهي الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج والزمان وهو بمقدار الحركة والفعل
وهو الهيئة العارضة للمؤثر في غيره بسبب التاثير كالهيئة العارضة للقاطع مادام يقطع
والانفعال وهو الهيئة الحاصلة للمتاثر من غيره بسبب التاثر مادام متاثرا كالهيئة
الحاصلة للمنقطع مادام منقطعا قوله وبالثاني الكم وهو عرض يقبل المساواة
واللامساواة لذاته قوله وبالثالث باقي الاعراض النسبية التي لا تعقل الا بالقياس
الى الغير من الاضافة والملك والوضع وغير ذلك وتفصيل الكل مذكور في موضعه والاحسن
يعني في تعريف الكيف ما ذكره المتاخرون وانما كان احسن لان في لفظ الهيئة والقاره
بعض الخفاء لقلة استعماله فلا يناسب مقام التعريف بخلاف العرض ولذا فسر الشارح
الهيئة بما يقارب العرض حيث قال الهيئة والعرض متقاربان في المفهوم والصحيح
تعريف القدما منقوض بالوحدة والنقطة ظاهر الصدق التعريف عليهما اذ المشهور
انهما ليستا من مقولة الكيف اللهم الا ان يقال انهما من الامور الاعتبارية الغير الموجودة
فلا يندرجان في العرض الذي من اقسام الموجود نعم من يجعلهما من الموجودات يذكر في تعريفه
عدم اقتضاء اللاقسمة لعزارتهما وقيل انهما من مقولة الكيف فلا خلل في التعريف وايضا
الزمان خارج بقيد عدم اقتضاء القسمة لانه نوع من الكم المقتضي للقسمة وكذا الحركة ان جعلت
من الكيفيات فلا وجه لاخراجها وان جعلت من مقولة الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي
نسبة وكذا الفعل والانفعال خرجا بهذا القيد فذكر قيد القاره لاخراج هذه الاربعة
وانما قيل
ما لا وجه له ولا يرد شيء من هذه الامور على تعريف المتاخرين هذا وجه الاحسنية

في وجه

في وجه الاحسنية ان بعض الكيفيات غير قاره كالاصوات على ما صرح به الامام في
المباحث المشرقية والشارح في شرح المقاصد فيخرج عن التعريف ففيه ان ذلك يفيد
كون التعريف فاسدا كما لا يخفى قوله عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره احترز
بهذا القيد عن الاعراض النسبية مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحوها وبقوله لا يقتضي
القسمة الكميات كالاعداد والمقادير وبقوله اللاقسمة من النقطة والوحدة على
القول باتهما من الاعراض وانهما موجودتان في الخارج وبقوله اولا لئلا يخرج
ما يقتضي القسمة او اللاقسمة لكن ليس اقتضاء اوليا بل بواسطة اقتضاء عارضه او معروضه
كالعلم المتعلق بالمركب والبسيط فان الاول يقتضي القسمة والثاني اللاقسمة بالواسطة
وقد عرفت ما فيه قال الفاضل الخطائي يرد على التعريف انه يخرج منه الكيفية المركبة
لتوقف تصورها على تصور اجزائها وكذا الكيفية النظرية المكتسبة بالقول الشارح
يتوقف تصورها على القول الشارح ويمكن ان يجاب عن الاشكالين بان المراد بالغير
ما هو خارج عنه حقيقة والاجزاء ليست كذلك وكذا المعرف بالنسبة الى المعرف سواء
كان حدا او رسما فان التغاير بينهما اعتباري كما حقق في موضعه نعم يرد الاعتراض
بالنسبة الى كل جزء من اجزاء القول الشارح فان التغاير حينئذ حقيقي تدبر
ان اختصت بذوات الانفس قيل المراد الانفس الحيوانية ومعنى الاختصاص بها
ان تلك الكيفيات توجد في الحيوان دون النبات والجماد وعلى هذا فلا نتجه ان
بعض هذه الكيفيات كالحيوة والعلم والقدرة والارادة ثابتة للواجب والمجردات
فلا تكون مختصة بالحيوانات على ان القائل بثبوتها للواجب وغيره من المجردات
لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف والاني الاعراض وقيل المراد ما يتناول النفوس

الحيوانيه والنباتيه ايضا فان الصحة ومقابلها من اعراض الكيفيات توجدان في النبات
بحسب قوة التغذية والتنمية كذا ذكره المحقق الشريف في شرح المواقف **قوله**
كانت راسخة في موضوعها اي مستحكمة فيه بحيث لا يزول عنه اصلا او يعسر زواله
قوله يسمى حالا لقبولها التغير والزوال بسرعة والاختلاف بين الملكة والحال انما
هو بعارض مفارق لا بفصل فان الحال يعتاد فتصير ملكة بالتدريج الا ترى ان للكيفية النفسانية
الواحدة بالشخص كالكتابة مثلا يكون في ابتداء حصولها حالا واذا ثبتت زمانا واستحكمت
صارت هي بعينها ملكة كما ان الشخص الواحد قد كان صبيا ثم يصير رجلا فكل ملكة فانها
قبل استحكامها كانت حالا وليس كل حال يصير ملكة **قوله** فقوله ملكة اشعار
بان الفصاحة اي التي هي ملكة على صفة اشعارا بان من عبر عن مقصوده في الجملة
بلفظ فصيح من غير رسوخ ذلك فيه لا يسمى فصيحا لانتفاء الملكة ولا يقدح في ذلك ان في التعريف
قيدا آخر يوجب عدم فصاحة هذا المعبر وهو الاستغراق المفهوم من اللام في المقصود اي كل ما يدخل
تحت قصده فالتعبير عن بعضه من اجزائه بخلاف ما اذا ذكر الملكة لان الفصاحة حينئذ
تكون ملكة وهذا التعبير ليس من اجزائها على ان اللام ليس نصا فيما ذكره من الاستغراق
بل غير ظاهر نعم يمكن ان يراد به الاستغراق بمعونة القرائن الحالية **قوله** يسمى فصيحا حالتي
النطق وعدمه هذه عبارة الايضاح ويفهم من ظاهرها انه لو قيل تعبر لزم ان لا يكون من له هذه
الملكة فصيحا حالة السكوت اذ لا يعبر في تلك الحال لكن يرد عليه المناقشة بان لا دلالة
لقوله تعبر الا على انه يوجد منه التعبير في الجملة فمعنى التعريف ملكة يوجد من صاحبها التعبير ولا
شك في صدقها على الملكة التي يعبر بها صاحبها عن مقاصده في حال سكوته فتفسير الشارح كلا
على وجه لا يتجه عليه تلك المناقشة فتحمل حالة النطق على حال كون ذلك الشخص ممن ينطق

بمقصوده

وعليه يحمل ما ورد في شرح
المواقف

بمقصوده ولو في زمن من الازمنة وحالة عدمه على حال كون ذلك الشخص ممن لا ينطق بمقصوده
اصلا ولو قيل تعبر لخص بمن ينطق بمقصوده في الجملة ويمكن توجيه كلام المصنف على ظاهره
بان المضارع حقيقة في الحال فتقييد الملكة بقوله تعبر الدال على الحال ربما يوهم ان الفصاحة
هي الملكة حال التعبير ولا يخفى ما فيه **قوله** او لا ينطق به قطعا استعمال قط في المضارع المنفي
ليس من اللغة لكن كثير في كلام المصنفين **قوله** ولو قيل تعبر لاختص اي لو قيل ملكة تعبر
بها لاختص بمن ينطق في الجملة اي في زمان من الازمنة اذ المتبادر الى الافهام ان لا يوصف
شيء الا بما هو ثابت له على ما صرح به المحقق الشريف في حاشية هذا الشرح في بحث صدق الخبر
فعلى راي الشارح فائدة الاقتدار عدم خروج ما لا يكاد يوجد وذا الخلو عن بعد واللام
في المقصود للاستغراق الظاهر منه الاستغراق العرفي لان افراد المقصود لا تنحصر في جميع
ما وقع عليه قصد صاحب هذه الملكة ولو اعتبر تقييد المقصود اولا بمقصود من له تلك
الملكة ثم يعتبر تعريفه باللام الاستغراقية كان الاستغراق حقيقيا واما المناقشة بان مقصوده
لا ينحصر فيما وقع عليه قصده بل من افراده ما تعلق عليه قصده في الحال وما سيتعلق عليه في الاستقبال
فجوابها ان ليس المراد بما وقع عليه القصد ما علية الوقوع في الماضي فقط بل الاعم والالطف ان
يعتبر المضي في وقوع القصد بالنسبة الى حال التعبير قصدا الى افادة سبق القصد على التعبير بالفعل
فح يعم ذلك جميع مقاصد المعبر من غير تكلف **قوله** يرفع حسابها اي المقصود مجردا رفع الحساب
فلا يقدر مسند ولا مسند اليه **قوله** وقول بعضهم هو اشارح الكشاف حيث قال قال
بلفظ فصيح ولم يقل بلفظ بليغ او بكلام فصيح ليعم المفرد والمركب **قوله** سهو ظاهر اذ
ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو ارادة شمول المفرد والمركب كما هو المفهوم عن مثل
قال كذا ولم يقل كذا ليخرج كذا او ندخل كذا الا لو فرضنا عدم وجوب شمول المفرد والمركب

لما صح ايضا ان يقال بلفظ بليغ لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس شرطا في الفصاحة
اصلا كذا ذكره الشارح في حواشي هذا المقام وفيه بحث لان القول بان ذلك ترك
لاجل هذا لا يستلزم الحضار اسباب الترك فيه بجواز الاقتصار في تعليل الحكم على علة واحدة
مع ان يكون له علل في نفس الامر نعم تخصيص بعض الاسباب بالذكر ربما يشعر بالحصار
عند ارباب البلاغة لكنه لم يعده ايه الاصول غايه الامر ان يكون ما ذكره الشارح اظهر لكنه لا يوجب
كون الظاهر سهوا فضلا عن كونه سهوا ظاهرا **قوله** فان قلت لا يخفى ان السؤال
انما يتجه لو اطلق الملكة على الحيوة ونفس الادراك وذا غير ظاهر بل الظاهر خلافه وان كانت
الحياة من الكيفيات النفسانية وجاز ان يصير الادراك ملكة بعد الرسوخ وايضا سيجيء
في صدر الفصل الاول ان الشارح بالغ في التغاير بين الادراك والملكة واراد بالسبب المؤثر
والحيوة ثم الادراك يحصلان لولا ثم الملكة ويحصل القدرة على التغيير عقيب الملكة لا عقيبهما
قوله لانه السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه الباء السببية لا يقال
ما استعمل فيه الباء السببية هو المعنى الحقيقي للباء وهو السبب القريب الحقيقي والشيء لا يكون
متبادرا الى الفهم من نفسه فلا يصح ان السبب القريب متبادر مما استعمل فيه الباء لانا نقول
المراد بما استعمل فيه الباء الكلام الذي استعمل فيه الباء واورد فيه او نقول المقصود ان
السبب القريب المتبادر من الباء من جملة ما استعمل فيه الباء او نقول المراد بالباء السببية
نفس هذا اللفظ فما استعمل فيه اللفظ هو الباء الحرفي والمتبادر منه السبب القريب **قوله**
اي الى ان يعتبر مع الكلام الخ انما فسر التكلم على وجه مخصوص بذلك تصريحا بان الكلام انما يعود
الى اعتبار ذلك الوجه المخصوص في الكلام لا الى نفس الكلام فان الداعي اليه امر آخر من قصد
افاده فائده الخبر او لازمها او غير ذلك وتنبيها على ان الوجه المخصوص انما يعد مقتضى الحال

ويحصل

ويحصل به البلاغة اذا كان مقررا بالقصد والاعتبار حتى لو اقتضى المقام التاكيد وقد وقع
التاكيد في الكلام بلا شعور من غير قصد واعتبار لم يكن ذلك الكلام بليغا مطابقا فبالغ
في اشتراط تلك الخصوصية حتى جعل نفس اعتبارها مقتضى الحال وان كان المقتضى في الحقيقة
هو نفس الخصوصية المعتبرة وتوطئة وتمهيدا لما سنذكر ان الاعتبار المناسب هو مقتضى
الحال واشارة الى وجه تسميته به وانما قال مع الكلام دون في الكلام مع ان الخصوصية
في الكلام لانه لما قيد الكلام بكونه مؤديا لاصل المعنى لم يصح نسبة مقتضى الحال اليه بكلمة في
لانه خارج عنه قطعا وانما هو داخل في المجموع المركب من الكلام المقيد بما ذكر ومن الخصوصية
وانما قيد بذلك القيد حتى احتاج الى اختيار كلمة مع قصدا الى افادة ان مقتضيات الاحوال
والخصوصيات يجب ان تكون زايدة على اصل المعنى ولو قال يعتبر في الكلام خصوصية لم يفهم
منه زيادتها لانه يقال قد يكون الحال مقتضيا لايراد الكلام مقتصرا على ادآء اصل المعنى مجردا
عن الخصوصيات كما اذا كان المخاطب بليدا مثلا لانا نقول هذا الاقتصار والتجرد في اللفظ
امر زايد على اصل المعنى مفيد لبلادة المخاطب بالنظر الى السامع البليغ وقد يوجب
اختيار كلمة مع بان مقتضى الحال قد يكون من الامور العارضة للكلام المعتبر لا يكون من مزايا آيه
كخلوه من المؤكدات وايجازه واطنابه فلا يناسبه كلمة في الظاهرة في الجزئية وفيه ان
امثال ذلك صفات للكلام ويصح نسبة الصفة الى موصوفها بكلمة في كما تقول الضرب في الضارب
وههنا ابحاث يقتضي المقام ايرادها الاول انه اذا اقتضى الحال ما لا يفتقر في
تاديته الى ازيد من الدلالات الوضعية وجب ان يكون بهذه الصفة حينئذ بليغا بصدق
تعريف البلاغة عليه لعدم تقييد مقتضى الحال فيه بما سوى هذا النوع لكن كلام المفتاح وكلام
الشارح في شرحه يدلان على عدم كونه بليغا فان شئت الاطلاع على تفصيله فارجع اليه

الثانی ان الحال ان اقتضت مانیا فی الفصاحة کالتعقید مثلا فان راعی البلیغ المطابقة
انتفی الفصاحة والا انتفی المطابقة وعلی التقدیرین تنتفی البلاغة ویمکن ان یقال علیه ان یراعی
المطابقة اذ بها یرتفع الکلام ولا تنتفی الفصاحة لانه قد یعرض لاسباب الاخلال ما یمنعها عن
السببیة علی ما صرحوا به من ان لکل مقام مقالا لا یحسن فیه غیره ولا یقوم مقامه وقد ذکر
الخلخالی فی قوله علیه السلام دعوا الی الجنة ما ودعوکم واترکوا الترک ما ترکوکم ان وضع لفظ
غریب الی وقع فی هذا الکلام لکن لما کان فی کل من الفقرتین رد العجز علی الصدر وفی کلامهما الترصیع
انقلب فصیحا فاذا کان رعایة الامور المحسنة مانعة عن السببیة فرعایة ما به یحصل المطابقة
بالطریق الاولی الثالث انه لا یکفی فی بلاغة الکلام مجرد مطابقة شئ من مقتضیات
الاحوال حتی اذا کان امورا داعیة الی وجوه مخصوصه وراعی المتکلم بعضها فی الکلام مع الطاقة والقدرة
علی اعتبار غیره ایضا کان بلیغا بل انما کان بلیغا اذا راعی مقتضیة الاحوال بقدر الطاقة واما
رعایة جمیعها فغیر مشروط لان الاطلاع علی کمیة الاحوال لا تکون الا لعلام الغیوب ویدل علی ذلک
ان الشارح ذکر فی التلویح من ان البلاغة من الصفات الراجعة الی اللفظ باعتبار افادته المعنی
فانه اذا قصدت تادیة المعنی بالترکیب حدثت اغراض مختلفة تقتضی اعتبار کیفیات وخصوصیات
فی النظم فان روعیت علی ما ینبغی بقدر الطاقة صار بلیغا وان بلغ فی ذلک حدا یمتنع معارضته
صار معجزا الرابع ان مقتضی الحال اعم من الکیفیات والخصوصیات التی یطلع علی تفاصیلها
علم المعانی وکیفیات دلالة اللفظ علی الخواص التی یتکفل بها علم البیان فانه کما یجب ان یکون مفیدا
الترتیب خواص ما ینبغی ویکون مناسبا للمقام کذلک یجب ان یکون کیفیة افادتها فی
مراتب الوضوح کما ینبغی وموافقا للمقام وبهذا جعلوا علم البیان جزءا من علم البلاغة وبالجملة
البلاغة هی کون الکلام مطابقا لما یقتضیه الحال من الخصوصیات وکیفیة افادتها حتی لو کان افادة الخواص

علی ما ینبغی دون کیفیة لم یکن بلیغا ولیس مقتضی الحال المأخوذ فی تعریف البلاغة مخصوصا
بما یبحث عنه فی علم المعانی کما یشعر به کلام الشارح بظاهره فی هذا المقام وفی بیان مقتضی الحال اجمالا
وفی شرح قوله وارتفاع شان الکلام الخ وسیتضح لک زیادة ایضاح ان شاء الله تعالی
قوله خصوصیة بضم الخاء المراد بها فی هذا المقام الکیفیات وهی فی الاصل مصدر
کالخصوص بضمها وقد تفتح علی ما فهم من القاموس حیث قال خصه بالشئ خصا وخصوصا وخصوصیة
ویفتح وبهذا استغنیت عما قیل فی توجیه فتح الخاء بناء علی ما فی الاساس من ان الخصوص
بالفتح صفة فبدخول التاء المصدریة فیه یصیر بمعنی المصدر وبضمها مصدر فلا یلیق الحاق هذه
التاء به واما صحة فی الجملة لبناء علی جعل المصدر بمعنی الصفة او حمل التاء علی المبالغة
وهو مقتضی الحال الصغیر للخصوصیة والتذکیر باعتبار الخبر او باعتبار کون المرجع مصدرا وتساوی
التذکیر والتانیث فیه اوبتاویل الوجه او عائد الی الاعتبار المفهوم من قوله الی ان یعتبر والحاصل
ان بعض الخصوصیة کالتاکید مثلا مقتضی الحال وسیاتی انه من قبیل التسامح والتحقیق ان مقتضی
الحال هو الکلام المشتمل علی الوجه المخصوص قوله ومعنی مطابقته له ان یرید ان مطابقة
الکلام لمقتضی الحال لیس بمعنی انه من جزئیاته بل بمعنی انه مشتمل علیه ضرورة ان مثلا ان زیدا قائم
لیس من جزئیات التاکید بل مشتمل علیه قوله فان مقامات الکلام متفاوتة قیل
اراد بالکلام هنا اللفظ حتی یکون شاملا للمفرد والمرکب بدلیل قوله فمقام کل من التنکیر والاطلاق الخ
فانه من خواص المفرد وردّ بانا سلمنا ان هذه الامور صفات للمفرد لکن المقتضی لها مقام المفهوم الخ
یقتضی کلاما مشتملا علیها فلذا لم تقع البلاغة صفة للمفرد قوله الحال والمقام متقاربان المفهوم الخ
دفع لما یقال ان المصنف لما عبر عن المقتضی فی جانب المبنی بالحال فکان ینبغی ان یعبر عنه فی جانب
الدلیل ایضا بالحال لا بالمقام حتی یتطبق دعواه قوله وایضا المقام یعتبر اضافته الی

المقتضى فان قلت المقام يضاف الى المقتضى ايضا كثيرا كما في المفتاح
حيث قال الحالة التي يقتضي كون متكلم اذا كان المقام مقام حكاية او مقام خطاب
او غيبة وقال اما الحالة التي تقتضي كونه علما فهي اذا كان للمقام مقام احضار له
او مقام تعظيم له والاسم صالح لذلك او اهانة والاسم صالح او مقام ايهام انك تستلذ
اسم العلم كما سيجيء في كلام الشارح في بحث اخراج الكلام على مقتضى خلاف الظاهر فصار المقام
مقام ان يتردد المخاطب في انهم هل صاروا محكوما عليهم بالاغراق قلت المراد ان
اضافة المقام الى المقتضى شايع كثير كاضافة الحال الى المقتضى بخلاف اضافة المقام الى
المقتضى فانه ليس كذلك وقد يقال عدم التعرض لاضافة المقام الى المقتضى لان الاضافة
الى المقتضى مشتركة بين المقام والحال والمقصود بيان وجه الافتراق **قوله**
باعتبار روعيهم كونه محلا اطلاق المقام على الامر الداعي ان كان لاجل انه واقع فيه او معتبر فيه كان
تسمية به تسمية للشيء باسم محله وان كان باعتبار رتوعيهم كونه محلا لورود الكلام كان استعارة
وهو الذي ذكره الشارح ولا يخفى ان ليس الملحوظ خصوصية وصف القيام فان في العرف لفظ المقام
والمحل والموضع بمعنى المكان يدل على هذا **قوله** باعتبار رتوعيهم كونه محلا لورود الكلام وقوله
في شرح المفتاح الامر الداعي لذلك الكلام ان اعتبر كونه بمنزلة محل ومكان سمي مقاما وفي موضع لخ
منه سموا الامور الداعية من حيث كونها بمنزلة محل وموضع لذلك الكلام مقاما وان لوحظ
خصوصية وصف القيام فيقال في اختيار لفظ المقام انه محل القيام وقيام السوق رواجها
فمعنى مقام التاكيد محل رواجه او انه من قيام الرجل بمعنى انتصابه او من قيام العود بمعنى استقامته
فمعنى مقام التاكيد محل انتصابه او استقامته كانه يجعل كون التاكيد مناسبا للحال انتصابا او استقامة
له بهذا ان جعل لفظ المقام استعارة وقس عليه كونه مجازا مرسلا **قوله** فعند تفاوت

المقامات الخ الفاء فصيحة اي اذا كان المقام عبارة عن الامر الداعي فعند تفاوت المقامات
تختلف مقتضياتها الخ وقيل للتفريع على ما تقدم وفيه ان تفريع اختلاف المقتضى
عند تفاوت المقام مسند لا عليه بضرورة ان الاعتبار اللايق بهذا المقام غير اللايق
به اذ كل على ما سبق غير ظاهر تدبر وفي قوله ضرورة ان الحوادث رة الى ان تفاوت المقامات
يقتضي تفاوت المقتضيات بلاحظة مقدمة ضرورية فلا على المصنف في ترك ذكرها
قوله مع اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال يعني ان قوله فمقام كل من
التنكير الخ تفصيل لتفاوت المقامات واختلافها وفي هذا التفصيل اشارة اجمالية الى ضبط
المقتضيات وذلك لان التفصيل المذكور يستلزم تثليث الاقسام حيث ذكر ما يخص لجزآء
الجملة في موضع واحد وما يخص اجزآء الجملتين فصاعدا في موضع واحد وما لا يخص شيئا منها كذلك والثاني مقام
الفصل والوصل والثالث مقام الايجاز وخلافه والاول ما عداهما مع تقديم ما هو الاصل
والتصريح به وتاخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا فيما اجمل الا يرى ان التنكير مثلا اصل والتعريف فرعه
وكذا الفصل ولكن لا يخفى ان الانسب حينئذ ان يقول ومقام المساواة بيان مقام
خلافه ويمكن الاعتذار عنه بانه لما كان في سلوك طريق الايجاز دعي اهتمامه بالايجاز الى ذكره او نبه
على ان الايجاز احب واكثر رغبة واشد حاجة من خلافه ولا يذهب عليك ان ضبط الاكثر
المقتضيات للجميع فان من المقتضيات ما يخص بنفس الجملة كالتعبير عن الخبر بالانشاء
وبالعكس ومنها ما يخص بجزئي الجملتين كاعادة اسم ما استوثق عنه نحو احسنت الى زيد
زيد حقيق بالاحسان وان الذكر والحذف المذكورين في الفصل الاول لا يخص باجزآء
الجملة بل يعم الجملة والجملتين فصاعدا **قوله** فصاعدا فيه انه لا يتصور الفصل والوصل
الا بين الجملتين كما لا يخفى والجواب انه قد يعطف بواو واحد جملتان على جملتين كما قال

بذلك المحقق الشريف في حاشيته المطالع في خطبة الشرح ويؤيده انه ذكر صاحب الكشاف
في بيان الواوات في قوله تعالى هو الاول والاخر الآية ان الواو الوسطى فيها الدلالة على
انه الجامع بين مجموع الصفتين الاوليتين ومجموع الصفتين الاخريتين **قوله** معرفا
خبرا آخر لكونه لاصقة ثانيا لانه لايخص الباب وقوله مخصوصا صفة منكرا اذ التخصيص اعم
مطلقا من ان يكون بالوصف او بالاضافة ومصحوبا خبرا آخر لكونه فان كلا من المعرف
والمنكر يذكر لشئ من التوابع وان لم يجز كلها في المنكر والموافق لعبارة المفتاح ان يكون صفة
لقوله معرفا فيكون في الكلام لف ونشر على غير الترتيب وذلك لان المعرفة له التوابع مطلقا بخلاف
النكرة فانه لايكون له التوابع جميعا وقوله معدا خبرا آخر لكونه والمراد بغير المخصوص الفاعل لانهم
لايشترطون فيه التعريف والتخصيص ذكره المحقق الرضي ورد قول ابن الحاجب ان الفاعل
قد يخصص بالحكم المتقدم ويجوز ان ينظم المبتدا ايضا في هذا السلك بناء على ما قاله ابن
البرهان واستحسنه الرضي انه يجوز كون المحكوم عليه مطلقا نكرة غير مخصوصة اذا كان الحكم
عليها مفيدا لان صحة الحكم تتبع الافادة **قوله** كما ذكر اشاره الى ما سبق في المسند اليه
من كونه محذوفا الخ بتبديل المسند اليه بالمسند ولك ان تجعله اشارة الى كون المسند
محذوفا اوثابتا اذ هو مذكور في ضمن ذكر كون المسند اليه كذلك **قوله** مع زيادة
كونه مفردا فعلا او غيره يعني الاسم وجعل الكون مفردا فعلا او غيره زيادة بناء على ان
المراد كون المفرد منقسما الى قسمين ودايرا بينهما وهو مختص بالمسند فلا يرد ان الكون
مفردا غير فعل يكون في المسند اليه ايضا على انه لم يتكرر ذلك فيما سبق فصح جعله زيادة
على ما ذكر وان وجد في المسند اليه ايضا لكن الانسب حينئذ جعل الزيادة مما يخص
المسند اذ لايحسن عد الحال المشتركة بينهما في احدهما الا ان يقال المسند اليه لايكون

الا اسما فلا حاجة له الى بيان مقام يقتضيه وانما لم يتعرض في هذا الفن لما يقتضيه ولم يبحث
عنه اصلا بخلاف المسند فانه يكون فعلا واسما ولكل منهما مقتض يبحث عنه فصح عد الاسمية
من مقتضيات الاحوال في المسند دون المسند اليه وان كانت لاحقة له ايضا
او جملة اسمية او فعلية تقديم الاسمية لكونها على الوضع الطبيعي من تقدم الذات على الصفة
او التصرف بالفعلية ما يرجع اليها من الشرطية والظرفية وقدم الشرطية لكون الفعل مذكورا
فيها صريحا **قوله** مقيدا بمتعلق المراد من التقييد بالمتعلق تقييده بالمفعول ونحوه
مما سمي في هذا الفن متعلقات الفعل فلا ينافي جعله زيادة على ما ذكر في المسند اليه
من كونه مخصوصا بالوصف لانه لايسمى متعلقا في هذا الفن ولايخفى ان ما ذكره بناء
على الاعم الاغلب والافعد يكون للمسند اليه اذا كان اسما متصلا بالفعل كاسم الفاعل
واسم المفعول وكونهما متعلقات يعتد بهما نحو الضارب زيدا في الدار بالسوط مزيدا
شديدا عمرا ولا يبعد ان يقال ليس عروض التقييد بهذه التعلقات لهذه الاسماء
من حيث كونها مسندا اليها ومنسوبا اليها الشئ بل من حيث كونها مسندة ومنسوبا الى
الشئ وتوضيحه ان المتعلق في الحقيقة انما هو المصدر الذي تتضمنه الصفة وهو ليس
مسندا اليه بل هو مسند فما آل امتثال ذلك الى احوال المسند **قوله** اطلاق الحكم
اى خلوه عن المقيدات التي ستاتي نحو زيد عالم بموكدا نحو ان زيدا قايم **قوله** او
التعلق عطف على الحكم اى اطلاق متعلق الحكم عن المقيد مثل ضرب زيد عمرا وتقييده باداة
قصر نحو ما ضرب زيد الا عمرا **قوله** او المسند اليه يعني مقام اطلاق المسند اليه مثل زيد منطلق
ومقام تقييده بالتابع مثل زيد الذي جاءني منطلق **قوله** او المسند مقام اطلاق المسند
مثل ان اكرمك اكرمني ومقام تقييده بالشرط مثل اكرمك ان جاءني كذا **قوله** او متعلقه مقام اطلاق

متعلق المسند عن المفعول مثل قولك زيدا ضارب ابوه ومقام تقييده به مثل زيدا ضارب
ابوه عمرا **قوله** او اداه حصر هذا في الحكم وفي المتعلق ايضا على ما صرح به في حصر علم المعاني
في ثمانية ابواب حيث قال كل من الاسناد والتعلق اما بعصر اولا **قوله** او تابع
هذا ناظر الى المسند اليه والمسند والمتعلق او مفعول يكن جريانه في الثلثة الاخيرة
قوله او ما يشبهه كالحال والتمييز مقام اطلاق متعلق المسند عن الحال مثل زيدا
ضارب ابوه وتقييد متعلق المسند به نحو زيدا ضارب ابوه قائما واطلاق متعلق المسند
من التمييز مثل زيد حسن ابوه وتقييد متعلق المسند بالتمييز نحو زيد حسن ابوه نفسا
قوله وكذا مقام ذكره انما فصل الذكر لان المباينة بين الذكر والحذف في غاية القوة
بخلاف البواقي **قوله** كل من التنكير اي شيء كان المنكر من اجزاء الجملة **قوله** اي
خلاف كل منهما يعني ان مقام كل واحد من الامور الاربعة تباين مقام كل منها قد نوقش بان
مقام كل لا يباين مقام خلاف كل كما لا يخفى واجيب بان الكلام مبني على التوزيع
والمقصود
ان مقام التنكير مثلا يباين مقام خلافه اعني التعريف لا مقام خلاف كل منها وان صح انه يباين
مقام خلاف كل منها والاظهر ان يجعل ضمير خلافه لواحد يتضمنه قوله فمقام كل من التنكير اي مقام
كل واحد من التنكير وقد فعل مثل هذا في شرح المفتاح في اول البيان واجاب السيد
السند بان هذا اجمال بعد تفصيل جميل اذ المقصود منه ان مقام التنكير يباين مقام
التعريف الى اخر الكلام الا انه اجمل طلبا للاختصار فوقع الخلل في الاضمار فالمقصود واضح والعبارة
مختلة فمن يناقش في المرام فليس بشانه الاعتداد ومن يذب عن العبارة الفساد فهو في
خرط ونحن نقول لما تعارف هذا الاجمال في افادة التفصيل وشاع في محاورات البلغا
وارباب التحصيل فالبيان ايضا بيان جميل والله يقول الحق وهو يهدي السبيل **قوله** ومقام

الفصل

الفصل يعني ترك العطف بين مقام الوصل يعني العطف وانما صرح بخلاف الفصل بخلاف
غيره حفظا لحسن موازنة الوصل للفصل وطلبا للاختصار بقدر الامكان او نقول الاصل
الظاهر ان يذكر المخالف صريحا وانما ترك ذلك في السوابق واللاحق في قوله خوفا من التطويل
قوله لكونه غير مختص قال بعض تلامذة الشارح عرضت عليه ان التقديم والتنكير
ايضا كذلك فاجاب بان التنكير يقتضي صلاحية التعريف فلا يكون الا في المفرد اذ الجملة نكرة
ابدا والتقديم المبحوث عنه ما هو مختص بالمفرد ورده بان الاقتضاء ممنوع على ان النقض
يتم بصورة ولو اختص التقديم بالمفرد لم يكن البحث عن تقديم جملة على اخرى لمناسبة من
المعاني **قوله** ولكل حد ينتهي اليه الكلام مقام الى هنا كلام المفتاح وقوله فان لكل
من الايجاز الخ كلام الشارح كالتفسير لذلك **قوله** وكذا خطاب الذكي مع خطاب
الغبي يعني كذا مقام ما يخاطب به الغبي اراد ان خطاب الذكي مع خطاب الغبي مثل ما ذكر من
المتباينين في المتباينين وهذا ايضا مما لا يختص باجزاء الجملة - ولا باجزاء جملتين فصاعدا وانما
فصل عما قبله لان ما سبق كان باعتبار انواع الاحوال العائدة الى اللفظ نفسه وهذا
بحسب تفاوت حال المخاطب في قوة الادراك **قوله** وكان الانسب ان يذكر الخ
اقول او يذكر مع الذكي مقابله وهو البليد على ما في الصحاح بل هذا اظهر مما ذكره الشارح
لان عدم المناسبة انما نشأ من ذكر الغبي في مقابلة الذكي وهو المذكور اخرا ويمكن ان يقال
اراد بالذكي اللفظ على ما ذكره او بالغبي البليد على ما قول الا ان اختيار ما لم يذكر مناسبة
لفظية بينهما ولذا لم يقل مع خلافه **قوله** لان الذكاء شدة قوة الخ فيه ان العلامة
الشيرازي فسر الذكاء بجودة الحدس وصفاء الذهن الا ان يدعى ان تفسير الذكاء بالشدة
اشيع واكثر وان قيل بمعنى الجودة ايضا كما يفهم من كلام الشارح في بحث التشبيه **قوله**

مع صاحبها هذا متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما عليه اعني لكل كلمة او بمضاف محذوف اى لوضع
كل كلمة كذا ذكره فى شرح المفتاح وينبغى ان يعلم انه على الوجه الاول صفة لكلمة او حال منها
لانه ظرف لغو للظرف كما لا يخفى وان كان هذا مستفادا من العبارة **قوله** صوحبت معها
الصواب ان يقال صوحبت بدون الظرف او صوحب معها بدون الضمير لان صاحب انما يستعمل
متعديا بنفسه الى مفعول واحد او تعدى بكلمة مع كذلك يقال اما صاحب زيد عمرا او صاحب
زيد مع عمرو ووجه الصحة فى الجملة ان يقال يتضمن معنى التصيير والجعل اى جعل الكلمة الاخرى مصاحبة
مع تلك الكلمة او يجعل قوله معها بيانا للفاعل المحذوف متعلقا بفعل محذوف على بناء المعلوم من
المصاحبة بدلالة بناء المجهول منها عليه اى صاحبت معها فتبين بان المصاحب للكلمة الاخرى
هو الكلمة الاولى فيكون جوابا عن سوال كما فى قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال
على قراءة فتح الباء فان قوله رجال بيان للفاعل المحذوف متعلق بفعل محذوف على بناء المعلوم
من التسبيح بدلالة بناء المجهول منه عليه والمقصود بهذه العبارة التنبيه على ان القصد الى المصاحبة
الجعلية اى صلاحيتها بسبب التاليف والتركيب لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة
الاشتقاق او المعنى وينبغى ان يعلم ان ليس المراد بصاحبة الكلمة ما جاورتها
كما هو المتبادر بل ما ارتبطت بها وتعلقت بها بنوع تعلق سواء كانت مجاورة لها اولا
الا ترى ان للمرفوعة فى قوله تعرفها سرر مرفوعة واكواب موضوعة مع الموضوعة مقام
ليس للمرتفعة معها **قوله** ليس لها مع ما يشاركها تلك الصاحبة فان قلت لا شبهة
ان لكل كلمة مع صاحبتها مقام ليس لها مع كلمة اخرى سواء شاركت تلك المصاحبة
فى اصل المعنى اولا فما وجه التقييد بقوله مع ما يشاركها تلك الصاحبة وقد اطلق
فى شرح المفتاح قلت وجهه ان هذا القسم اولى بالتعرض وربما يتوهم منه بالطريق الاولى

انه ليس

انه ليس لها هذا المقام مع ما يشاركها تلك الصاحبة فى اصل المعنى وقد يقال يلزم من الكلام
ان يكون لكل كلمة مع لفظ مقام ليس لها مع المرادف لهذا اللفظ هذا المقام فتقول
المفهوم من المشاركة فى اصل المعنى ان يكون بين اللفظين تغاير بحسب المعنى فى الجملة تامل
والظاهر بل الصواب ان يقال قوله لكل كلمة خبر لقوله مقام قدم للحصر والمعنى على ان المقام
لها لا لكلمة تشاركها فى اصل المعنى فليس للبليغ ان يختار تلك الكلمة مع صاحبتها عالم
يقتضها هذا المقام واما الكلمة التى لا تشاركها فى اصل المعنى فاختيارها عليها ليس
لاقتضاء المقام بل لتوقف معنى قصد افادته عليها ومن غفل عن هذا المعنى اشكل عليه وجه
التقييد فعال فى دفعه ما قال والتوفيق من الفياض الكريم المتعال **قوله** اذ المراد
دفع ما يقال الصاحبة كلمة كما تقرر والجملة ليست بكلمة فكيف يصح منه ذكر الجملة فى بيان
احوال الكلمة فاجاب بان الجملة المذكورة جملة وقعت موقع المفرد فكانت فى حكم
مع المسند السببى يجئ تفسيره السببى والفعلى فى اوايل بحث المسند **قوله** بهذا ينبغى
ان يتصور هذا المقام يعنى ينبغى ان يعلم ان جميع ما ذكر اشارة اجمالية الى ما سيفصل
علم المعانى الا ان قوله فمقام التنكير الى قوله مقام ظرفه اشارة الى تفاوت المقامات
بالنسبة الى مخاطب واحد وقوله وكذا خطاب الذكى بيان لتفاوت الحالات باعتبار
تغاير المخاطبين وقوله ولكل كلمة الخ تلويح الى تفاوت المقامات بالنظر الى تخالف الكلمات
المصاحبة فعلى هذا التقرير لا تكرير للكلام فى ادآء المرام من المقتضى والمقام وقد يقال قوله
ولكل كلمة مع صاحبتها الى آخره اعادة وتكرير لما سبق لان كلا من المسند اليه المعرف والمنكر الى
اجزاء اقسامه ومن المسند الفعل او الاسم الى آخر اضافته ومن متعلقه فاعلا او مفعولا
او غيرهما كلمة جعلت مصاحبة لكلمة اخرى ولكل منهما مع الاخرى مقام ومقتضى ليس لها مع غير الاخرى

فالوجه ما افاده البعض ان قوله ولكل كلمة الى آخره اشارة الى مباحث علم البديع كما ان قوله
وكذا خطاب الذكي الخ ايماء الى مسائل علم البيان وما تقدم من قوله فمقام كل من التنكير الى آخره رمز
الى مقاصد المعاني اما الاخير فظاهر واما المتوسط فلان البيان يبحث عن احوال الدلالات
من حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار حال المخاطب وفهمه واما ان بين فلان
المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والمشاكلة وغيرها انما يتاتى بجعل
كلمة مصاحبة لاخرى ولا يخفى ان ما ذكره ان رضي السبك يساعد كلام المصنف والبعض
نقول معنى قوله ولكل كلمة الخ ان لكل كلمة مع صاحبتها مقاما مقتضيا لايرادها
معها ليس ذلك المقام تلك الكلمة مع غير الصاحبة والمذكور سابقا انما هو تباين مقامات
عوارض الاسناد او احد طرفيه او متعلقه اعني ان مقام هذا العارض يباين مقام ذلك العارض
وظاهران هذا المعنى لا يندرج فيما ذكر من مضمون قوله ولكل كلمة الخ ولو سلم فمقول لا شك ان
اللاحق يتضمن اشياء يخرج عن النظم الا ان يقال لان لام مع المضارع مقاما ليس
لام مع الماضي وللفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له معا اذا الى غير ذلك مما لا يحصى كثيرة
وقد عد بعضهم منها فذكر اللاحق للتعميم فلا يكون اعادة لما سبق على انه يرد على ما ذكره هذا
القايل من ان قوله ولكل كلمة اشارة الى مباحث علم البديع انه لا يطرد في كثير من المحسنات
كالتوجيه والايهام والمبالغة ونحوها مما لا يكون بين الكلمتين ولو سلم فيلزم ان تكون المحسنات
البديعية من مقتضيات الحال والمقام فتطبيق الكلام عليها يكون داخلا في البلاغة موجبا
للحسن الذاتي وهو خلاف ما ذكروا وقيل قوله هكذا ينبغي الخ تعريض بالخفاجي حيث
حمل قوله ولكل كلمة الخ على التناسب يعني ربما يكون الكلمة متنافرة مع كلمة دون اخرى ولا يخفى ان
المقصود بيان اختلاف مقتضيات الاحوال والتناسب ليس منها تامل **قوله** بجميع ما ذكر

الخ

الخ اشارة للتعميل او للتفريع والتوطئة لما بعده **قوله** وارتفاع بيان الكلام في الحسن
اي بالنظر الى ذاته والقبول اي بالقياس الى الامر او البلغاء بمطابقته للاعتبار المناسب
والخطاء كما شانه بعدها يرد على كل من المقدمتين شيء اما على الاولى فلان الارتفاع في
الحسن بوجب الزيادة على اصل الحسن الذي يقتضيه نفس المطابقة واما على الثانية فلان
الانحطاط في الحسن يستدعي اصل الحسن وبعدم المطابقة لا حسن فيه اصلا واجيب ان
المراد ان الارتفاع في باب الحسن والقبول بمطابقة الكامل والخطاء بعدم تلك المطابقة
والنفي راجع الى القيد بقرينة ان اصلها بالمطابقة فيكون الارتفاع بمطابقة ارفع والانحطاط
بعدم تلك المطابقة فعلى هذا وافق كلام المصنف كلام المفتاح على ما هو المتبادر منه حيث
قال ارتفاع شان الكلام في باب الحسن والقبول والخطاء في ذلك الباب بقدر مصادفة
المقام لما يليق به وكان المصنف قال والخطاء بعدها اصلا اي الكلام حيث اورد عليه ان
الانحطاط ليس بالمطابقة ورد بان في كلامه حذفا والتقدير بحسب مصادفة المقام لما يليق به
وعدم مصادفته له فابرز في كلامه ليكون صالحا لما قدر في كلام المفتاح لاصلاحه وربما يجاب
عن الاشكالين بان يقال لعل المصنف لا يسلم ان مدار الحسن والاحسن على الانطباق والا انطباق
وانما هو كلام ذكره السكاكي والمصنف ليس بصدد متابعته فيجوز ان يجوز ثبوت الحسن
بمجرد الفصاحة فالكلام الفصيح حسن في الجملة لكنه منحط في الحسن والبليغ مرتفع في الحسن فصح
ان يرتفع الكلام في الحسن بالمطابقة وينحط فيه بعدها وبان المراد بقوله في الحسن من جهته
وبحسبه في القياس اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل الحسن في الانحطاط
هذا واقول يمكن ان يدفع الثاني عن الاشكالين بان المراد بالانحطاط الانحطاط عن
الحسن والقبول لا الانحطاط فيهما حتى يقتضي ثبوت الحسن والقبول في غير المطابق

واعتبار هذا الامر الذي اعترض عليه المحقق الشريف في شرح المفتاح بان الحذف والاشارات
من الكيفيات الراجعة الى اللفظ دون المعنى فمن زعم ان مقتضى الحال على الاطلاق
ذكرا اولا في المعنى وثانيا في اللفظ فقد سها والجواب انا لانسلم ان صفة الالفاظ
والمعاني امر واحد بل الالفاظ تتصف بالخواص والاعتبارات التي هي دوال على ما يتصف
به المعاني وصفات المعاني هي الخواص بالحقيقة ومناط الاعتبار مثلا اذا اتصف اللفظ
بالتاكيد يستفاد التقرر في المعنى واذا حذف اللفظ يفهم منه حقارة او تعظيم في مدلوله
واذا اثبت يستفاد منه كونه الاصل وقس على هذا ولو سلم فنقول كما ان اللفظ يتصف بالحذف
والاثبات كذلك المعنى يتصف بهما بل هو اولى به مثلا المتكلم يرتب المعاني في نفسه اولا ثم
ياتي بالالفاظ على حذوها مثلا تقرر في نفسه هذا المعنى آمد زيد وعمرو ولا شك
اي مآل المعنى وآمد عمرو الا انه تركه في نفسه عند الترتيب وكذا تقرر في نفسه اولا عند السؤال
هل زيد في الدار اري ثم تعول على حذوه نعم ومن تامل ورجع الى وجدانه علم بلا شبهة ان
المتكلم عند ترتيب المعاني في نفسه يعتبر لكل معنى ما يليق به من الحذف وغيره نعم لا يكون
معنى لفظ محذوف محذوفا عن مآل المعنى وعن الارادة بل يحتمل ان يكون محذوفا عن
المعنى المرتب الذي يقرره المتكلم في نفسه قال الشيخ في دلايل الاعجاز في اخر الفصل الثالث
انك تتوخى الترتيب في المعنى وتعمل الفكر هناك فاذا تم لك ذلك اتبعته الالفاظ وقفوت
به اثاره قوله واراد بالكلام الكلام الفصيح اذ لو اجرى الكلام على اطلاقه لزم ارتفاع
الكلام المطابق الغير الفصيح لكنه ليس بمرتفع لان الارتفاع انما هو بالبلاغة وهي عبارة عن
المطابقة مع الفصاحة لكن اثبتوا في اطلاق الكلام مطلقا على الفصيح لان الفصاحة ليست
مرتبة الكمال كالبلاغة حتى يصح الاطلاق بناء على ان غير الكامل لنقصانه يلحق بالعدم ولم يلحق

التقييد

التقييد بالبليغ هنا لمكان قوله والخطاب بعدم المطابقة وقد امكن في عبارة المفتاح تقييد الكلام
بالبليغ لان السكاكي لم يجعل الانحطاط بعدم المطابقة بل جعل الانحطاط والارتفاع بقدر
المطابقة تدبر قوله لكونه اشارة الى ما سبق يعني ان اللام في الكلام للعهد لا يقال
كما سبق الفصيح سبق البليغ بل البليغ اوجب لانه ذكر بحث البلاغة بعد الفصاحة لانا نقول
بل الفصيح اوجب حيث ذكر فصاحة الكلام في تعريف بلاغة الكلام بقوله مع فصاحته وايضا
البليغ اخص من الفصيح واعتبارات الاخص اكثر من اعتبارات الاعم فهو اسهل حصولا والاسهل
اولى بالاعتبار ما لم يكن هناك ما يقتضي الاشق وهناك كذلك قوله الحسن الذاتي الداخل
في البلاغة فان قلت الحسن الذاتي يحصل بالبلاغة والمطابقة لمقتضى الحال كما ان الحسن
العرضي يحصل بالمحسنات البديعية فلم عدل عن ذكر المسبب في السبب قلت شبه احاطة السبب
بالمسبب باحاطة الظرف بالمظروف واستعمل اللفظ الموضوع لاحد الشيئين في ذاك على المبالغة قوله
لكنها خارجة عن حد البلاغة ههنا بحث وهو انهم قد اطلقوا القول بان هذه المحسنات خارجة
عن حد البلاغة لا يوجب حسنا ذاتيا اصلا لكن لا يخفى ان الحال قد يقتضي ايراد شيء من المحسنات
فتطبيق الكلام عليها عند اقتضاء الحال اياها يكون داخلا في البلاغة ضرورة انها ليست الا مطابقة
الكلام الفصيح لمقتضى الحال من غير تقييد لمقتضى الحال بما يخرج المحسنات فلا بد من القول بانها
كما توجب حسنا عرضيا زايدا على حصول اصل البلاغة كذلك توجب حسنا ذاتيا فهي من الجهة
الاولى من البديع خارجة عن البلاغة وعلم المعاني ومن الجهة الثانية داخلة فيها وكانهم انما اطلقوا
القول بانها تابعة للبلاغة خارجة عنها يوجب حسنا عرضيا ولم يشتهر من احد منهم القول
بانها توجب حسنا ذاتيا لان اقتضاء الحال اياها لا يخلو عن ندرة وحقا فا سقطوها عن درجة الاعتبار
فلم يذكروها في مباحث المعاني بل ذكروا بعضا من المحسنات ما يكون اقتضاء الحال اياها غير نادر

كالالتفات والاعتراض والتجاهل وكان ذلك منهم نوع تنبيه على ان سائر المحسنات الضا يجوز
دخولها في البلاغة وان التحسين العرضي لاينافي التحسين الذاتي بل قد يجتمعان في شئ فيكون
محسنا تحسينا ذاتيا وعرضيا معا والى اختيار هذا المعنى اشار السيد السند في شرحه للمفتاح
حيث قال ان المحسنات ان اقتضتها الاحوال فهي داخلة في البلاغة وان لم يقتضها بل
كان طرفا ايرادها في الكلام على سواء اوجبت للكلام حسنا عرضيا فقط **قوله**
وبه يصرح اى بان مقتضى الحال مثل التاكيد والاطلاق للكلام المؤكد حيث قال الحالة المقتضية
للتاكيد او الذكر الى غير ذلك **قوله** وستسمع الى آخره يعني في تعريف علم المعاني في اول
الفن الاول **قوله** لان اضافة المصدر تفيد الحصر افادتها الحصر انما هي لافادة المصدر العموم
لالانها من ادوات القصر والعموم قد يفيد الحصر كما في ضربي زيدا قائما فانه يلزم من كونه جميع الضربات
في حال القيام انحصار الضرب في هذه الحال والالم يكن جميع الضربات في تلك الحال لامتناع ان
يكون ضرب واحد بالشخص في حالين وقد لايفيد كما في قولك جميع الضربات بسببك كذا فانه يجوز
ان يكون جميعها او بعضها حاصلا بسبب آخر ايضا لان الشئ قد يتعدد اسبابه ويثبت
بعلل شتى ومانحن فيه من هذا القبيل فانه لايلزم من كون المطابقة سببا لجميع الارتفاعات
ان لايحصل ارتفاع بغير المطابقة لجواز تعدد الاسباب لمسبب واحد فيجوز ان يكون كل من المطابقة
سببا لجميع الارتفاعات ويجوز حصولها بكل منها فلا يلزم الحصر من كون جميعها بسبب مطابقته
للاعتبار ويمكن دفعه بان ليس معنى الكلام مجرد ان المطابقة سبب لجميع الارتفاعات
بل ان جميعها حاصل بسبب المطابقة البتة ومعلوم ان ذلك يستلزم الحصر اذ لو حصل ارتفاع
بغير المطابقة لم يصح ان يكون ذلك الارتفاع حاصلا بها لامتناع تعدد الحصول الشئ واحد
او ان المراد بالسبب المفهوم من الباء السبب القريب او العلة التامة وهي لاتتعدد

قوله والا لبطل احد الحصرين او كلاهما فيه انه منقوض بصحة الحصرين المذكورين
في الحديث لاصلوة الا بفاتحة الكتاب وحديث لاصلوة الا بطهور واجيب بان
الحصر في الحديثين اضافي والمعنى لاوجود للصلوة الا بالفاتحة والطهور اى لابد من حصولها
في تحقق الصلوة شرعا والحصر فيما نحن بصدده حقيقي هذا ووجه البطلان ان الحصرين متنافيان
لايمكن صدقهما معا فاما ان يكون كلاهما كاذبا كقولنا كل انسان حجر وكل انسان حمار واحدهما
فقط كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان حجر وهذا هو الظاهر ولايخفى ارادة دون اخرى لكن
الشارح المحقق والسيد المدقق حملا بطلان كلا الحصرين على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب
ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم المطلق بينهما حيث قالا
اما بطلان احدهما فيما اذا كان بينهما عموم وخصوص مطلق اذ يبطل الحصر في الاخص ضرورة
تحقق الارتفاع بالافراد الاخر للاعم واما بطلان كلا الحصرين فيما تقدير التباين بينهما
او العموم من وجه لصدق كل منهما بدون الاخر مع تحقق الارتفاع في كل فلا يصح الحصر في
شئ منهما انتهى وفيه بحث لانه لايلزم مما ذكرا لا بطلان احد الحصرين لا على التعيين واما
بطلان كليهما او احدهما على التعيين فغير لازم قطعا سواء كان بينهما عموم اوتباين
مثل ان تنظر في الخبر المراد به جزء المبتدا وعد ينطلق زيد من جزء المبتدا على سبيل التغليب او
الكلام الخبري او المسند والمخبر به وهو الاوجه لانه وقع اطلاق الخبر على ذلك في كلام شيخ
قوله وزيد هو منطلق قد يقال فيه ان فيه ضمير الفصل ولايكون بعد نكرة بل معرفة
او مضارع با والجواب ان هذا ليس بضمير الفصل فانه لايفيد الحصر ولو كان ضمير الفصل لوجب
الحصر صرح به المحققون بل هو رابطة اظهرت للاهتمام بالحكم كما بينا هناك وعليه **قوله**
فتعرف عطف على قوله تنظر اى العمل على القواعد النحوية يجب ان يكون على هذا الوجه لاعلى قوله ان يصح

كما هو المتبادر من سوق الكلام حيث ما ينبغي له في دلايل الاعجاز وغاية الايجاز حيث ينبغي له
بدون لفظة ما **قوله** زيد منطلق لاثبات الانطلاق في الجملة لزيد من غير تعرض لشيء من
القصر وغيره وزيد ينطلق وينطلق زيد لاثبات الانطلاق لزيد على وجه التجدد والدلالة على احد
الازمنة الاان الاول يقصد به التقوي دون الثاني وزيد المنطلق فيما اذا علم المخاطب زيدا وانه كان
من احد الانطلاق الا انه لا يعلم اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود وقولك المنطلق زيد فيما
اذا اردت ان تعرف المخاطب ان ذلك المنطلق زيد بناء على انه يطلب تعيينه باسم العلم
وقد يجيء كل من التركيبين لقصر الانطلاق على زيد وزيد هو المنطلق لقصد قصر المسند على المسند اليه
على الوجه الابلغ لتعاضد ضمير الفصل وتعريف المسند باللام على ذلك مع افاده الفصل بين
الخبر والنعت في اول الامر وقولك زيد هو منطلق لافاده الحكم مع اظهار الاهتمام بشانه
باظهار الرابطة وعلى هذا القياس **قوله** وبين في نفي الاستقبال وقع في دلايل الاعجاز
بان موقع بين ولم يذكرا ووقع في غاية الايجاز هكذا وبلا ان اردت نفي الاستقبال
ولم يذكرا هو ايضا لين **قوله** فيما يترجح بالجيم اي يتردد فان الترجيح والرجحان الاضطراب
او بالجيم والحاء المهملة فانه ذكر في دستور اللغة يقال ترجح بين الامرين اي طلب الرجحان
وتوقف لكنه نقل عن الشارح في شرح الكشاف انه بالجيم والحاء المهملة وكونه باليمين
تصحيف **قوله** والاظهار والاضمار اراد بالاظهار الاتيان بالاسم الظاهر وبالاضمار
الاتيان بالضمير **قوله** بل وهذه اللفظة منكرة اضراب عن قوله له مزية في لفظة كانه
قال بل يقال وهذه اللفظة كذا نقل عنه في حاشيته هذا المقام **قوله** نصب على الظرف
في هذا رد على من زعم انه صفة مصدر محذوف اي يسمى تسمية كثيرة فانه لا معنى لوصف الكثيرة
التسمية بالكثرة مع الاحتياج الى تاويل في تذكير كثيرا فالصواب انه نصب على الظرف لانه من صفة

الاحسان

الاحسن على ما صرح به جار الله في المفصل في المفعول فيه كذا نقل عنه في الحاشية فعليه بحث
لان التسمية تطلق على معنيين احدهما تعيين اللفظ بازاء معنى بعينه على ما هو وضع الاعلام
وثانيهما اطلاق اللفظ على معنى يقال يسمى زيدا ان فاي يطلق عليه لفظ الانسان لا ان
الانسان موضوع له بخصوصه صرح به المحقق الشريف في حاشية شرح المفتاح في قوله وخواص
الكلام في هذه الاحوال وقد صرح ايضا في الشرح بان معنى يسمى بالكناية ويسمى بالتصريح يطلق
عليه لفظ الكناية ولفظ الصريح وقد ذكره الله تعالى في حاشية المقتبس في قوله المفصل ويسمى اي
الكلام جملة ان معناه يطلق عليه الجملة لا ان الجملة اسم له بخصوصه ليرد الاعتراض بان الجملة اعم
منه عند المحققين اذ القرينة اذا تقتضي على الاول لا معنى لكونه نصبا على الظرف ولا لكونه صفة
مصدر لان تعيين اللفظ لمعنى بخصوصه ليس في ازمنة كثيرة بل في زمان واحد وكذا الحال
في كونه صفة واما على الثاني فيجوز وصف الاطلاقات بالكثرة وكذا وصف ازمانها ويجوز ان
يكون حالا عن ضمير المصدر المحذوف اي تسمية في حال كون التسمية كثيرا صرح صاحب المغني في باب
المضوعات المشتبه به في مثل هذا الكلام بجواز الحالية عن ضمير المصدر المحذوف وبجواز
المصدرية وبجواز الظرفية وقد جوز الامام المرزوقي في مثله ان يكون صفة لمصدر محذوف لبعط
في قوله بعط ايضا النعاس ورأى قليلا اي اعطى قليلا واما امر التذكير فسهل لانه يجوز تذكير
المصدر المؤنث بتاويل في تاويل ان مع الفعل على ما صرح بهذا التاويل صاحب الكشاف في قوله
الوصية للوالدين والاقربين واعتبر الشارح والمحقق الشريف هذا التاويل في مواضع كثيرة
في شرح المفتاح وغيره او يجعله من قبيل ان رحمة الله قريب من المحسنين ولعل الاصل ان تكون
قريبا على ما قالوا **قوله** اي الوصف المذكور وهو مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وتذكير
ذلك لتاويل المشار اليه بالوصف على ما اشار اليه الشارح او بالمفهوم على ما يكون ان يقال **قوله**

كما يسمى بلاغة او كما يسمى المفهومات الى بقية فصاحة اقول وكانه اطلق اسم الفصاحة على البلاغة
لان ما البلاغة له يميز له الاصوات الحيوانية عندهم فكيف يوصف بالفصاحة **قوله** وفي هذا
اشارة اى في قوله وتسمى ذلك فصاحة ايضا **قوله** راجعة الى المعنى والى ما يدل عليه باللفظ
المعنى الحقيقي وما يدل عليه باللفظ كناية عن المعنى المجازي والكنائي وقيل اراد بالمعنى
المعنى المطابقي وما يدل عليه التضمني والالتزامي **قوله** حتى ان المعاني مطروحة في الطريق
المراد بالمعاني المطروحة على تقرير الشارح المعاني الثواني على ما سيجي وان كانت الاول في نفس
الامر **قوله** فوجه التوفيق بين الكلامين كلام الشيخ مشتمل على نقضين احدهما ان الفصاحة
صفة اللفظ وليست بصفة له وثانيهما انها صفة المعنى وليست بصفة له وقوله دون اللفظ بعضه
مع قوله ان فضيلة الكلام للفظه يفيد التناقض الاول وقوله راجعة الى المعنى
مع قوله دون المعنى يستلزم التناقض الثاني وما ذكره من وجه التوفيق ليس الا بالنسبة الى
التناقض الاول على ما لا يخفى واما وجه دفع التناقض الثاني بان يقال المراد بانها صفة
راجعة الى المعنى انها باعتبار المعنى وملاحظته وان كانت صفة للفظ وبانها ليست صفة
راجعة الى المعنى انها ليست صفة لنفسه حقيقة بل هو صفة للفظ الى ذلك اشار المصنف
في الايضاح ويرد عليه انه لا وجه لان يقال على هذا التوجيه ان المعنى مطروح في الطريق ولا يخفى انه
يمكن التوفيق ايضا بانه حيث جعل الفصاحة صفة اللفظ دون المعنى اراد مفهوم المستفيض الشايع
وحيث جعلها راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة لكنه كوجه ذكره المصنف لا يطابق ما قصد الشيخ
بل الوجه ما ذكره الشارح المحقق انهم سموا ترتيب المعاني الاول والمعاني الاول الفاظا وفضيلة الكلام
باعتبار هذا الترتيب فحيث جعلها صفة راجعة الى اللفظ اراد باللفظ المعاني الاول وكذلك
حيث جعلها صفة راجعة الى المعنى وحيث نفى كونها صفة للالفاظ المنطوقة والمعاني الثواني

وما يقال

وما يقال في وجه التوفيق فليكن مراد المصنف باللفظ تلك المعاني الاول فمطابق مراد الشيخ
فليس بشيء لان الشيخ بين في كتابه تلك المواضعة والمصنف لم يبينها وكلما استعمل اللفظ
استعمل بمعناه المستفيض فمحمل اللفظ في كلامه على هذا احمل له على ما لا يحتمله اللفظ **قوله**
منشأ هذه الفضيلة اى الفضيلة التي يستحق بها اللفظ ان يوصف بالفصاحة كما صرح به
قوله هو اللفظ اى المنطوق وقوله ام المعنى يعني المعاني الثواني التي هي الاغراض كالمدح والذم
بقرينة قوله والشيخ ينكر على كلا الفريقين وقوله لا في الالفاظ المنطوقة التي هي الاصوات
والحروف ولا في المعاني الثواني التي يريد المتكلم اثباتها او نفيها واطلاق الاثنوية عليها
بالنظر الى سابقة وهو المعاني الاول التي هي عبارة عن المزايا والخصوصيات والا فهي في المرتبة
الثالثة والمعاني الاول المرتبة الثانية بالنظر الى المعاني الاصلية اللغوية وقيل اراد
بالمعنى المعاني اللغوية وفيه تامل **قوله** ونقول ان الكلام الذي يدق فيه النظر اي يريد
ان الكلام البليغ مقصور على ما فيه معنى اول ومعنى ثان على ما قال الشارح في بحث التعقيد المعنوي
من ان الكلام الذي ليس له معنى ثان فهو بمنزلة ما لا اعتداد له اصلا عند البلغاء ومما
يدل من كلام الشيخ على ذلك ان الشيخ قال مصرف المسابقة الى دلالات المعاني على المعاني
وانهم اراد وا ان من شرط البلاغة ان يكون المعنى الاول الذي يجعله دليلا على المعنى الثاني وسيطا
بينك وبينه متمكنا في دلالته مستقلا بواسطته فان المبتذل من هذا الكلام ان البلاغة
لا توجد الا فيما تحقق فيه المعنى الاول والثاني وصرح الامام ايضا في نهايته الايجاز على اشتراط
البلاغة بتحقق المعنيين حيث قال في الفصل الثالث اما وصف اللفظ بالفصاحة
فذلك عند دلالته المعنوية لا عند دلالته الوضعية هذا وفي اشتراط البلاغة بتحقق
المعنيين اشكال رقمناه في بحث التعقيد المعنوي فارجع اليه **قوله** ثم تحدد لذلك

المعنى دلالة ثانية غير بينة اذ ليس الوصف بالثانوية باعتبار ان للمعنى دلالتين بل كذلك
اللفظ دلالة ثانية باعتبار ذلك المعنى **قوله** على المعنى المقصود كرد الانكار بانه كيف
قولنا ان زيدا قائم واثبات الجود لزيد في قولنا زيد كثير الرماد **قوله** والشيخ يطلق
على المعاني الاول اراد بالمعاني الاول المعاني الثواني التي هي عبارة عن المزايا والخصوصيات
واطلاق الاولية عليها باعتبار ان المعاني الاول التي تسمى اصل المعنى والمعاني اللغوية انما هي
في هذا الفن في حكم العدم فالمعاني في الحقيقة ثلاثة ثالثها المعاني الثواني التي هي الاغراض
والمقاصد من المدح او الذم او الشكر والشكاية هذا ما ذكروه في هذا المقام اقول ولا يبعد
ان يراد بالمعاني الثانوية المعاني اللغوية وذلك لان التفاضل لما كان بالخواص والمزايا الزائدة
على اصل المعنى كانت الخواص في الدرجة الاولى من الاعتبار والمدلولات اللغوية في الدرجة
الثانية منه فسميت الخواص بالمعاني الاول والمعاني اللغوية الاصلية بالمعاني الثواني وان كان الامر
بالعكس نظرا الى الفهم فان المعاني اللغوية تفهم اولا ثم الخواص والمتكفل ببيان اصل المعنى
علم اللغة وببيان الزايد على الاصل علم المعاني والبيان والمعاني الثواني التي هي الاغراض
قد ذكرنا فيه الاحتمالين بل وصف المعاني الثواني بالمطلوبة في الطريق وتسويتها بين الخاصة
والعامة يؤيد ما ذكرنا من حمل المعاني الثانوية على المدلولات اللغوية فان ما سوى فنين
الخاصة والعامة انما هي المعاني اللغوية واما المدح او الذم او الشكر او ان كاية من اغراض المتكلم
فقد يفهم العامة وقد لا **قوله** يريد بهما اي يريد بالالفاظ والمعاني انما حمل المعاني على المعاني
الاول فظاهر واما حمل الالفاظ على المعاني فسيذكر انهم اصطلحوا على ذلك واعلم انه لم يرد انه اذا قيل
الموصوف بالبلاغة الالفاظ اريد بها المعاني الاول مجازا كما بينا در الى الافهام والاذهان
فان الموصوف بها اللفظ لا المعنى كما سبق منا انه لا نزاع في ان الموصوف بالبلاغة والفصاحة

عرفا الالفاظ وسيجي ايضا ان البلاغة صفة للفظ لا للمعنى كما ان الدلالة كذلك بل
اراد ان الوجه في دفع التناقض ان تعارا ليس التردد في الموصوف عرفا بالبلاغة والفصاحة
فانه اللفظ قطعا بل الكلام في المنشأ لاستحقاق هذا الفضيلة فحيث اثبت المنشئية
للفظ او المعنى اريد المعنى الاول وحيث نفى تلك اريد المعنى الثاني هذا ولا يخفى ان البلاغة
كما تتوقف على المعنى المذكور تتوقف على سلامة الالفاظ وعذوبتها وترتيبها ايضا
كما سيصرح به الشارح في تفويف البحث لكن العمدة في ذلك المعاني الاول واثر صنعة البليغ
فيها اولا وبالذات ثم على حذوها في اللفظ **قوله** جعلت معاودة اذ لا يظهر اثر
البلاغة
الصنعة فيها ويكون افادتها بدون ترتيب المعاني الاول مما يشترك فيه البدوي والاعجمي
ولست انا احمل كلامه على هذا اي ليس حمل كلامه على هذا الوجه اي ذكر اللفظ واراده المعنى
الاول مقصورا علي بل الشيخ صرح به وانا اتبعته فالكلام على نفي القصر لكن هذا المعنى لا يستقيم
على تقرير الشيخ عبد القاهر فان المسند اليه المقدم اذا ولي حرف النفي يفيد حصر عدم الفعل على
اليه لا نفي القصر نعم على مذهب السكاكي يستقيم لكن الاظهر على هذا التقرير ان يقول هو ايضا
يصح واما حمل الكلام على قصر عدم الحمل على المسند اليه ربما لا يلايم المقام فان المقام يقتضي ان الشارح
استصوب ما ذكره وحمل كلامه عليه كما حمل الشيخ عليه وفي الاستشهاد بكلام الشيخ على انه
يطلق اللفظ ويريد به المعنى الاول خفاء فان كلام الشيخ لا يدل على انه اطلق اللفظ واراد به المعنى
الاول بل اراد ترتيب المعنى وهو نفس البلاغة لا المعنى الاول والقول بانه اذا جاز هذا جاز
اطلاق اللفظ على المعنى الاول بالطريق الاولى لا يدل على ما ادعاه من تصريح الشيخ باطلاق اللفظ
واراده المعنى الاول فضلا عن كونه مرارا نعم وقع في قوله ولكن معنى اللفظ الذي دل به على المعنى
الثاني دلالة على ذلك الاطلاق **قوله** ولم يكن لترتيب المعاني سبيل الا ترتيب الالفاظ

اى عند الافادة والافقد تقرر ان ترتيب الالفاظ تابع لترتيب المعانى فى نفس المتكلم ولا يبعد ان
يستفاد هذا المعنى من قوله فى النطق قوله ثم بالالفاظ بحذف الترتيب يعنى انهم قالوا
الالفاظ بدون الترتيب لفظا وتقديرا واراد وا بها ترتيب المعانى قوله بما يدل على تخييله كان
يقال مثلا البلاغة راجعة الى اللفظ لا ان يقال اللفظ فصيح او بليغ اذ لا وجه لان يراد منه المعنى
حينئذ كما عرفت آنفا قوله ولكن معنى اللفظ الذى دل به اى بسببه على المعانى الثانى يعنى انا
نقصد دلالة اللفظ على المعنى الثانى بسبب المعنى الاول فنمشى قصد المعنى الثانى والتوجه اليه ليس
الا المعنى الاول ولولاه لما التفت الى الثانى والتوجه اليه ليس الا المعنى الاول فحينئذ وافق
هذا الكلام ما سبق من ان المعنى الاول عبارة عن الخواص والمزايا والمعنى الثانى كناية عن المعانى
اللغوية المعهودة على ما قررناه قوله والسبب انهم الخ حاصله ان المعنى مشترك بين
الاول والثانى فلو جعلوا الفصاحة والبلاغة والنظم وكذلك مما هو بمعنى هذه الاوصاف اوصافا
للمعانى لم يعلم انها صفات للمعانى الاول اى الزيادات والكيفيات والخصوصيات وغير ذلك او
للمعانى الثوانى التى هى الاغراض التى يصاغ لها الكلام وبمنزله المطروح فى الطريق فاصطلحوا فيما
بينهم على انهم يطلقون اللفظ ويريدون به المعنى الاول دفعا للاشتباه لهذا وفيه ان جعل صفة
للفظ تشعر بانه المتكلم كما انه الموصوف بها حقيقة مع ان المواضعة والاصطلاح مما
يدفع الاشتباه وهم يريدون الصورة التى حدثت فى الذهن يجوز ان يراد به المعنى الاول الذى هو الخواص
والكيفيات وان يراد به المعنى الثانى ومعنى حدوث المعنى الاول هو الثانى وعروضه فيه انه يفهم المعنى
الثانى اولا ثم يظهر فيه المعنى الاول اذ لا ريب ان الخواص والمزايا التى بها تحصل البلاغة انما تعتبر فى
المعانى الثوانى وترتب عليها قوله وقولنا صورة تمثيل كانه جواب عما يمكن ان يقال ليس المعنى
صورة بل بينهما مغايرة لان المعانى تدرك بالقوة الباطنة والصورة بالقوة الظاهرة ولو قيل المراد

بالصورة

بالصورة الكيفية النفسانية التى يستفاد من الالفاظ بالمطابقة اغنى عن التاويل بان المراد
تشبيه المعقول بالمحسوس فى الظهور واطلاق الصورة على الكيفية النفسانية كثير كما فى قولهم
العلم حصول صورة الشئ فى العقل قوله سبب الفساد الخ يعنى انهم لما وجدوا الفصاحة
يوصف بها اللفظ توهموا انها وصف له فى نفسه ولم يعرفوا انها وصف له من اجل صفات عرضت
له فى معناه من الكيفيات والخصوصيات قوله ثم انا لا ننكر الخ دفع لما يقال لا شبهة
ان الالفاظ التى لها سلاسة وسلامة من اللحن وغيره سيما اذا كانت اثبت فى اللغة جارية
على قوانينها يوصف بالفصاحة والبلاغة قوله ومما راقهم فى الشبهة الخ
قال الشيخ قد يجرى فى العبارة مناشئ هو بعيد شبهة خدعة عليهم وهو انه يقع فى كلامنا
ان الفصاحة تكون فى المعنى دون اللفظ فاذا سمعوا ذلك قالوا كيف يكون هذا ونحن نراها
لا تصلح الا للفظ ونراها لا تدخل فى صفة المعنى البتة لانا نرى الناس قاطبة يقولون هذا
لفظ فصيح ونرى عاقلا لا يقول هذا معنى فصيح والجواب عنه ان يقال غرضنا من قولنا
الفصاحة تكون فى المعنى ان المزية التى من اجلها يستحق اللفظ الوصف بانه فصيح هى فى
المعنى دون اللفظ ومعنى هذا الجواب ان الفصيح اعنى الفصاحة فى الحقيقة فى المعنى دون
اللفظ واللفظ يوصف بالفصاحة فى العرف عند تحقق ملاك الفصاحة فى معنى اللفظ
قوله لم يسمع عاقل يقول قد سمع مثل قولنا سمعت زيدا يقول فنقول اما حال اى
سمعته قائلا والمعنى سمعت قوله قائلا واما بدل تاويل المصدر اى سمعت قوله وقيل هو ثانى
مفعولى سمعت وكان هذا القائل يوهم كونه مثل افعال القلوب فى التعدية الى مفعولين وليس
بشئ نعم يصح ان يقال سمعت زيدا قوله بتقدير سمعت من زيد قوله طرفان اى فردان
احدهما فى غاية الكمال والاخر فى غاية النقصان فكانه اعتبر البلاغة امرا ممتدا له طرفان

قوله كذا في الايضاح تمهيدا لان جعل ما يقرب من الطرف الاعلى اذا كان بمعنى منتهى البلاغة على ما ذهب اليه المصنف مما لا وجه له قوله فان قيل الخ ينبغي ان يجعل هذا على المعارضة مع الدليل المقدر على كون الطرف الاعلى حد الاعجاز بالمعنى المذكور والدليل لم يذكر من احد الجانبين لظهوره ومثل هذا في بحث زياده وجود الواحد قد قرر المحقق الشريف في حواشي شرح الاصفهاني للمطول فعلى هذا التقرير صح في الجواب المنع لكن قوله في السؤال لم لا يجوز ان يراعيا دون ان يقول فيجوز ربما لا يلايم المعارضة بل يشعر بانه منع وسند الا ان الحق حقيق بان يتبع قوله وعلم البلاغة كاف الخ فيه ان الفصاحة موقوفة على امور سوى علم البلاغة والجواب ان لفظ الاتمام يدفعه ثم ان ايراد هذا السؤال مع ذكر ما سبق من انه لا يمكن للبشر الاحاطة بعلم البلاغة مما يحتاج فيه الى تحمل وتكلف قوله لا يوقف بهذا العلم يعني ان علم البلاغة مفيد لكيفية التطبيق على مقتضيات الاحوال المعتبرة لكنه غير مفيد لكميات الاحوال وكيفياتها اي كيفية اقتضاء او الاعتبارات التي يقتضيها تلك الاحوال وفيه بحث لان مدرك الاعجاز في البلاغة هو الذوق المكتسب من علم البلاغة لا غير فعلم البلاغة كاف في البلاغة وكاملا وباحث عن رعاية كل نكتة على ما اقتضاه الحال وكل ما يفيد كيفية التطبيق على خاصيته فمن علم البلاغة الا انه يجوز ان لا يدون بعض المسائل وكانه نظر الى ان القواعد المدونة غير كافية والجواب ان المراد ان علم البلاغة لا يفيد الا ان كل حال اي اعتبار يقتضي واما الوقوف على كمية الاحوال في كل مقام وعلى كيفياتها بحسب الشدة والضعف وعلى كيفية الرعاية ثم الرعاية اولا وآخرا لا يمكن حصول ذلك من القواعد فقوله ورعاية الاعتبارات مجرور معطوف على الضمير في كيفياتها قوله واما الاطلاع اشارة الى منع كون علم البلاغة كافيا للاتمام الامرين قوله ولو سلم يعني لو سلم ان هذا

العلم

العلم كاف لاتمام الامرين وانه يحصل الاطلاع على كمية الاحوال وكيفياتها ورعاية الاعتبارات على حسب المقامات فلا نسلم امكان الاحاطة لغير علام الغيوب اقول فيه بحث لانه لو لم يكن بليغا لم يكن بليغا لان البلاغة ملكة الاقتدار على تاليف اي كلام بليغ خطابا لبال معناه فاذا خطر ببال له معنى لم يحط بما تعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تاليف كلام بليغ له قوله كما مر يعني في شرح الديباجة عند قوله وبه تكشف الخ قوله وكثير من مهرة هذا الفن فيه ان المناسب تقديمه على الجواب الثاني لانه من تتمة الجواب الاول لا انه جواب آخر كذا قيل واقول الظاهر انه اشارة الى جواب آخر على تقدير التنزل وحاصله ان الاحاطة لو سلمت فلا تفيد القدرة على تاليف كلام بليغ فضلا عن تاليف الطرف الاعلى اذ كثير من مهرة هذا الفن كانوا عاجزين عن التاليف وفيه ايضا نظر لانه اذا احاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تاليف كلام بليغ لم يكن بليغا وقيل يمكن ان يجعل جوابا آخر بان يقال البلاغة هو الاطلاع على كمية جميع الاحوال وكيفياتها وكيفية الرعاية يحتاج الى امر آخر وهو العمل على مقتضى هذا العلم في المعاني اولا ثم ايراد اللفظ الفصيح على وفق المعاني ثانيا وفيه تامل قوله لا يقدر الخ وبهذا العدم اقتداره على رعاية الاعتبارات قوله ظاهر من العبارة وذلك لقرب وما يقرب منه من حد الاعجاز واقتضاء بادي الراي عطفه عليه قوله لان ما يقرب منه الخ المدعى ان جعل القريب من الطرف الاعلى فاسد والدليل على ذلك ان ما يقرب اتما هو من المراتب العليه وكل ما هو كذلك لا يصح جعله من الاعلى فقوله لاجهة الخ تكرار للنتيجة والمدعى فالظاهر الفاء بدل الواو لان المعطوف عليه غير ظاهر واما تقديره بان يقال فجعله من الطرف الاعلى فاسد ولا جهة لهذا الجعل فيه ان قوله وهو فاسد نتيجة قدمت على الدليل وقوله اذ لكل الخ اشارة الى الكبرى فافهم قوله والحق ان قوله ولا جهة كبرى القياس اي كل ما هو من المراتب العليه

لاجهة لجعل من الاعلى الذى ينتهى اليه البلاغة فالاوسط من الكبرى محذوف **قوله** اذ المناسب الخ
توضيحه ان ما يقرب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الاعلى بل من المراتب العليه لان المصنف فسر
الطرف الاعلى بالنهايه وغايه الشئ واحد ليس الاسواء كانت وحده حقيقيه كنهايه الخط فانها لا تقبل
القسمه اصلا او حكميه كما اذا كان جهة الوحده الماهيه النوعيه كالاعجاز مثلا فانه نوع من جنس الكلام
فالطرف الاعلى اما جزئى منتهى الجزئيات لا جزئى فوقه واما نوع منتهى الانواع لا نوع فوقه
والقريب من حد الاعجاز نوع غيره من انواع البلاغه فلو كان من الطرف الاعلى لم يكن الطرف
الاعلى واحدا لا حقيقه ولا حكما فلا يكون نهايه بهذا خلف فاذا لم يكن منه لم يصح عطفه على حد
الاعجاز لانه غير الطرف الاعلى بحد الاعجاز فلو عطف ما يقرب عليه لزم ان يكون الطرف الاعلى عبارة
عنهما والمعروض ان ما يقرب ليس منه فيلزم خلاف العرض بهذا واما الجواب بان اطلاق الطرف
الاعلى على القسمين انما هو اصطلاحى لا لغوى فمما يابا عنه الطبع السليم **قوله** او المراد ان
الاعلى هو نهايه الاعجاز وما يقرب منها على ما ذكره الشارح مبنى على ان المراد بالحد المرتبه وهذا
بناء على ان المراد بالحد المرتبه وهذا بناء على ان المراد به النهايه وحينئذ صح عطف ما يقرب عليه
لان الاعجاز حينئذ نوع لكنه فرد ان النهايه وما يقرب منها وكلاهما واحد بالنوع فيكون الطرف
الاعلى واحدا حكما **قوله** مع ان البحث يعنى ان كون الكلام فى بلاغه مطلق الكلام دكون الضمير
فى لها عايد اليها لا يلايم هذا التفصيل يؤيد ذلك انه جعل الاسفل مطلقا بلا تقييد بكلام الحق
تعالى او البشر **قوله** واما الثانى فلا يدفع الفساد اى لزوم كون الطرف الاعلى متعددا
غير واحد حقيقى ولا نوعى لان الحقيقى جزئى لا جزئى فوقه ونهايه الاعجاز وما يقرب منها ليسا كذلك
والنوعى كلى هو مرتبه الاعجاز والقريب من النهايه انما يطلق على ما يكون اقرب اليها من الوسط فلا
يتناوله ولين تناوله فلا يتناول المبدأ جزئيا بل وما هو اقرب اليه من الوسط ايضا والتعبير عن

النوع

النوع بالافراد انما يصح بجميع الافراد لا ببعضها سيما اذا كان اقلها فلا يجوز التعبير عن نوع الاعجاز
بنهايه الاعجاز وما يقرب منها على ان التعبير عنه بها فى الاحكام الثابته لطبيعة النوع من حيث
هى لا يصح اصلا كما اذا قلنا زيد وعمرو وبكر الى آخر افراد الانسان نوع او النوع زيد وعمرو
الى الاخر وكذا الانسان والفرس الى آخر افراد الحيوان جنس او الجنس من الانواع وما نحن فيه
من هذا القبيل فان الكون طرفا اعلى انما يصلح لطبيعة الاعجاز لا لافراده لان كل فرد منها سوى
نهايه ليس منتهى للبلاغه لانها تجاوزه وقد اخذ عدم المجاوزه فى مفهوم الطرف الاعلى
قوله على ان الحق الخ بيان آخر فى انه لم يرد بحد الاعجاز نهايه **قوله** والاضافه للبيان
فان قلت لا شك ان الاعجاز مرتبه للبلاغه خاصه فاذا اريد بالحد مرتبه للبلاغه يكون من
باب اضافه العام الى الخاص وقد صرح الشيخ الرضى وغيره بانها من قبيل الاضافه اللاميه قلت
لا نسلم ان بين المضافين مع عموم وخصوص مطلقا بل من وجه فان الاعجاز اى المعجز يكون
ان يكون غير مرتبه البلاغه كما فى المعجزات النبويه ولو سلم فنقول كلام ضوء المصباح
واعراب الفاتحه وشارح اللباب وكذا بعض شروح المفصل يدل على ان اضافه العام الى
الخاص بمعنى من البيانيه وايضا قال صاحب المغرب النقره القطعه المذابه من الذهب
او الفضه ويقال نقره فضه على الاضافه للبيان ولو سلم فيجوز ان يكون مراده انه بحسب المآل
بمعنى من البيانيه لان الاضافه بتقدير من **قوله** يؤيده الخ وجه التاييد انه اثبت بمجرد
القصور عن حد الاعجاز امكان المعارضه حيث قال وبعضه قاصر عنه يمكن معارضته ولو
كان حد الاعجاز بلغ نهايه لم يثبت بمجرد القصور عن امكان المعارضه بجواز ان يكون فى
اوساط الاعجاز وبدايته وانما يثبت امكانها بالقصور عن جميع افراد الاعجاز كما يثبت
بالقصور عن نفس فلانت الاضافه للبيان ومبنى هذا التاييد على رجوع ضمير منه الى حد الاعجاز

لا الى الاعجاز وكون قوله يمكن معارضته صفة كاشفة لا مخصصة ليكون المعنى وبعضه قاصرا
عن حد الاعجاز على وجه يكون قاصرا عن جميع مراتبه او عن نفسه فيمكن المعارضة اما الاول فلان المقصود
من المركب الاضافي هو المضاف فرجع الضمير اليه اولى مع ان المناسب ان يجعل متعلق البلوغ والقصور
واما الثاني فلان جعل الصفة مخصصة يوجب اهمال مرتبة التوسط وسوان يكون قاصرا عن نهاية
الاعجاز واقعا في مرتبة مع ان المقام يقتضي استيفاء مراتب الاختلاف هذا واورد على عبارة
الكشاف ان قوله فكان بعضه بالغا حد الاعجاز يفيد ثبوت قدر من غير الله تعالى على الكلام
المعجز وهو ظاهر الفساد واجيب بانه جعل اللازم على تقدير كونه من عند غير الله تعالى قصور
البعض عن حد الاعجاز على سبيل التنزل وارخاء العنان وتوضيحه انه لو كان القرآن من
عند غير الله لكان الكل قاصرا عن درجة حد الاعجاز ولو سلم انه لا يلزم كون الكل غير معجز فلا شك
في لزوم كون البعض كذلك ومثل هذا ليكون اثباتا للمطلوب بالغ وجه واكده وبهذا اندفع
ما اورد عليه ان الكثرة في النظم صفة الاختلاف والاختلاف صفة الكل وقد جعل الكثرة
صفة المختلف والاختلاف صفة الكثير وهو عدول عن ظاهر النظم من غير ضرورة ووجه الدفع
انه جعل اللازم كون الكثير مختلفا على سبيل التنزل والتسليم وحمل نسبة كثرة الاختلاف
الى الكل في ظاهر النظم على معنى اختلاف الكثير لانه اظهر لزوما وابعد عن المناقشة عن معناه الظاهر
وهو اختلاف الكل اختلافا كثيرا اي لو سلم انه لا يلزم كون الكل مختلفا اختلافا كثيرا فلا اقل
في لزوم كون الكثير مختلفا

قوله كما صرح به في كتابه حيث قال واذ قد تحققت ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب
الكلام ومعرفة صيغ المعاني الخ **قوله** تنبيه على انه معرفة حاصله الخ قصد التنبيه على
النكتة المذكورة مبني على انه اذا استعمل السبب في المسبب او بالعكس فالمراد منه المسبب المخصوص

او السبب

او السبب المخصوص لا المطلق مثلا اذا قلنا رعينا الغيث يكون المراد النبات الحاصل من الغيث
لا مطلق النبات لكنه صرح في التلويح بانه يراد مطلق النبات ويكفي لعلاقة المجاز كون النبات
حاصلا من الغيث في الجملة وان لم يكن النبات المراد بالغيث حاصلا منه **قوله** حتى ان معرفة
العرب ذلك الخ قيل وكذا علم الله تعالى وعلم ملائكته بالخواص لا يسمى علم المعاني اقول وكذا
معرفة الخواص على سبيل التقليد ومن العلوم غير الاعتبار وان كان يخرج بقوله لتحترز عن تقدير
ان يكون جزءا من التعريف وهو الصواب لكن المقصود الاشارة الى الخروج من اول الامر وايضا في
التعبير عن المعرفة بالتتبع فوائد كالتنبيه على طريق العلم والاشعار بصعوبة المطلب وغير ذلك **قوله**
بعد تسليم دلالة كلام السكاكي يشير الى توجه منع على ذلك بان يقال لا نسلم ان السكاكي فسر التراكيب
بتراكيب البلغاء بل فسرها بالتراكيب الصادرة عمن له فضل تمييز ومعرفة وقوله وهي تراكيب
البلغاء جملة معترضة لبيان ان من التراكيب الواقع تراكيب البلغاء لانه جزء من
التقرير فلا يلزم منه اخذ البلغاء في تفسير التراكيب حتى يلزم الدور او التعريف بالمجهول **قوله**
واقول لا يفهم من قوله بوصه خواص الخ قد ناقش بان انحصار الفهم فيما ذكر
ممنوع كيف وقد ذكر في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ان الكلام اعم
من الكلام الذي يوافقه وتطبيقه ان يورده على ما ينبغي ومن الكلام الذي يتبعه وتطبيقه ان
يحمله على ما ينبغي فكذا يكون هنا معنى التوفية اعم من ان يورد كلام له على ما ينبغي ومن ان يحمل
كلام الغير على ما ينبغي على قياس معنى التطبيق وقد ذكر ان معنى التوفية هنا بعينه معنى تطبيق
الكلام ولو سلم ان معنى التوفية ليس الا ان يورد كل كلام له على ما ينبغي فلا يلزم منه ان يراد بالتراكيب
تراكيب ذلك المتكلم كما صرح به بل يجوز ان يراد تراكيب البلغاء ويكون معنى توفية خواص تراكيبهم
ان يراعى ذلك في كل ما يورد من الكلام بحسب النوع بحيث يكون تراكيبه مشتملة على امثال الخواص الموجودة

فی تراکیبهم اشتمالا علی ما هو حقها وکذا الحال فی ایراد تلک الانواع علی وجهها وامثال ذلک کثیر
تقول فعلت ما فعلت وقلت ما قلت والمراد واضح وغایة العنایة من جهته ان یحکی
لما اعترض المصنف ان التعریف مشتمل علی الدور لان الظاهر ان المراد بالتراکیب فی تعریف
البلاغة تراکیب البلغاء توجه المنع علیه بان یقال لانسلم ان المراد تراکیب البلغاء فضلا ان
یکون هو الظاهر لم لایجوز ان یراد تراکیب ذلک المتکلم فیحمل کلامه علی المنع وان کان ظاهر العبارة
یاباه والمناقشة فی العبارة بعد وضوح المقصود لیست من دأب المحصلین علی انه یجوز ان
یکون مقصوده من هذا الکلام المبالغة فی ظهور هذا المعنی وتبادره الی الافهام لا الحصر وحینئذ
لا یرد علیه شیء قوله وهذا بعینه معنی الحرفیة تایید لصحة الحمل المذکور فی کلام السکاکی فانه
موافق لما عرف المصنف البلاغة به قوله تراکیب ذلک المتکلم اورد علیه انه اما ان یعتبر کون
ذلک المتکلم بلیغا اولا وعلی الاول فالدور لازم وعلی الثانی یجب علیه ان یخواص ما عرفت لتراکیب
البلغاء ولم یعرف لغیرها فلم یفد ذلک المتکلم بلیغ یصح اضافة الخواص الی تراکیبه لان المتبادر
من تعریف الاضافة هو العهد واجیب باختیار الشق الثانی بان الاصل فی تعریف الاضافة
وان کان هو العهد لکنه یستعمل فی غیر الاصل کثیرا شائعا علی ما ذکر بعض المحققین من النحاة
کما سیجیء فی احوال المسند وذکر السید فی شرحه للمفتاح بعد الجواب المذکور من ان رح ان
هذا الجواب لیس بشیء اذ لم یعرف لتراکیب هذا المتکلم خواص حتی یضاف الیها انتهی واجیب
ایضا بالجواب المذکور ویمکن ان یجاب عنه ایضا بان الخاصیة هی الداعیة الی خصوصیة مفیدة زائدة
علی اصل المعنی واضافتها الی تراکیب المتکلم لا یستدعی معرفة خواص لها تامل قوله کما یفصح
عن ذلک قوله فی تادیة المعانی ربما یعتذر عن ذلک بان المراد بتادیة المعانی تقریرها وکشفها
علی الغیر سواء کانت مقاصده اولا قوله وکذا قوله وایراد انواع التشبیه وذلک لان

ما یورده انما هو من کلام وتراکیبه حقیقة قطعا وان وجد مثله فی کلام غیره فلهما متماثلان
حقیقة لا متحدان ومجرد حکم العرف بالایجاد لا یصار الیه الا اذا دعا الیه داع مثل ان یورد
تشبیه غیره علی سبیل الحکایة ومذهب المثل فانه حینئذ یعتبر مطابقته لمقتضی المقام باعتبار
صدوره عن ذلک الغیر لا عن المتکلم ولا خفاء انه لا معنی لایراد المتکلم فی اداء مقاصد
تشبیهات غیره علی سبیل الحکایة عنهم بل انه اذا اورد تشبیه الغیر فی اداء مقصوده
فذلک التشبیه انما یعتبر مطابقته لمقتضی المقام من حیث صدوره عنه لا عن الغیر فقد
صح ما ذکره من قوله ولیس المعنی علی انه یورد تشبیهات البلغاء الخ قوله ثم للاوضح الخ
وجه کونه اوضح هو کون المقصود مصرحا فیه مع استغنائه عن القرینة الخفیة علی اعتبار
الحیثیة وسلامته عن ورود الاشکال بخلاف تعریفی المصنف والسکاکی قوله
وینحصر المقصود من علم المعانی ظاهر عبارة المتن یقتضی ان یکون ضمیر
ینحصر راجعا الی علم المعانی لانه المذکور سابقا لکنه ادرج المقصود وجعل الضمیر عائدا الیه
اتفاقا لکلام المصنف فی الایضاح ووجه الصحة ان المقصود من جملة المعانی فذکره ذکره
وقد اشار الی فایدة هذا الادراج بقوله وتعریف العلم الخ یعنی انما جعل المقصود
منحصرا دون نفس المعانی لان تعریف العلم وبیان انحصاره والتنبیه الاتی خارجة
عن المقصود داخلة فی المعانی فلو حصر المعانی فی الابواب المذکورة مع کون هذه الامور خارجا
منها لم یستقم وفیه بحث ثم کلمة من فی قوله المقصود من المعانی اما صلة للمقصد
او بیانیة او تبعیضیة لا سبیل الی الاول لان المقصود من الشیء یکون خارجا عنه وظاهر ان
الابواب لیست کذلک بالنسبة الی علم المعانی ولا الی الثانی والا لم یکن فی ادراج لفظ
المقصود فایدة لان الامور الثلثة المذکورة کما تخرج من علم المعانی کذلک تخرج من المقصود

لانه حينئذ مفسر مبين بعلم المعانى فتعين الثالث وحينئذ لاشك فى استفادة
حصر الكلى فى الجزئيات لانه المقصود الذى هو بعض علم المعانى يصدق على كل من
الابواب بل لا يصح على هذا التقدير حصر الكل فى الاجزاء وانما يصح ذلك على تقدير
ان تكون بيانية وقد عرفت ما فيه اللهم الا ان يقال قد يتوهم ادراج الامور الثلثة
فى علم المعانى لشدة اتصالها وامتزاجها به لكن لما زيد لفظ المقصود وبين بالمعانى
يتبادر منه الى الذهن خروجها وقيل للاشعار بان علم المعانى مقصود ودعامى
العلم عبارة عن المسائل والمبادى والموضوعات او عبارة عن مجموع الثلثة والابواب
الثمانية على ما فهم من كلام الشارح فخروج تلك الامور عن المقصود ودخولها فى المعانى
والمراد من المقصود ما هو بالذات واللام فيه للاستغراق فكلمة من حينئذ تبعيضية
والحصر حصر الكل فى الاجزاء ومعنى قوله والا لصدق علم المعانى الخ والا لصدق مقصود
علم المعانى هذا ولو لم يعتبر قيد بالذات او التام فى المقصود فى هذا الاحتمال لكان من قبيل حصر
الكلى فى الجزئيات وقيل يمكن ان يقال من ان اتى بانه صلة للمقصود وهو توفية المقامات
حقها عمل قال فى شرح المفتاح وحينئذ يكون من قبيل حصر المسبب فى السبب اذ
لاشك ان لكل باب من الابواب دخلا فى تحقق التوفية المذكورة ولا يخفى بعده
الاوجه والاسلم عن التكلف ان يقال كلمة من بيانية وصلة المقصود محذوف اى
المقصود من الفن وذلك لان الفن بحسب الظاهر عبارة عن الالفاظ والعبارات
المفيدة لبيان الانحصار وتعريف العلم والتنبيه والمسائل والمقصود هو المسائل جميعا
فالضمير فى تنحصر راجع الى الفن وادراج لفظ المقصود لاخراج الامور الثلثة وقوله من علم المعانى
حينئذ ليس صلة للمقصد بل بيانا للمقصود هكذا حققه المقال ودع عنك ما قيل او يقال

ثم اقول

ثم اقول وكان المحصور فى الابواب الثمانية المقصود من الفن المحصور فيه ايضا
هو المقصود من الابواب والا فالابواب المشتملة على الشواهد والامثلة والاعراضات
ايضا كذلك لا يخفى قوله وظاهر هذا الكلام شعر اى كلام المصنف وهو قوله وينحصر المقصود
من علم المعانى فى ثمانية ابواب على ما صرح به فى الايضاح لان الظاهر من هذا الانحصار انحصار
الكل فى الاجزاء او الكلى فى الجزئيات وظاهر ان الابواب ليست اجزاء للملكة
ولا جزئيات لها الا انه يمكن ان يحمل العلم على الملكة ويكون المقصود انحصار ما له تعلق
بها من المسائل وهذا هو الظاهر لكن يابى عنه ما نقل عنه فى هذا المقام من قوله لان الظاهر
ان تلك الابواب انما هى المسائل والقواعد وليست اجزاء للملكة المذكورة
فان هذا مما يشبه مشورة بان هذا الكلام هو تقديره بانحصار الكل فى الاجزاء
بقى ان هذا الكلام موجب لارادة القواعد والمسائل بالعلم لا نفس الملكة لان الابواب
ليست اجزاء للملكة قطعا فلا وجه لقوله لان الظاهر الخ قوله لا محالة مصدر
بمعنى التحول من حال الى كذا اى تحول اليه وخبر لا محذوف اى لا محالة موجود والجملة معترضة
بين ان وخبرها مفيدة لتاكيد الحكم قوله قايمة بنفس المتكلم فان قلت النسبة باعتبار
تحققها الاصلى قايمة بالمنتسبين وهما الطرفان لا بالنفس لانها كما صرح به ههنا تعلق
احد جزئى الكلام بالآخر بحيث يصح السكوت عليه قلت كانه اراد بالنسبة
القايمة ما يتعلق بالنسبة من الطلب والحكم وقيامه بنفس المتكلم ظاهر وتلك النسبة التامة
فى الخبر وقوع النسبة او لا وقوعها او ايقاع النسبة او انتزاعها وفى الانشاء الطلب مثلا كما فى
اضرب ولا تضرب والتشاطر للتقسيمين على ما صرح به ههنا تعلق احد جزئى الكلام بالآخر
الخ اقول كتب فى حاشية هذا المقام على قوله قايمة بنفس المتكلم حيث قال بمعنى انها صفة

موجوده فيها وجودا متاصلا كالعلم والارادة ونحو ذلك لا بمعنى انها مفعوله حاصله صورتها
عندها للقطع بان الموجود فى نفس المتكلم اذا اقال صلوا هو طلب الصلوه وايجادها
ذلك كصوره السماء عند تعقلها ☜ ولذا اتصف النفس بانها طالبه **قوله**
فلا يصح التقسيم لان صحته مبتنى على صدق المقسم على اقسامه والمقسم هو الكلام المشتمل
على النسبه بمعنى الوقوع واللاوقوع او بمعنى الايقاع والانتزاع تقسيم الى الخبر والانشاء
بانه ان كان لنسبته خارج مطابقه او لا فخبر والا فانشاء ولو فسر النسبه بالاعم الشامل
ما فى الانشاء لم يصدق المقسم على الانشاء لا يقال معنى قوله والا فانشاء والا فليس بخبر
وان لم يكن لنسبته خارج وهو اعم من ان يكون للكلام نسبه ولا يكون لها خارج كذلك
وان لا يكون له نسبه اصلا فلا يكون لنسبته خارج لانا نقول المبتدا من قوله ان
لم يكن لنسبته خارج ان يكون له نسبه بالمعنى المذكور وليس لها خارج على مقتضى فاعلح
رجوع النفى الى القيد على انه يرد عليه انه لو كان الفرق بين الخبر والانشاء بوجود النسبه
وعدمها لكفى ان يقال ان كان له نسبه فخبر والا فانشاء ايضا نقول اضافه النسبه
الى الضمير فى قوله لنسبته للعهد اى لنسبته المعهوده وهى النسبه المعتبره فى الكلام
فاذا لم يكن الانشاء نسبه لا يصح اضافه النسبه اليه اذا لم يعتبر عهدها فيكون
خروجا عن مفهوم العبارات بلا وجه وما قيل يكفى تقسيم ايقاع النسبه باحد الامرين فى
الكلام حتى يشمل الانشاء فان من تكلم بالضرب او جد النسبه المشتمل هو عليها مع
كونه مخالفا للاستعمال والعرف مدفوع بانه يلغو ذكر الانتزاع حينئذ تامل **قوله**
يصح السكوت عليه يعنى لو سكت المتكلم عليه لم يكن لاهل العرف مجال تخطئته ونسبته الى القصور
فى تلك السكوت **قوله** سواء كان ايجابا او سلبا اى تعلق ايجاب وتعلق سلب

والا

والا فنفس التعلق المذكور ليس بايجاب وسلب كما لا يخفى **قوله** فى احد الازمنه دفع لتوهم
بعيد وهو ان الاخبار الاستقباليه ينبغى ان تكون كاذبه باسرها والسلبيه
صادقه بتمامها لان النسبه الخارجيه فى الاخبار الاستقباليه سلبيه فى الحال فيكذب
الموجبه منها مطلقا وتصدق السالبه كذلك لتخالف النسبتين فى الاول وتوافقهما
فى الثانيه واشار الى دفع ذلك بان ثبوت النسبه الخارجيه يعتبر فى احد الازمنه
فنى الخبر الاستقبالى يعتبر ثبوت النسبه الخارجيه فى الاستقبال فصدقه بمطابقه النسبه المفهومه
منه للخارجيه المعتبره فى الاستقبال فيصدق من الخبر الايجابى ما طابق نسبته النسبه
الخارجيه الاستقباليه ويكذب منه ما لم يطابقها وكذا فى الخبر السلبى وتوضيحه انه اذا
كان المراد بثبوت الخارج للنسبه الكلام ان الكلام يدل عليه كما اشار اليه فى المختصر
بقوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبه حاصله الخ وصرح به بعض الافاضل حيث قال
الصدق فى الحقيقه كون النسبه التى يشعر بها الكلام واقعه والكذب عدم وقوعها فالخارج
فى الخبر الاستقبالى يكون فى الاستقبال والماضوى ما كان فى الماضى والحالى ما كان فى
الحال وان كان المراد به ان بين طرفى نسبه الكلام نسبه خارجيه فالخارج ايضا يكون
فى الاستقبال لان نسبه الكلام لما كانت استقباليه كانت الخارجيه ايضا موافقه لها
لانها تعتبر على حسب اعتبار النسبه الكلاميه **قوله** يطابقه قيل هذا مع عدم بل تكثير للفائده
ومهيد لمباحث الاتيه فى التنبيه لانه مدار الفرق بين الخبر والانشاء **قوله**
فالكلام جزاى من حيث نسبته المفهوم منه يطابق النسبه الخارجيه او لا يطابقها هذا
هو المناسب للمقام وقيل من حيث احتماله للصدق والكذب كما انه يسمى قضيه
ومقدمه ومطلوبا ومسيلا ونتيجه من حيث احتماله للصدق على الكل وكونه جزء دليل وكونه

ولا يتعلق الخ قوله والخبر لابد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون الخ
لو قال والخبر لابد له من اسناد ومسند اليه ومسند والمسند قد يكون الخ لكان اولى من
وجهين كما لا يخفى قوله او في معناه اراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبمعنى الفعل
ما يفهم منه معنى الفعل مطلقا سواء كان من تركيبه وهو المسمى بشبه الفعل
كاسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل ونحوها اولا وهو المعرف
بمعنى الفعل كالظرف وحروف التنبيه واسماء الاشارة ونحوها ولعل اختيار قوله
او في معناه على او معناه ليشمل القسمين من غير خفاء اذ ما في معنى الفعل صريح في
كل ما يؤدي معناه بخلاف معنى الفعل فان الذهن يباكر منه الى معناه المصطلح
وهو ما به يقابل شبه الفعل وهذا اي ما ذكره مما لابد للخبر منه لا جهة لتخصيصه بالخبر فيه
ان انتفاء الاختصاص لا ينفي جهة التخصيص اذ رب مشترك يخص في البيان
ببعض النكت والنكتة هنا ان العوام بحيث اعم متعلقات الخبر وتركوا الانشائيات
على المعاينة وقد يوجه بان الخبر اعظم شانا واكثر ايجابا واوفر اشتمالا على
النكت واللطايف واصل للانشاء كما سيصرح به ولذا قدموا في الكتب ابحاث
الخبر على الانشاء قوله اما بقصر اي للمسند اليه على المسند او العكس وللفعل
او ما في معناه على المتعلق او العكس قوله او غير معطوفة اقول تتناول الجمل
الكاملة المسند اخا لخوجاء زيد بركب يسوغ على ان يكون يشرح حالا من ضمير يركب مع انها
ليست من الوصل والفصل في شيء فالاولى ان تقول وكل جملة قرنت باخرى اما معطوفة
او متروكة العطف وحينئذ لا يلزم دخول امثال هذه الصور في باب الفصل والوصل
لكن يتبعض الحصر ح ولابد لتصحيحه من تقييد كل جملة قرنت باخرى بان يكون مما يقبل

ما يطلب بالدليل وكونه مما يسأل ويبحث عنه في العلوم والحصول من الدليل قوله
لنسبة خارج كذلك اي بطابقة او لا بطابقة المفهوم منه ان لنسبة الكلام الانشائي
خارجا لكن لا يكون بحيث يطابقه نسبة الكلام او لا يطابقه فالفرق بين الخبر والانشاء
انما هو باعتبار ان خارج الخبر بحيث يطابقه نسبته او لا يطابقه وخارج الانشاء
ليس كذلك ورد عليه ان هذا رفع النقيضين اللهم الا ان يراد بقوله يطابقه اولا
يطابقه يقصد مطابقة او يقصد عدم مطابقة بقرينة قوله في المختصر بحيث يقصد ان
لنسبة خارجية مطابقة او لا مطابقة وما ذكر من التحقيق مشعر بانه لا خارج لنسبة
الكلامي الانشائي حيث قال من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع لا يقال
انه لم ينف الخارج بل نفى القصد الى الدلالة على الخارج وانه لا يوجب نفيه لانه يقال هذا
بناء على ان معنى ثبوت الخارج لنسبة الكلام ان الكلام يدل عليه الا انه ادرج القصد اما اعلاما
باعتبار القصد في الدلالة على ما قالوا او بيانا لما لا يقصد لا يعتبر وجوده فنفي القصد في
حكم نفي ثبوت الخارج للنسبة على انه لما لم يتعرض في مقام الفرق بين الخبر والانشاء
قيد المطابقة وجودا وعدما في الانشاء واقتصر على نفي القصد الى الدلالة على الخارج
علم ان قيد المطابقة ليس مدار الفرق بل مداره القصد المذكور غاية الامر ان يتوجه
ان قوله وان لم يكن لنسبته خارج كذلك يشعر بثبوت الخارج على مقتضى قاعدة رجوع
النفي الى القيد والامر هين ولك ان تقول ان كان المراد بثبوت الخارج لنسبة الكلام
ما ذكر يكون الامر كذلك ويجوز ان يراد به ان الشيئين اللذين اعتبر بينهما نسبة في
الكلام فبينهما مع قطع النظر عن الكلام نسبة في الواقع لهذه النسبة الواقعية خارجية
فالانشاء خارج حينئذ لكن لا يقصد المطابقة بينه وبين نسبة الانشاء وجودا وعدما

ولا يلتفت

العطف فی اداة اصل المعنی ولا یخفی انه لا یتناول ید سبب باب الفصل والوصل الا ان
یقال انه من باب متعلقات الفعل ذکر فی باب الفصل والوصل لمزید مناسبة له ○
قوله احترز به عن التطویل اقول وعن الحشو ایضا قوله ولا حاجة الیه اجیب
بان مراده تحقیق معنی الاطناب وان هذا القید ماخوذ فی مفهومه ولو سکت عن ذکر
الفائدة لربما توهم ان الاطناب هو الزیادة مطلقا لاطلاقهم فی الذکر عن قید الفائدة وان
کانت مقیدة بها فی الواقع وبان اتمام قید الفائدة من مجرد تقیید الکلام بالبلیغ
امر خفی ربما یذهل عنه فصرح بذلک القید قوله بعد تقیید الکلام بالبلیغ فیه بحث
اذ بلاغة الکلام مطابقته لمقتضی الحال فی الجملة او لکل ما یقتضیه الحال علی ما استوفی بیانه
ولا یلزم منه ان لا یکون فی الکلام ما لا یقتضیه الحال نعم لا فائدة فی تقیید الکلام بالبلیغ لان
الزیادة لفائدة اطناب سواء کان فی الکلام البلیغ او الاتم ثم یمکن ان یقال یستفاد من تقیید
الزیادة بکونه علی اصل المراد انه لا یکون زائدا علی المراد فیکون لفائدة لان الزائد علی
المراد زائد علی اصله قوله او غیر زائد اقول یتبادر منه انه غیر زائد علی اصل
المراد لفائدة فیلزم ان یدخل التطویل والحشو فی المساواة والایجاز فینبغی ان
یقول او غیر زائد علی اصل المراد اصلا ثم لم یفصل غیر الزائد بالمساواة والایجاز لان تحصیل
الباب الثامن لا یتوقف علیه قوله لکن لا طایل تحته اقول کلمة لکن لیست
فی موقعه والاولی ترکها ثم یمکن ان یقال مقصوده منه بیان ما استخرج من الفن لا یزید علی
الابواب الثمانیه وکفی به فائدة قوله فالذی یهمه الخ یعنی ترک ما یحتاج الیه والا فنقول
الخ یعنی انه لم یتبین السبب المقتضی لاخراج هذه الاحوال عن الابواب الثلاثة السابقة
وجعل کل منها بابا براسه مع انها داخلة فیها فنقول لم نجعل سایر الاحوال التی فی الباب بین

المصلح

التقدیم والتاخیر والتعریف والتنکیر وغیر ذلک کلا منها بابا علی حدة کما جعل کلام الاجنبی
المذکور بابا مستقلا والکل من جنس واحد فجعل البعض منه بابا براسه دون البعض
تحکم فلا بد من بیان سبب الافراد قوله ومن رام هو الخلخالی قوله تقریر هذا
ای ما ذکره المصنف من وجه الضبط قوله فساد کلامه اکثر واظهر لانه مع ورود
ما اورد علی المصنف علیه یرد المنع علی القسم المرسل من اقسام الحصر وهذا اذا
کان غرضه الحصر العقلی کما هو الظاهر من الترديد بین النفی والاثبات واما اذا کان مقصوده
مجرد وجه الضبط لتسهیل الانتشار وتسهیل الاستقراء فلا یرد کما لا یخفی قوله
فالاولی وجه تقریر آخر غیر تقریر المصنف الافراد ایضا قوله ولذا لم یقل
احوال القصر الخ ای لکون القصر والفصل والوصل احوالا فی انفسها لم یقل احوال القصر
الخ واما الانشاء فلما توسط بینهما لاقتضاء سوق الکلام ایاه قصد فیه المشارکة
لطرفیه او لظهوره لم یتعرض له فجعل الفصل والوصل بابا واحدا علی هذا التقریر لا ینافی
جعله بابا سابعا فی تقریر المصنف وعلی هذا القیاس جعل الایجاز ومقابلیه بابا سابعا
وجعل الانشاء بابا ثامنا ووجه کونه اولی مما ذکره المصنف وغیره ان هذا التقریر
متضمن لما ذکروه من وجه الضبط وبیان سبب ما اهملوه من سبب الافراد الخ قوله
فانحصر فی ثمانیة ابواب اقول وجه التبویب علی الثمانیة لا یتم مالم یبین عدم استحقاق
اقسام الفصلات تمییز کل منها بباب وانه یستحق قسما العمدة التمییز بینهما به وانه نسبة
التی بین بین لیس لها احوال وان الخبر لیس له ابحاث راجعة الیه خاصة او لکون
لکن لعلها لم تستحق ان تجعل بابا مستقلا تامل قوله تنبیه التنبیه ربما یستعمل
فی بیان البدیهی وما لا یحتاج الی الدلیل وربما یستعمل فی بیان الشیء قصدا بعد سبقه ضمنا

على وجه لو توجه اليه السامع التفطن بكليته لعرفه لكن لو كان ضمنيا ربما يغفل عنه
وفي قوله قد سبق منه ذكر ما ايما اشارة الى اختيار المعنى الاخير ويمكن ارادة المعنيين
الاولين ايضا لان ما تعلق به ضرب من العلم سابقا في حكم البديهي وفي حكم ما لا يحتاج
الى دليل **قوله** وسم هذا البحث الخ اى اعلم منى وسمه وسما وسمة اذا ارضيه
بسمة وكى **قوله** فالخبر على هذا معصوده دفع اعتراض السكاكى على تعريف الخبر
على الكلام المحتمل للصدق والكذب بانه مستلزم للدور لان الصدق والكذب يفسران
بالخبر عن الشيء على ما هو به وعلى خلاف ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق والكذب
المتوقفة على معرفة الخبر ولدفعه وجهان على ما ذكره احدهما ان الخبر المعرف
بالكلام المحتمل غير الخبر المعرف به الصدق والكذب فان الاول بمعنى الكلام المخبر به
والثانى بمعنى الاخبار وثانيهما ان الصدق الواقع فى تعريف الخبر غير الصدق المعرف
بالخبر فان الاول صفة الكلام والثانى صفة المتكلم واورد على الوجه الثانى بان الصدق
الذى هو صفة المتكلم هو بعينه الصدق الذى هو صفة الكلام لان معنى صدق المتكلم ليس
الا صدق كلامه فهو وصف له بوصف سببه فقد اتحد الصدقان والغرض اتحاد الخبرين
فالدور بحاله واجيب بمنع اتحاد الصدقين بل هما امران متباينان غاية الامر ان
صدق المتكلم يتوقف على صدق كلامه واما الجواب الذى ذكره السيد السند بانه لا ضير فى
اتحاد الصدقين على ذلك التقدير لان الخبر متعددهما فلا دور ففيه نظر لان هذا الايراد
انما هو ايراد على الوجه الثانى المبنى على اختلاف الصدقين بان ما ذكره الشارح فى دفع
الدور لا يصلح للدفع فتسليم اتحادهما اعتراف بفساده ورد اعتراضه كما لا يخفى
وقد يجاب عن اصل شبهة الدور بان الصدق والكذب بديهيا التصور فلا توقف معرفتهما